تعقبات ابن عبد البر على العلماء في كتابه التمهيد

إعداد

معتصم رجب سليمان العوايشة

المشرف

الأستاذ الدكتور ياسر الشمالي

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

الحديث النبوي الشريف

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

كانون الثاني ، 2007م

قرار لجنة المناقشة

- نوقشت هذه الرسالة (تعقبات ابن عبد البر على العلماء في كتابه التمهيد) وأجيزت بتاريخ : ٩ / ١ / ٢٠٠٧ م ، الموافق ١٩ ذي الحجة ١٤٢٧ هـ .

أعضاء لجنة المناقشـــــــــة التوقيـــــــــــع

الأستاذ الدكتور ياسر أحمد الشمالي ، مشرفاً .....
أستاذ الحديث الشريف وعلومه

الأستاذ الدكتور باسم فيصل الجوابرة ، عضواً .....
أستاذ الحديث الشريف وعلومه

الدكتور محمد عيد الصاحب ، عضواً .....
أستاذ مشارك - الحديث الشريف وعلومه

الدكتور محمد عبدالرحمن طوالبة ، عضواً .....
أستاذ مساعد - الحديث الشريف وعلومه (جامعة اليرموك)

شكر وتقدير

بسم اللـه الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، محمد بـن عبـد اللــه ، وعـلى آله وصحبه ، ومن سار على نهجه واستن بسنته إلى يوم الدين ، أما بعد :

فإنني أتقدم بالشكر الجزيل لكل من كان له علىَّ فضل في إتمام هذا البحـث، وأخـص بالـذكر المشرف على هذه الرسالة ، فضـيلة الأسـتاذ الـدكتور يـاسر الشـمالي حفظـه اللــه ، الـذي لم يبخـل عـلي بالنصـح والتوجيه ، كما لا يفوتني أن أشكر السادة أعضاء اللجنة المناقشة ، فضيلة الأستاذ الدكتور باسم الجوابرة ، وفضيلة الدكتور محمد الصاحب ، وفضيلة الدكتور محمد طوالبة ، جزاهم اللـه خير الجزاء .

والحمد لله رب العالمين

فهرس المحتويات

الموضوع **الصفحة**

قرار لجنة المناقشة

شكر وتقدير

فهرس المحتويات

ملخص البحث باللغة العربية

المقدمة

الفصل الأول : ترجمة لابن عبد البر وتعريف بكتابه التمهيد

المبحث الأول : ترجمة لابن عبد البر

المطلب الأول : عصره وبيئته

المطلب الثاني : اسمه وكنيته وولادته

الفرع الأول : اسمه وكنيته

الفرع الثاني : ولادته

المطلب الثالث : نشأته وطلبه للعلم

المطلب الرابع : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

الفرع الأول : مكانته العلمية

الفرع الثاني : ثناء العلماء عليه

المطلب الخامس : شيوخه وتلاميذه

الفرع الأول : شيوخه

الفرع الثاني : تلاميذه

المطلب السادس : مصنفاته

المطلب السابع : وفاته

المبحث الثاني : كتاب التمهيد

المطلب الأول : وصف الكتاب

المطلب الثاني : مكانة الكتاب العلمية

المبحث الثالث : التعقبات وأهميتها

المطلب الأول : مفهوم التعقب

الفرع الأول : التعقب في اللغة

الفرع الثاني : التعقب في الاصطلاح

المطلب الثاني : أهمية التعقب

الفصل الثاني : تعقبات ابن عبد البر في علوم الإسناد

المبحث الأول : تعقباته في علم الرجال

المبحث الثاني : تعقباته في مسائل الاتصال

المبحث الثالث : تعقباته في الرفع والوقف

الفصل الثالث : تعقبات ابن عبد البر في علوم المتن

المبحث الأول : تعقباته في ناسخ الحديث ومنسوخه

المبحث الثاني : تعقباته في فقه الحديث وغريبه

المطلب الأول : تعقباته في فقه الحديث

المطلب الثاني : تعقباته في غريب الحديث

المبحث الثالث : تعقباته في الزيادة في المتن أو الإنقاص منه

الفصل الرابع : تعقباته في العلوم المشتركة بين السند والمتن

المبحث الأول : تعقباته في المتابعات والشواهد

المبحث الثاني : تعقباته في التصحيف

المبحث الثالث : تعقباته في الشذوذ

المبحث الرابع : تعقباته في علل الحديث

الخاتمة

فهرس الأحاديث الشريفة

فهرس المصادر والمراجع

الملخص باللغة الإنجليزية

تعقبات ابن عبد البر على العلماء في كتابه التمهيد

إعداد

معتصم رجب سليمان العوايشة

المشرف

الأستاذ الدكتور ياسر الشمالي

الملخص

تناولت في دراستي هذه تعقبات ابن عبد البر على العلماء في كتابه التمهيد ، وكانت الدراسة قائمة على منهج الاستقراء ، والتحليل ، والنقد ، فجاءت في أربعة فصول ، تناولت في الفصل الأول ترجمة مختصرة لابن عبد البر ، ودراسة موجزة لكتابه التمهيد ، كما تناولت تعريف التعقب و أهميته .

وتناولت في الفصل الثاني تعقبات ابن عبد البر على العلماء في المباحث المتصلة بعلوم الإسناد كتعقباته في مسائل الاتصال ، وعلم الرجال وغيره .

أما الفصل الثالث فقد خصصته لتعقبات ابن عبد البر في المباحث المتصلة بعلوم المتن ، كتعقابته في ناسخ الحديث ومنسوخه ، وفقه الحديث ، وغريبه .

وكان الفصل الرابع في تعقباته على العلماء في المباحث المشتركة بين السند و المتن ، كتعقباته في المتابعات والشواهد ، والتصحيف ، وغيره .

ثم الخاتمة ، وقد ذكرت فيها أهم النتائج التي خلصت إليها من خلال هذا البحث .

المقدمة

بسم اللـه الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خير المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبـين الطـاهرين ، ومـن سار على نهجه واستن بسنته إلى يوم الدين .

أما بعد :

فقد كان مما منَّ به اللـه تبارك وتعالى على خير الأمم أمة الإسلام ، أن سخر لها من العظـماء مـن يخـدم هـذا الـدين الحنيف ، حتى وصل إلينا صافياً زلالاً كما نزل على رسولنا الكريم صلى اللـه عليه وسلم ، وبهـؤلاء القـوم حفـظ اللـه لنـا هذا الدين من الزيغ والضلال .

وبما أن الخطأ ملازم لابن آدم لا ينفك عنه ، فقد هيأ اللـه في كل عصر من يصحح خطأ غيره ممن سبقوه أو عاصروه ، بمنهجية علمية يغلفها تقوى اللـه وخشيته ، واحترام صاحب الرأي الآخر حتى ولو كان على الخطأ .

ومن هؤلاء العلماء المبرزين الذين كانت لهم صولات وجولات في التصنيف ، وتـصحيح مـا وقـع مـن أهـل العلـم مـن هفوات ، ذلك العَلَمُ المبرز في مختلف العلوم الشرعية ، الحافظ ابن عبد البر الأندلسي رحمه اللـه تعالى ، وجزاه عنـا وعـن أمة الإسلام خير الجزاء .

فقد قام ابن عبد البر بجهود كبيرة في التصنيف في مختلف العلوم ، وأبدع أيمـا إبـداع في الحـديث الـشريف وعلومـه ، حتى نال لقب حافظ المغرب بلا منازع ، ولعلنا ندرك غزارة علمه من خلال كتبه التي ملأت الآفاق ، وسـارت بهـا الركبـان ، واعتمد الكثير ممن جاء بعده من أهل العلم على أقواله حتى امتلأت كتبهم بها ، يستدلون بها ويرجحون ، شاهدين بذلك على سعة علمه وعلو كعبه ورجاحة عقله .

وقد أبدع رحمه اللـه وأجاد في كتابه التمهيد ، حيث إنه كان من خلاله يمحص آراء المجتهدين ، فيقبل ويرفض ويـرجح ، ويستدل لرأيه بالسنة ، ويقارع الحجة بالحجة ، لا يرفض قولاً إلا عن بينة، ولا يرجح رأياً إلا ببرهان ، حتى إن هذا الكتاب بلغ من الشهرة ما جعل ابن عبد البر يُعرف به .

ومن العلامات التي برز من خلالها ابن عبد البر في هـذا الكتـاب تعقباتـه عـلى العديـد مـن كبـار العلـماء ، تـصحيحاً لأقوالهم ، متبعاً في ذلك منهجاً علمياً رائداً ، سالكاً مسلك الأدب معهم .

وقد وجدت أن هذه التعقبات مبعثرة في ثنايا هذا الكتاب القيم ، فرأيت أن أجمعها و أرتبها ، ومن ثم أدرسها دراسـة نقدية علمية ما استطعت إلى ذلك سبيلا ، طمعاً في الوصول إلى نتيجة مفيدة، تبين صحة تعقبه هـذا أو عدمـه ، فهـو كـما أسلفنا بشر غير معصوم .

وإنني أسأل اللـه العلي القدير أن يوفقني في بحثي هذا ، وأن ينفع المسلمين به ، وأن يأجرني على مـا بـذلت فيـه مـن جهد ، وأن يغفر لي ما أخطأت فيه ، إنه وحده ولي ذلك والقادر عليه ، إنه هو السميع المجيب ، والحمد لله رب العالمين .

أهمية الموضوع

تكمن أهمية هذه الدراسة في إبراز المسائل التي تعقبها ابن عبد البر على العلماء في كتابه التمهيد ، ودراسـتها دراسـة نقدية ، وذلك لمعرفة مدى موضوعية هذه التعقبات وصحتها ، وللوصول إلى تصور عام حول منهج ابـن عبـد الـبر فيهـا ، و بيان ما كان يتمتع به من مكانة علمية مرموقة .

وكذلك فإن هذه الدراسة تبرز أهمية كتاب التمهيد ، وما يحتويه من فوائد علمية تميـزه عـن غـيره مـن المـصنفات في مجاله .

مشكلة الدراسة

تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة عن الأسئلة التالية :

1- ما هي التعقبات التي تعقبها ابن عبد البر على من قبله من العلماء ؟
2- هل أصاب ابن عبد البر في هذه التعقبات أم أنه أخطأ فيها ؟ ومـا هـي التعقبـات التـي أخطـأ فيهـا ؟ ومـا هـو الصواب فيها ؟
3- ما مدى اعتماد ابن عبد البر على غيره من العلماء في هذه التعقبات ؟

منهج البحث :

اقتضت طبيعة الدراسة استخدام المناهج التالية :

1- المنهج الاستقرائي في جمع هذه التعقبات ، وترتيبها حسب تعلق كل منها بأحد أبواب علوم الحديث .
2- المنهج التحليلي في دراسة هذه التعقبات وتحليلها تحليلاً علمياً .
3- المنهج النقدي في نقدها ، من خلال قواعد علوم الحديث ، وأقوال العلماء ، ومن ثم الحكم بصحتها أو خطئها .

عملي في البحث :

1- جمع التعقبات التي تتعلق بالحديث الشريف وعلومه فقط ، دون النظر في التعقبات الأخرى (الفقهية و غيرها) . ودراستها والحكم بصحتها أو خطئها .
2- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة ، فإذا وجد الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما ، وإلا خرجته من باقي الكتب الستة ، وإن لم أجده فيها اجتهدت في البحث عنه في باقي الكتب التي هي من مظان الحديث .
3- إذا كان الحديث مما بوب به ابن عبد البر في كتابه التمهيد ، خرجته أولاً من مصدره الأصيل ألا وهو موطأ الإمام مالك رحمه الله تعالى ، ثم بعد ذلك من باقي الكتب .
4- عزو أقوال العلماء إلى مصادرها الأصيلة إن استطعت إلى ذلك سبيلا ، وإلا عزوتها إلى من نقلها عنهم ، مع بيان ذلك .
5- ترتيب أسماء المُتعقب عليهم على الوفيات ، بحيث أبدأ بالسابق ثم اللاحق .
6- بيان معاني الألفاظ الغريبة و ضبطها ، وضبط أسماء المدن والبلدان ، وترجمة لبعض الأعلام .
7- اعتمدت في توثيق كلام ابن عبد البر في التعقبات على النسخة المغربية لكتاب التمهيد ، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب - تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري - 1387 هـ - عدد الأجزاء 22) .
8- عمل فهارس تشمل ما يلي :

أ – فهرس الأحاديث والآثار .

ب- فهرس المصادر والمراجع .

الدراسات السابقة :

هناك العديد من الدراسات المتصلة بابن عبد البر رحمه اللـه تعالى و مصنفاته ومنهجه فيها ، ومن هذه الدراسات :

1- مقدمة كتاب التمهيد تحقيق عبد الرزاق المهدي[1] ، ترجم فيها المحقـق لابـن عبـد البـر ، وتنـاول كتـاب التمهيـد وصفاً و دراسة مبيناً أهميته ومكانته العلمية ، ولكنه لم يشر إلى ما احتواه الكتاب من تعقبات على العلماء.

2- كتاب (ابن عبد البر وجهوده في التاريخ) لمؤلفه ليث سـعود جاسـم ، تنـاول فيـه المؤلـف حيـاة ابـن عبـد البـر ومكانته العلمية وجهوده و مصنفاته ، وألمح إلى شيء من منهجه في مؤلفاته ومنها التمهيد .

3- منهج ابن عبد البـر في كتابـه الاسـتذكار[2] ، قـام الباحـث في هـذه الرسـالة بدراسـة مـنهج ابـن عبـدالبر في كتابـه الاستذكار ، دون التطرق لمنهجه في التمهيد الذي هو مدار دراستي.

4- مقدمة كتاب التمهيد تحقيق أسـامة إبـراهيم[3] ، قـام المحقـق فيهـا بدراسـة شخـصية ابـن عبـد البـر العلميـة ، ومصنفاته ، وبعضاً من ملامح منهجه فيها دون التوسـع في ذلـك ، ودون التطـرق لتعقبـات ابـن عبـد البـر عـلى العلماء في هذه المصنفات .

خطة البحث :

قسمت مادة البحث إلى : مقدمة ، وتمهيد ، وثلاثة فصول ، وخاتمة .

أما **المقدمة :** فبيَّنت فيها موضوع البحث ، وأهميته ، ومنهجي فيه ، والدراسات السابقة ، وخطة البحث .

الفصل الأول : ترجمة الحافظ ابن عبد البر ، وتعريف بكتابه التمهيد ، وتعريف التعقبات وأهميتها .

المبحث الأول : ترجمة لابن عبد البر .

المطلب الأول : عصره وبيئته .

المطلب الثاني : اسمه وكنيته و ولادته .

الفرع الأول : اسمه وكنيته .

الفرع الثاني : ولادته .

المطلب الثالث : نشأته و طلبه للعلم .

المطلب الرابع : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

---

[1] - ابن عبد البر ، يوسف بن عبد اللـه – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد – تحقيق عبد الرزاق المهـدي – دار إحيـاء الـتراث العـربي – بيروت – ط1 – 1420 هـ ، 2000 م .

[2] - العسراوي ، عبد العزيز– منهج ابن عبد البر في كتابه الاستذكار - رسالة ماجستير – الجامعة الأردنية1999م

[3] - ابن عبد البر ، يوسف بن عبد اللـه بن محمد - التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد – تحقيق أسامة إبراهيم - دار الفاروق الحديثـة للطباعة والنشر – ط2 – 1422 هـ ، 2001 م .

الفرع الأول : مكانته العلمية .

الفرع الثاني : ثناء العلماء عليه .

المطلب الخامس : مصنفاته .

المطلب السادس : شيوخه وتلاميذه :

الفرع الأول : شيوخه .

الفرع الثاني : تلاميذه .

المطلب السابع : وفاته .

المبحث الثاني : كتاب التمهيد .

المطلب الأول : وصف الكتاب .

المطلب الثاني : مكانة الكتاب العلمية .

المبحث الثالث : التعقبات و أهميتها :

المطلب الأول : مفهوم التعقب .

الفرع الأول : التعقب في اللغة .

الفرع الثاني : التعقب في الاصطلاح .

المطلب الثاني : أهمية التعقبات .

الفصل الثاني: تعقبات ابن عبد البر في علوم الإسناد :

المبحث الأول: تعقباته في علم الرجال .

المبحث الثاني : تعقباته في مسائل الاتصال .

المبحث الثالث : تعقباته في الرفع والوقف .

المبحث الرابع : تعقباته في الزيادة في السند .

الفصل الثالث : تعقبات ابن عبد البر في علوم المتن .

المبحث الأول : تعقباته في ناسخ الحديث ومنسوخه .

المبحث الثاني : تعقباته في فقه الحديث وغريبه .

المطلب الأول : تعقباته في فقه الحديث .

المطلب الثاني : تعقباته في غريب الحديث .

المبحث الثالث : تعقباته في الزيادة في المتن أو الإنقاص منه .

الفصل الرابع : تعقبات ابن عبد البر في العلوم المشتركة بين الإسناد والمتن .

المبحث الأول : تعقباته في المتابعات والشواهد .

المبحث الثاني : تعقباته في التصحيف .

المبحث الثالث : تعقباته في الشذوذ .

المبحث الرابع : تعقباته في علل الحديث .

الخاتمة : و فيها أهم نتائج البحث .

الفصل الأول

المبحث الأول : ترجمة لابن عبد البر

المبحث الثاني : كتاب التمهيد وصفه ومكانته العلمية

المبحث الثالث : التعقبات وأهميتها

المبحث الأول : ترجمة لابن عبد البر :

المطلب الأول : عصره وبيئته :

عاشت الأندلس عصرها الذهبي في القرن الرابع الهجري ، وكان لعبد الرحمن الناصر الذي تولى الخلافة لمدة خمسين سنة في الفترة من (300 هـ) ، وحتى وفاته سنة (350 هـ) ، الأثر في استقرار الدولة الأندلسية ، بعد تشتت وفتن عصفت بالمجتمع الأندلسي طوال القرن الثالث، وخاصة في آخره ، ولكن حزم الناصر وقوته ، وضعت حداً لكل وهن في المجتمع الأندلسي ، سياسياً كان أو ثقافياً ، وغدت الدولة الإسلامية في الأندلس مرهوبة الجانب في الخارج ، بل بدأت الدول النصرانية تحاول كسب ودها . ثم إن الخليفة الناصر أقبل يشجع العلماء ويتبناهم ، فأم الأندلس في زمانه علماء كبار في مختلف التخصصات ، وسلك مسلك الأدب في معاملتهم وحفظ مقاماتهم .

واستمر الحال كذلك في ظل حكم ابنه المستنصر ، الذي حكم الأندلس في الفترة ما بين (350- 366 هـ) ، حيث إنه كان شديد الاهتمام بالعلم وإعلاء شأن أهله و التمكين لهم من بناء المجتمع ، مع كونه قائداً صنديداً ، لم يثنه شغفه العلمي عن مطاردة الأعداء المتربصين ، رافعاً بذلك راية الجهاد في يد ، وراية العلم في اليد الأخرى . وكان حريصا على أن يجمع الكتب حتى أصبحت مكتبته مضرب الأمثال بما ضمت من آلاف المجلدات في العلوم المختلفة التي اطلع المستنصر على كل كتاب فيها وعلق عليه[1] .

هذه الشخصية العلمية كانت عامل دفع و تشجيع للنهضة الثقافية في الأندلس ، فأقبل عليها العلماء من كل حَدَب و صوب ، وانتشرت حلقات الدروس ، وأقبل الناس على تعليم أبنائهم وتأديبهم فكثر عدد العلماء والمؤدبين .

ولكن الصراعات السياسية أخذت تظهر بعد وفاته في ظل حكم ابنه هشام المؤيد بن الحكم المستنصر ، الذي كانت خلافته صورية ، حيث سيطر على إدارة الدولة في عهده المنصور بن أبي عامر ، وهو من كان يتولى الحجابة في ذلك الوقت . ومع ذلك ، فقد استمر الازدهار العلمي في هذه الفترة ، نظراً لاهتمام المنصور بن أبي عامر بالحركة الثقافية ، فقد كان قريباً من علماء عصره بكافة اختصاصاتهم ، يتولاهم برعايته ، ويسمع نصح الفقهاء ، ويكرمهم ، ويحسن وفادتهم[2].

وبعد ذلك شهدت الدولة مؤامرات وفتن ، انتهت باستيلاء محمد بن عبد الجبار[3] على السلطة ، بعد أن تنازل له هشام بن الحكم عن الخلافة مكرهاً خوفاً على نفسه من القتل ، وذلك سنة (399هـ) .

---

[1] - انظر المقري - أحمد بن محمد – نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (1 / 394 – 395) – تحقيق إحسان عباس – دار صادر – بيروت – 1968 م – عدد الأجزاء 7 . وابن الفرضي ، عبد الله بن محمد - تاريخ علماء الأندلس (361/1 ، 2 / 134) – تحقيق إبراهيم الأبياري – دار الكتب المصرية – ط2 – 1989 م .

[2] - ابن الأبار ، محمد بن عبد الله - الحلة السيراء (1 / 273) – تحقيق أنيس الطباع – دار النشر للجامعيين – بيروت – 1962 م .

[3] - هو محمد بن هشام بن عبد الجبار بن عبد الرحمن الناصر ، كان ثائراً ملتجأً إلى الجبال مرافقاً لقطاع الطرق وغيرهم من الغوغاء .

وكان ابن عبد الجبار سيء الخلق ، أهان رؤساء قبائل البربر وزعماءهم ، حتى إنه أمر منادياً ينادي في قرطبة ، بأن من أتى برأس بربري فله كذا وكذا[1] ، وعندما بلغ البربر ما جرى لإخوانهم بقرطبة من ظلم واضطهاد ، زحفوا وعلى رأسهم سليمان بن الحكم – الذي كان يلقب بالمستعين - إلى قرطبة ، بعد أن استعانوا بالنصارى ضد ابن عبد الجبار ومن معه من المسلمين ، حيث وقعت مقتلة عظيمة في معركة قُنتِش[2] ، ودخل البربر والنصارى قرطبة متغلبين ، ((فقتل النصارى يومئذ أزيد من ثلاثين ألفاً ، وكان أول ثارات المشركين على المؤمنين ... ، وهلك من أخيار الناس وأئمة المساجد وسدنتها ومؤذنيها عالَم))[3] . وبعدها ، نودي بسليمان بن الحكم خليفة سنة (400 هـ) . في هذه الظروف ضاع الاستقرار الذي كانت تنعم به الأندلس ، فتعطلت المساجد ، وهدمت المدارس ، وقتل العلماء بأيدي النصارى ، وترك أكثر من بقي منهم قرطبة ، راحلين إلى مناطق بعيدة من مدن الأندلس ، بل وإلى خارج الأندلس فراراً من الفتن ، فعانت الحركة العلمية فترة عدم استقرار ، أدت إلى هبوط مستواها . ورغم ذلك ، فقد بقي عدد قليل من علماء قرطبة ، يتابعون نشاطهم العلمي ، وذلك ليحفظوا كيان الأمة الثقافي من الضياع ، منهم ابن حيان مؤرخ الأندلس ، وأبي طالب المكي عالم القراءات المشهور .

وتتابعت الفتن ، وتكرر مشهد الخروج على الخليفة ، ففي سنة (407 هـ) دبر علي ابن حمود مكيدة استطاع من خلالها الاستيلاء على الخلافة ، وقتل سليمان المستعين ، وبذلك بدأت حكاية الحموديين مع السلطة .

تولى السلطة بعد على بن حمود أخوه القاسم بن حمود ، ولكن البربر لم يعجبهم ذلك ، فدبروا للإيقاع بينه وبين ابن أخيه يحيى بن علي بن حمود ، فكان لهم ذلك ، حيث استولى يحيى بن علي على الخلافة سنة (412 هـ) . وقد بقي بنو حمود في الحكم حتى أزال حكمهم بنو عباد ، وذلك سنة (450 هـ)[4] .

وقد تميزت فترة ما بعد عام (450 هـ) بتعدد المراكز العلمية ، فبعد أن كانت قرطبة المركز الرئيسي الذي كان قبلة طلبة العلم في الأندلس كلها ، حل عهد الطوائف ، فغدت المدن التي كانت تدور في فلك قرطبة حواضر قائمة بذاتها مثل : أشبيلية ، ودانية ، وبلنسية ، وسرقسطة ، وغيرها من المدن . وأخذ كل أمير من أمراء هذه الطوائف يستقطب العلماء الذين هجروا قرطبة ، وذلك لكسب الشهرة بين أنداده من أمراء الطوائف .

وقد أدى هذا التنافس بين عواصم هذه الطوائف إلى تنشيط الثقافة الأندلسية بعد ما أصابها من انحسار وجمود بسبب الفتن وعدم الاستقرار السياسي في تلك المرحلة .

وقد كان لابن عبد البر أثر مهم في تحريك نزعة الإصلاح في هذه الفترة ، فقد بث في ثنايا كتبه ما ينبه فيه على سوء

---

[2]- انظر ابن عذاري ، أحمد بن محمد الأندلسي - البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب (3 / 78 - 97) – تحقيق بوفنسال – دار الثقافة – بيروت – ط2 – 1983 م . والمقري - نفح الطيب (428/1) .

[2] - موقع قريب من قرطبة يلتقي عندها الوادي الكبير و وادي أرملاط ، انظر ابن الأبار - الحلة (2 / 6) .

[3] - ابن عذاري الأندلسي - البيان المغرب (3 / 89) .

[4] - ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد – تاريخ ابن خلدون (4 / 154) – دار الكتاب اللبناني – بيروت – ط2 – 1957 م .

حال الأندلس زمن الطوائف ، بما يدل على رفضه لهذا الواقع ، فنجده يقول[1]: " فصار كل من غلب فيها – أي الأندلس – على موضع ملكه واستعبد أهله وكثر فيها الأمراء فضعفوا وصاروا خولاً[2] للنصارى " .

المطلب الثاني : اسمه و كنيته و ولادته* :

الفرع الأول : اسمه و كنيته[3] : هو أبو عمر ، يوسفُ بنُ عبدِ اللـه بن محمد بن عبد البر بن عاصم النَّمَريُّ[4] القرطبيُّ المالكيُّ .

الفرع الثاني : ولادته :

أختلف في تاريخ ولادة ابن عبد البر على قولين ، الأول ما ذكره محمد بن أبي نصر الحميدي[5] (ت 488 هـ) ، وهو أحد تلاميذ ابن عبد البر المشهورين ، من أن مولده كان في شهر رجب ، سنة اثنتين وستين وثلاثمائة ، والثاني ما ذكره تلميذاه طاهر بن مفوز بن أحمد المعافري الشاطبي (484 هـ) ، وأبي علي الغساني الحسين بن محمد (498 هـ) ، من أن مولده كان يوم الجمعة ، وخطيب الجمعة يخطب على المنبر ، وذلك في الخامس من شهر ربيع الآخر ، سنة ثمان وستين وثلاثمائة من الهجرة المباركة (978 م) . وهذا التاريخ هو ما مال إليه أكثر المؤرخين ، حيث إن صاحبا هذا القول كانا مقيمين بالأندلس ، وعلى صلة قوية بابن عبد البر حتى وفاته ، بينما ترك محمد بن أبي نصر الحميدي الأندلس سنة (448 هـ) ، وأقام ببغداد ، وتوفي فيها ، فلعل البعد أورثه النسيان ، لا سيما أنه ألف كتابه جذوة المقتبس بعد وفاة ابن عبد البر بمدة .

---

[1] - ابن عبد البر ، يوسف بن عبد اللـه - القصد والأمم في التعريف بأصول أنساب العرب والعجم (35) – تحقيق محمد زينهم عزب – مكتبة مدبولي – القاهرة – 1998 م .

[2] - خولاً : أي خداماً .

* - **مصادر ترجمته:** ابن حزم، علي بن أحمد (ت456) - جمهرة أنساب العرب (32) – تحقيق إحسان عباس– دار المعارف-القاهرة-1962. الحميدي، محمد بن فتوح(ت488)- جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس(367)- تحقيق محمد الطنجي- مكتبة نشر الثقافة الإسلامية- القاهرة . القاضي عياض، عياض بن موسى (ت544)– ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك (808/4–810) - تحقيق أحمد بكير- دار الحياة - بيروت-1967م . ابن خير،محمد بن خير الإشبيلي (ت575) – فهرست ما رواه عن شيوخه (214) – تحقيق إبراهيم الابياري- دار الكتب المصرية- القاهرة-1989م . ابن بشكوال، خلف بن عبداللـه (ت578) – الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيه (677/2–679)- عني بنشره عزت العطار- مكتبة الخانجي- القاهرة- ط2-1994 م. الضبي، أحمد بن يحيى (ت599)– بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس (489–491)- دار الكتاب العربي-القاهرة-1967 م. ابن خلكان ، أحمد بن محمد (ت681هـ)– وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (66/7–73)- تحقيق إحسان عباس- دار صادر- بيروت-1972م . ابن سعيد الأندلسي، علي بن موسى (ت685هـ)– المغرب في حلي المغرب (407/2)- تحقيق شوقي ضيف- دار المعارف- القاهرة- ط3-1978 م. أبو الفدا ، إسماعيل بن علي (ت732هـ)– المختصر في أخبار البشر (187/2)- دار البحار- بيروت- 1960م . الذهبي ، محمد بن أحمد ابن عثمان (ت748هـ)– تذكرة الحفاظ (1128/3–1132)- مطبعة دائرة المعارف العثمانية- حيدر أباد الدكن-ط3- 1955م . الذهبي– سير أعلام النبلاء (153/18–163)- تحقيق شعيب الأرنؤوط- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط9-1413هـ ابن كثير، إسماعيل ابن عمر(ت774هـ)– البداية والنهاية (104/12)- مكتبة المعارف- يروت . ابن فرحون ، إبراهيم بن علي (ت799هـ)– الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب(349/2)- تحقيق محمد الأحمدي- دار التراث- بيروت- 1970م. السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ) -تاريخ الخلفاء (113) - محمد محي الدين عبد الحميد - مطبعة السعادة- مصر - الطبعة الأولى ، 1371هـ - 1952م .

[3] - لم يختلف أحد في كنيته، إلا ما جاء في المطبوع من القاموس المحيط ، حيث ذكر فيه أن كنيته أبوعمرو، وأظن ذلك وهماً من النساخ، لا من الفيروز أبادي صاحب القاموس، وقد صحح ذلك الوهم في حالاشية نصر الهوريني، (الفيروزآبادي،محمد بن يعقوب-القاموس المحيط(384/1)- مع تقييدات لنصر الهوريني-دار الفكر-بيروت-1983)

[4] - النَّمَري : بفتح النون و الميم ، نسبة إلى النمر بن قاسم .

[5] - الحميدي – جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس (368) .

المطلب الثالث : نشأته و طلبه للعلم :

نشأ ابن عبد البر في مدينة قرطبة ، وقد كانت يومئذ عاصمة الخلافة بالأندلس ، ومدينة العلم والفضل والحضارة ، احتضنت العديد من كبار العلماء من كل فن ، وكانت مستقر السنة والجماعة، نزلها جملة من التابعين وتابعي التابعين ، وقيل إن بعض الصحابة نزلها والله أعلم .

وقد ازدهرت فنون الآداب والعلوم في قرطبة ، حتى أصبحت مركز الحضارة الإسلامية في المغرب ، ولكثرة علمائها وتمسك أهلها بالسنة ، صار عملها حجة في بلاد المغرب فكانوا يحكمون بما جرى به عمل أهل قرطبة ، وكان الناس يشدون الرحال إليها لرواية الحديث ، ودراسة مختلف العلوم ، كالأدب والفقه والطب والهندسة وغيرها .

كان جد ابن عبد البر وهو محمد بن عبد البر بن عاصم النمري من العباد المنقطعين المعروفين بالتهجد المبرزين فيه[1] . أما والده عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت 380 هـ) فكان من كبار فقهاء قرطبة المعروفين[2] ، نشأ وترعرع في أجوائها العلمية ، في كنف ذلك الوالد الزاهد الذي كانت له صلات طيبة بأهل العلم ، والتي مكنت عبد الله من أن يتصل بهم ، ويأخذ عن كبارهم، حتي بلغ في ذلك شأواً عظيماً ، مما جعل ابن حيان يثني عليه بقوله : " وكان على عهد بيعة هشام بن الحكم من الأعلام هضاب راسية ، وبحار من العلم زاخرة ، وأعلام قولهم مسموع ، وبرهم مشروع ، وأثرهم متبوع ، مثل عبد الله بن محمد بن عبد البر ، والد أبي عمر ابن عبدالبر"[3].

وقد توفي والد ابن عبد البر سنة ثلاثمائة و ثمانين للهجرة[4]، وعندها بدأت والدته تتحمل العبء الأكبر في تربيته وتنشأته ورعايته ، وهيأت له الظروف المناسبة للاستمرار في طلبه للعلم.

ومن الواضح أن المكانة العلمية التي تمتعت بها أسرة ابن عبد البر كان لها أثر كبير في بناء شخصيته و تحديد وجهته ، فبدأ بتلقيه للعلم في المرحلة الأولى من عمره في بيوت المعلمين ، والمكاتب الملحقة بالمساجد ، والحوانيت الخاصة في الدروب وأطراف الأسواق[5] . وبعدها انتقل ابن عبد البر إلى المساجد ، حيث تتلمذ على جلة من العلماء ، فلازمهم وكتب على أيديهم ، ودأب في طلب العلم ، فحفظ القرآن الكريم ، وتعلم التفسير ، والفقه ، والسيرة ، وعلم النسب ، وعلم الحديث، وغيرها من العلوم[6] .

---

[1] - ابن الأبار ، محمد بن عبد الله – التكملة لكتاب الصلة (1 / 371) – تحقيق عبد السلام الهراس – دار الفكر – بيروت – 1995 م .

[2] - ابن فرحون – الديباج المذهب (2 / 352) .

[3] - لسان الدين بن الخطيب ، محمد بن عبد الله – كتاب تاريخ إسبانية الإسلامية أو كتاب أعمال الموقعين في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام (2 / 48) – تحقيق بروفنسال – دار المكشوف – بيروت – 1956 م

[4] - ابن الأبار – التكملة (1 / 371) .

[5] - أحمد شلبي – تاريخ التربية الإسلامية (58 – 71) – مكتبة الإنجلو المصرية – 1960 م .

[6] - ابن فرحون – الديباج المذهب (2 / 351) .

أما عن رحلته في طلب العلم ، فقد صرح الحميدي في جـذوة المقتـبس[1] ، أن ابـن عبـد الـبر لم يخـرج مـن الأنـدلس ، ولكنه تنقل في أرجائها شرقاً وغرباً ، فسكن دانية ، وبلنسة ، وشاطبة ، وولي قضاء أشبونة[2] ، وكذلك تشترين أيام ملكها ابـن الأفطس ، أما إشبيلية فقد نزلها سنة (422هـ) ، ولم يرقه المقام بها نظراً لما قوبل به من أهلها مـن جفـوة وتنكـر ، فارتحـل منشداً[3] :

تَنَكَّرَ مَن كُنَّا نُسَرُّ بِقُربِهِ ... و عَادَ زُعَافاً بَعدَ مَا كَانَ سَلسَلاً

وَ حق لجارٍ لَم يُوافِقهُ جَارَهُ ... و لا لاءَمَتهُ الدار أن يَتَحولا

بُليتُ بِحمص[4] و المقام ببلدة ... طَويلاً لَعمرِي مخلق يُورثُ البلى

إذا هانَ حرٌ عندَ قومٍ أتاهمُ ... و لَم يَنأ عَنهم كان أعمى و أَجهلا

و لم تُضرب الأمثالُ إلا لعالمٍ ... و ما عُوتِبَ الإنسان إلا ليَعقلا

---

[1] - الحميدي – جذوة المقتبس (367) .

[2] - أشبونة : هي عاصمة البرتغال حالياً .

[3] - مقدمة التهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (1 / 23) – تحقيق عبد الرزاق المهدي – دار إحياء التراث العـربي – بـيروت – ط1 – 1420 هـ ، 2000 م .

[4] - و قد كانت إشبيلية تسمى حمصاً تشبيهاً بأختها بالشام .

المطلب الرابع : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

الفرع الأول : مكانته العلمية :

نال ابن عبد البر الاحترام الوفير من أهل عصره من الأمة ، وعلمائها ، وحكامها ، حتى أنهم تسابقوا لينهلوا من معين علمه الوافر ، وثقافته الواسعة ، وقد افتخر ابن عبد البر بذلك فقال[1] :

إذا فَاخَرتَ فَافخَر بِالعُلومِ ... و دَع ما كَانَ مِن عَظمٍ رَميمِ
فَكَم أمسيتُ مُطّرحاً بِجَهلٍ ... و عِلمِي حلّ بِي بَينَ النَّجومِ
و كَم من وَزيرٍ سارَ نحوي ... فلازَمَني مُلازَمَةِ الغَريمِ
و كَم أقبلتُ مُتئِداً مُهاباً ... فَقامَ إليّ مِن مَلِكٍ عَظيمِ
و رَكبٍ سارَ مِن شَرقٍ وغَربٍ ... بِذكرِي مِثلَ عَرفٍ فِي نَسيمِ

ونظراً لهذه المكانة العلمية العالية ، فقد تسابق العلماء و الأمراء على مجالسه التي كان ابن عبد البر لا يبخل بها على طالبي العلم ، فهذا مجاهد العامري أمير دانية[2] يسمع عليه في مجالسه ، وينال ابن عبد البر منه كل تقدير واحترام ، و هذا المعتضد يوجه إليه رسالة يقول فيها : " إن كنا لم نتعارف ترائياً ، ولم نتلاق تدانياً ، ففضلك في كل قطر كالمشاهد ، وشخصك في كل نفس غير متباعد ، فأنت واحد عصرك ، وقريع دهرك ، عَلَماً بيدك لواؤه . وكنت كذلك والناس موفورون ، والشيوخ يُرزقون ، فكيف وقد دَرَس الأعلام والكُدى ، وانتزع العلم بقبض العلماء ، فانقضى .... ولم تزل نفسي إليك جانحة ، وعيني نحوك طامحة ، انجذاباً إلى العلم ورغبة فيه "[3] .

وقد برز ابن عبد البر في مختلف فنون العلم ، وسبق أقرانه فيها ، فنراه قد تميز في التفسير، والفقه وأصوله ، وعلم الحديث ، وسيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم ، كما أنه شدا بعض الشيء في العربية والشعر ، وبرز في الخط والكتابة ، وكان له بسطة كبيرة في علم النسب . وبرز في الفقه وأصوله ، والسيرة ، وعلم النسب ، وعلم الحديث ، فقد تفنن فيه وبرع براعة فاق فيها من تقدمه من علماء الأندلس ، فأتقن علوم السنة ، والقراءة ضبطاً وحفظاً وفهماً، حتى حاز لقب حافظ الأندلس بدون منازع[4] .

---

[1] - ابن سعيد – المغرب (2 / 408) .
[2] - دانية : من مدن الأندلس ، تقع على الساحل .
[3] - ابن بسام ، علي بن بسام الشنتريني - الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة (3 : 1 / 134) - نحقيق إحسان عبد القدوس – دار الثقافة – بيروت – 1979 م .
[4] - ابن خلدون - تاريخ ابن خلدون (3 / 1250) .

وقد كان ابن عبد البر مستقل الفكر ، بعيداً عن الجمود ، يبغض التقليد ، حتى أصبح مجدداً في الفقه والحديث ، مجتهداً في استنباط الأحكام ، وهذا ما يدركه القارىء الكريم في كتابي (التمهيد والاستذكار) وغيرهما من مؤلفاته ، فهو يمحص آراء المجتهدين ، فيقبل ويرفض ، ويرجح ، ويستدل لرأيه بالسنة ، ويقارع الحجة بالحجة ، لا يرفض قولاً إلا عن بينة ، ولا يرجح رأياً إلا ببرهان . وقد وصف ابن عبد البر بأنه حافظ عصره مطلقاً ، ونعته بعض العلماء بأنه بخاري المغرب .

أما عن روافد ثقافة ابن عبد البر ، فكانت تتمثل بالمساجد حيث حلق العلم ، ومجالس الأمراء التي كانت تعقد فيها الندوات العلمية المختلفة ، تتدارس فيها علوم الشريعة ، والأدب ، والتاريخ كمجالس الناصر ، والمستنصر ، وابن أبي عامر ، وملوك الطوائف كمجاهد العامري ، والمظفر ابن الأفطس ، وبني عباد ، وغيرهم الكثير[1] . ومن هذه الروافد أيضاً لقاء ابن عبد البر بالمشارقة القادمين إلى الأندلس وأخذه عنهم ، وأخذه عن الأندلسيين الراحلين إلى المشرق عند رجوعهم بأحمال من المعارف المختلفة . فكانت هذه الروافد هي التي شكلت ثقافة ابن عبد البر الموسوعية ، التي كانت مضرب المثل . ولعل الباحث في هذه الثقافة ليدرك جلال قدر ابن عبد البر ، وعلو كعبه في مختلف العلوم ، حتى أن كتبه سارت بها الركبان ، وكانت تيجاناً على رؤوس العلماء[2] .

الفرع الثاني : ثناء العلماء عليه :

نال ابن عبد البر رحمه الله إعجاب العلماء فأثنوا عليه ثناءً حسناً ، وبينوا تلك المنزلة الرفيعة التي بلغها ، حتى صار من الأئمة المجتهدين المبرزين في مختلف العلوم ، وأذكر هنا طرفاً من أقوالهم فيه :

قال أبو الوليد الباجي (446 هـ)[3] : " لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر بن عبد البر في الحديث " ، وقال أيضاً : " أبو عمر أحفظ أهل المغرب " .

وقال ابن حزم (456 هـ)[4] : " وممن أدركنا من أهل العلم على الصفة التي من بلغها استحق الاعتداد به في الاختلاف ، ..... يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري " .

قال أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي (ت 488 هـ)[5] : " أبو عمر ، فقيه حافظ ، مكثر ، عالم بالقراءات وبالخلاف ، وبعلوم الحديث ، والرجال " .

---

[1] - ليث سعود جاسم _ ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ (180) – دار الوفاء – المنصورة – ط1 – 1986 م .

[2] - انظر ابن خاقان ، الفتح بن محمد بن عبد الله - مطمح الأنفس ومسرح التأنس في ملح أهل الأندلس (63) – تحقيق محمد علي الشوابكة – مؤسسة الرسالة - بيروت – 1983 م .

[3] - ابن فرحون – الديباج المذهب (2 / 349) .

[4] - ابن حزم ، علي بن أحمد – الإحكام في إصول الأحكام (2 / 673) – دار الحديث – القاهرة – ط1 – 1404 هـ - عدد الأجزاء 8 .

[5] - ابن بشكوال – الصلة (2 / 678) ، ابن خلكان - وفيات الأعيان (7 / 66) .

وقال الفتح بن خاقان (ت 535 هـ)[1] : " أبو عمر ، يوسف بن عبد البر ، إمام الأندلس ، وعالمها الذي التاحت[2] به معالمها ، صحح المتن والسند ، وميز المرسَل من السنَد ، وفرق بين الموصول والمنقطع ، وكسا الملة منه نور ساطع ، حَضَرَ الرواة ، وأحصى الضعفاء منهم والنقاة، جدَّ في تصحيح السقيم ، وجدد منه ما كان كالكهف والرقيم ، مع التنبيه والتوقيف ، والإتقان والتثقيف ، وشَرَح المقفل ، واستدرك المغفل ، له فنون هي للشريفة رِتاج[3] ، وفي مفرق الملة تاج ، كان ثقة ، والأنفس على تفضيله متفقة ، أما أدبه فلا تعبر إجته ، ولا تدحض حجته ، له من الصفات والمزايا ما يجعله أحد الأئمة الأعلام " .

وقال القاضي عياض (ت 544 هـ)[4] : " وكان مع جلالته أعلى أهل الأندلس إسناداً " .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (728)[5] : " وأبو عمر من أعلم الناس بالآثار والتمييز بين صحيحها وسقيمها " .

وقال الذهبي (748 هـ)[6] : " كان إماماً ديناً ، ثقةً ، علامةً ، متبحراً ، صاحب سنة واتباع، وكان أولاً أثرياً ظاهرياً فيما قيل ، ثم تحول مالكياً ، مع ميل بيِّن إلى فقه الشافعي في مسائل ، ولا ينكر له ذلك ، فإنه ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدين . ومن ينظر إلى مصنفاته ، بان له منزلته من سعة العلم ، وقوة الفهم ، وسيلان الذهن ... " .

وقال ابن فرحون (788 هـ)[7] : " ابن عبد البر شيخ علماء الأندلس ، وكبير محدثيها في وقته ، وأحفظ من كان فيها لسنة مأثورة " .

ووصفه السيوطي بأنه (911 هـ)[8] : " ساد أهل الزمان بالحفظ و الإتقان " .

وقال ابن العماد (ت 1089 هـ)[9] : " ليس لأهل المغرب أحفظ منه مع الثقة والدين والنزاهة، والتبحر في الفقه والعربية والأخبار " .

---

[1] - ابن خاقان – مطمح الأنفس (367 – 370) .

[2] - لاَحَ يَلُوحُ والْتَاحَ وأَلاَحَ النَّجمُ : بَدَا وأَضاءَ وتَلأْلأَ . انظر الزبيدي ، محمد مرتضى - تاج العروس من جواهر القاموس (1 / 1737) – تحقيق حمد جاسر – وزارة الإرشاد والانباء – الكويت – 1987 م .

[3] - الرتاج : هو الباب العظيم ، ابن منظور ، محمد بن مكرم - لسان العرب (2 / 279) – دار صادر – بيروت – ط1 – عدد الأجزاء 15 .

[4] - القاضي عياض – ترتيب المدارك (4 / 809) .

[5] - ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم – درء تعارض العقل والنقل (3 / 371) – تحقيق محمد رشاد سالم - دار الكنوز الأدبية - الرياض – 1391 هـ .

[6] - الذهبي – سير أعلام النبلاء (18 / 157) .

[7] - ابن فرحون – الديباج المذهب (2 / 349) .

[8] - السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر– طبقات الحفاظ (432) – دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 – 1403م .

[9] - ابن عماد الحنبلي ، عبد الحي بن أحمد – شذرات الذهب في أخبار من ذهب (3 / 314) – دار المسيرة – بيروت – ط2 – 1983 م .

المطلب الخامس : شيوخه وتلاميذه :

الفرع الأول : شيوخه :

قال الذهبي في تاريخ الإسلام[1] : " وجميع شيوخه الذين حمل عنهم لا يبلغون (70) نفساً ، ولا رحل في الحديث ، ومع هذا فما هو بدون الخطيب ، ولا البيهقي ، ولا ابن حزم في كثرة الإطلاع " .

ومن أشهر شيوخه :

1- عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن ، المعروف بابن الزيات (390 هـ) .

2- عيسى بن سعيد بن سعدان (ت 390 هـ) ، أخذ عنه ابن عبد البر علم القراءات .

3- محمد بن محمد بن عبد الله (ت 390 هـ) ، وهو من أحفاد موسى بن النصير .

4- خلف بن القاسم بن سهل الأزدي المعروف بابن الدباغ (393 هـ) .

5- أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن التاهرتي البزاز (ت 395 هـ) ، لقيه ابن عبد البر في مسجد سريج وسمع منه . قال ابن عبد البر[2] : " لقيته و سمعت منه كثيراً ، من ذلك طبقات ابن سعد في التاريخ ، وصريح السنة وفضائل الجهاد للطبري " .

6- سعيد بن نصر بن عمر بن خلف الأندلسي الحافظ (395 هـ) .

7- عبد الوارث بن سفيان بن حبرون (395 هـ) .

8- أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي ، المعروف بابن الباجي (ت 396 هـ) ،

9- عبد الرحمن بن يحيى بن محمد أبو زيد العطار (ت 396 هـ) ، سمع منه في مسجد مكرم بغدير ثعلبة ، حيث روى عنه ابن عبد البر كتاب جامع ابن وهب في الحديث ، وتاريخ يحيى ابن معين ، وتاريخ أبي بكر البغدادي[3] .

10- أحمد بن عبد الملك بن هاشم الإشبيلي ، المعروف بابن المكوى (401 هـ) .

11- عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي ، المشهور بابن الفرضي (403 هـ) .

---

[1] - الذهبي – تاريخ الإسلام (وفيات 463 هـ – صفحة 142) .

[2] - الحميدي - جذوة المقتبس (140 – 142 ، 198) .

[3] - ابن خير الإشبيلي- فهرسة ابن خير (229) .

12- أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد ، المعروف بابن الجسور (401 هـ) ، سمع منه في بلاط مغيث بالجانب الغربي[1] ، روى عنه ابن عبد البر ذيل المذيل للطبري في التاريخ ، ورسالة التبصير إلى أهل طبرستان ، وفضل الجهاد للطبري .

13- أحمد بن فتح المعافري التاجر ، المعروف بابن الرسان (ت 403 هـ) . سمع منه في مسجد أبي عبيد ، في الجانب الغربي خارج قرطبة ، روى عنه كتاب الدار ، ومقتل عثمان لعمر بن شبة[2] .

14- أحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي (429 هـ) .

15- يحيى بن عبد الرحمن بن وجه الجنة .

- شيوخه بالإجازة[3] :

1- أحمد بن نصر الدراوردي (أجاز له من مصر كتابة) .

2- أبو ذر الهروي (أجاز له من مصر كتابة) .

3- الحافظ عبد الغني (أجاز له من مصر كتابة) .

4- أبو الفتح ابن سيبخت (أجاز له من مصر كتابة).

5- أبو القاسم عبيد الله بن السقطي (أجاز له من مكة كتابة) .

6- أبو محمد النحاس (أجاز له من مصر كتابة) .

---

[1] - و هو أحد أرباض المدينة الغربية المعروفة بالجانب الغربي . انظر أحمد فكري - قرطبة في العصر الإسلامي تاريخ وحضارة (172) – مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية – 1970 م .

[2] - الحميدي - جذوة المقتبس (141) .

[3] - الذهبي – تذكرة الحفاظ (3 / 1128) .

الفرع الثاني : تلاميذه :

تتلمذ على ابن عبد البر رحمه اللـه الكثير من طلبة العلم ، من أشهرهم[1] :

1- علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب الفارسي ، أبو محمد القرطبي الفقيه الحافظ الظاهري صاحب التصانيف (ت 456 هـ) . قال الذهبي في السير[2] : " وقيل إن أبا عمر كان ينبسط إلى أبي محمد بن حزم ، ويؤانسه وعنه أخذ ابن حزم فن الحديث " .

2- أحمد بن محمد بن رزق الأموي (ت 477) .

3- طاهر بن مفوز بن أحمد المعافري الشاطبي ، أبو الحسن الحافظ المجود الإمام (ت484هـ).

4- محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد اللـه الأزدي الأندلسي ، المعروف بالحافظ أبي عبد اللـه الحميدي (ت 488هـ) .

5- أبو الحسن علي بن عبد الرحمن الشاطبي المقرئ المعروف بابن الروش (ت 496 هـ) .

6- أبو داود سليمان بن نجاح (ت 496 هـ) .

7- الحسين بن محمد بن أحمد الجياني ، المعروف بأبي علي الغساني (ت 498 هـ) . محدث الأندلس وحافظها الثبت .

8- محمد بن عتيق القيرواني ، المعروف بابن أبي كدية (ت 512 هـ) .

9- أبو بحر سفيان بن العاص (ت 520 هـ) .

10- أبو محمد عبد الرحمن بن عتاب (ت 520 هـ) .

11- أبو العباس بن دلهاث الدلائي .

12 - أبو عمران موسى بن أبي التليد .

---

[1] - الذهبي – تذكرة الحفاظ (4 / 1222) و (4 / 1233) . ابن حجر - لسان الميزان (4 / 198) . ابن عساكر ، علي بن الحسن بن هبة اللـه - تاريخ مدينة دمشق و ذكر فضلها وتسمية من حلها من الأوائل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها (54 / 188) – تحقيق علي شيري – دار الفكر – بيروت .

[2] - الذهبي - سير أعلام النبلاء (18 / 160) .

المطلب السادس : مصنفاته[1] :

كان لابن عبد البر جهود كبيرة في التصنيف في مختلف العلوم ، فقد كتب في الحديث الشريف وعلومه ، و الفقه ، والأدب ، وغيرها من العلوم ، فتعددت تصانيفه وتنوعت حتى ملأت الآفاق ، وسارت بها الركبان ، وقد ذكر أهل العلم عدداً كبيراً من هذه المصنفات أذكر منها ما يلي:

أولاً : مصنفاته في علوم القرآن :

1- الإنصاف فيما بين المختلفين في بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب من الاختلاف (مطبوع).
2- البيان عن تلاوة القرآن .
3- التجويد والمدخل إلى علم القراءات بالتحديد .
4- المدخل إلى القراءات .

ثانياً : مصنفاته في الحديث الشريف وعلومه :

1- الأجوبة الموعبة في المسائل المستغربة على البخاري .
2- اختلاف أصحاب مالك بن أنس واختلاف روايته عنهم .
3- الاستظهار في طرق حديث عمار .
4- التقصي لحديث الموطأ وشيوخ مالك (سُمي هذا الكتاب بتجريد التمهيد[2]) (مطبوع).
5- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (مطبوع).
6- الزيادات التي لم تقع في الموطأ عند يحيى بن يحيى ، ورواها غيره في الموطأ (مطبوع).
7- الشواهد في إثبات خبر الواحد .
8- مسند ابن عبد البر .
9- منظومة في السنة .
10-وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل .

---

[1] - انظر حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله - كشف الظنون (2 / 1644) – دار الكتب العلمية – بيروت – 1992 م . البابانى ، إسماعيل بن محمد - هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (2 / 55) – دار الفكر – القاهرة – 1982 م . الحميدي - جذوة المقتبس (368) ، فهرست ابن خير الإشبيلي (72) ، قلعجي ، عبد المعطي أمين – مقدمة الاستذكار لابن عبد البر(1 / 43) – دار الوعي – القاهرة – ط1 – 1993 م . فؤاد سزكين – تاريخ التراث العربي (2 / 122) – ترجمة محمود فهمي حجازي – القاهرة – الهيئة المصرية العامة للكتاب – 1977 م . الذهبي – سير أعلام النبلاء (183) . الذهبي – تاريخ الإسلام (3247/1) .

[2] - أثبت ناشر كتاب التقصي حسام الدين القدسي هذا العنوان على الكتاب حيث أنه استوحاه من مقدمة ابن عبد البر لهذا الكتاب . انظر القدسي ، حسام الدين - تجريد التمهيد لما في المطأ من المعاني والأسانيد – دار الكتب العلمية – بيروت – 1980 م .

ثالثاً : مصنفاته في الفقه :

1- الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار مما رسمه مالك في موطئه من الرأي والآثار (مطبوع) .

2- الإشراف على ما في أصول فرائض المواريث من الاجتماع والاختلاف .

3- القراض[1] (مطبوع).

4- الكافي في الفقه على مذهب أهل المدينة (مطبوع).

رابعاً : مصنفاته في اللغة والأدب :

1- الأمثال السائرة والأبيات النادرة .

2- الاهتبال بما في شعر أبي العتاهية من الحكم والأمثال .

3- بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذاهن والهاجس (مطبوع).

4- الجامع في آداب طالب العلم[2] (مطبوع).

5- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي من روايته وحمله (مطبوع).

6- جوائز السلطان .

7- رسالة في أدب المجالسة وحمد اللسان .

8- مختارات من الشعر والنثر .

9- نزهة المستمعين وروض الخائفين .

خامساً : مصنفاته في التراجم والسير :

1- أخبار أئمة الأمصار.

2- الاستغناء في أسماء المشهورين من حملة العلم بالكنى والألقاب (مطبوع).

3- الاستيعاب في معرفة الأصحاب (مطبوع) .

4- الإنباه على قبائل الرواة (مطبوع).

5- الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (مطبوع).

---

[1] - هذا الكتاب ملحق بكتاب فقه المضاربة في التطبيق ، لعلى حسن عبد القادر . انظر علي حسين عبد القادر – فقه المضاربة في التطبيق العملي والتجديد الاقتصادي (ومعه كتاب القراض لابن عبد البر) – الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية – القاهرة – 1980 م .

[2] - وهي رسالة صغيرة في الأخلاق الإسلامية والآداب الشرعية (ملحقة بكتاب الكافي) .

6- ترجمة الإمام مالك بن أنس .

7- التعريف بجماعة من المالكية .

8- الدرر في اختصار المغازي والسير (مطبوع).

9- القصد والأمم في معرفة أنساب العرب والعجم (مطبوع).

وهناك العديد من هذه المصنفات مفقودة ، ذكرها العلماء في مصنفاتهم ، أو نبه عليها ابـن عبـدالبر ، أو عـزا إليهـا في مصنفات أخرى له .

المطلب السابع : وفاته :

توفي ابن عبد البر رحمه الـلـه في شاطبة ، وذلك في آخر ربيع الآخر ، ودفن يوم الجمعة ، لـصلاة العـصر ، سـنة ثـلاث وستين وأربع مئة (1070 م)[1]*. قال أبو داود المقرئ[2] : " مات أبوعمر ليلة الجمعة ، سلخ ربيع الآخر ، سـنة ثـلاث وسـتين وأربع مائة ، واستكمل خمساً وتسعين سنة وخمسة أيام ، رحمه الـلـه " .

[1] -القاضي عياض - ترتيب المدارك (4 / 808) .

* - و توفي حافظ المشرق الخطيب البغدادي في السنة نفسها .

[2] - انظر الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان – تاريخ الإسلام وطبقات المـشاهير و الأعـلام (وفيـات 463 هــ صـفحة 141) – تحقيـق حـسام الدين القدسي – مطبعة القدس – القاهرة – 1979 م .

المبحث الثاني : كتاب التمهيد :

المطلب الأول : وصف الكتاب :

كتاب التمهيد من أجل مؤلفات ابن عبد البر في علم الحديث ، وبه اشتهر ، وهو شرح لموطأ الإمام مالك رحمه الله ، أمضى ابن عبد البر في تصنيفه أكثر من ثلاثين عاماً ، وقد كان يفخر به ويعتز ، حتى أنه نظم فيه أبياتاً من الشعر قال فيها[1] :

سمير فؤادي مذ ثلاثون حِجة و صيقل ذهني و المفرِّجُ عن همّي
بَسَطتُ لكم فيه كلام نبيكم لما في معانيه من الفقه و العلم
و فيه من الآداب ما يُهتدى به إلى البِر و التقوى و ينأى عن الظلم

رتب الحافظ ابن عبد البر كتابه التمهيد على أسماء شيوخ الإمام مالك الذي روى عنهم ما في الموطأ من الأحاديث ، وذلك على حروف المعجم . وقد اقتصر ابن عبد البر على ما روي من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، مسنده ومقطوعه ومرسله ، دون ما في الموطأ من الآراء والآثار .

وهذا ابن عبد البر يحدثنا بنفسه عن كتابه التمهيد ، وعن جهده فيه حيث قال[2] : " ولما أجمع أصحابنا على ما ذكرنا في المسند و المرسل ، واتفق سائر العلماء على ما وصفنا ، رأيت أن أجمع في كتابي هذا كل ما تضمنه موطأ مالك بن أنس رحمه الله ، في رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي عنه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مسنده ، ومقطوعه ، ومرسله ، وكل ما يمكن إضافته إليه ، صلوات الله وسلامه عليه . ورتبت ذلك مراتب ، قدمت فيها المتصل، ثم ما جرى مجراه مما اختلف في اتصاله ، ثم المنقطع والمرسل . وجعلته على حروف المعجم في أسماء شيوخ مالك رحمهم الله ، ليكون أقرب للمتناول . ووصلت كل مقطوع جاء متصلاً من غير رواية مالك ، وكل مرسل جاء مسنداً من غير طريقه رحمه الله ، فيما بلغني علمه ، وصح بروايتي جمعه، ليرى الناظر في كتابنا هذا موقع آثار الموطأ من الاشتهار والصحة ، واعتمدت في ذلك على نقل الأئمة ، وما رواه ثقات هذه الأمة . وذكرت من معاني الآثار وأحكامها المقصودة بظاهر الخطاب ، ما عول على مثله الفقهاء أولو الألباب . وجلبت من أقاويل العلماء في تأويلها ، وناسخها ومنسوخها، وأحكامها ومعانيها ، ما يشتفي به القارئ الطالب ويبصره ، وينبه العالم ويذكره . وأثبت من الشواهد على المعاني والإسناد ، بما حضرني من الأثر ذكره ، وصحبني حفظه ، مما تعظم به فائدة الكتاب . وأشرت إلى شرح ما استعجم من الألفاظ ، مقتصراً عل أقاويل أهل اللغة . وذكرت في صدر الكتاب من الأخبار الدالة على البحث عن صحة النقل ، وموضع المتصل

---

[1] - القاضي عياض – ترتيب المدارك (4 / 820) أو (2 / 810) .

[2] - أبو عمر يوسف بن عبد البر – مقدمة التمهيد (1 / 8) ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب - تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري - (1387 هـ) - عدد الأجزاء 22

والمرسل ، ومن أخبار مالك رحمه الـلـه ، وموضعه من الإمامة في علم الديانة ، ومكانـه مـن الانتقـاد والتـوقي في الروايـة ، ومنزلة موطئه عند جميع العلماء المؤلفين منهم والمخالفين ، نبذاً يستدل بها اللبيب على مراده ، وتغني المقتصر عليها مـن الازدياد . وأومأت إلى ذكر بعض أحوال الرواة وأنسابهم وأسـنانهم ومنـازلهم . وذكـرت مـن حفظـت تـاريخ وفاتـه مـنهم ، معتمداً في ذلك كله على الاختصار ، ضارباً عن التطويل والإكثار " .

أما عن تاريخ تصنيفه ، فلم تذكر المراجع شيئاً عن ذلك ، ولكن يبدو أن ابن عبد البر رحمه الـلـه قـد ابتـدأ بتـصنيفه في مرحلة مبكرة من مشواره العلمي ، ومما يدل على ذلك كثرة ما يحيل إليه ابن عبد الـبر في كتبـه الأخـرى ، وخـصوصاً في كتابيه الاستذكار[1] والاستيعاب .

المطلب الثاني : مكانة الكتاب العلمية :

أقبل العلماء على كتاب التمهيد واعتنوا به ، فقد كان موسوعة حديثيـة تمثلـت في شرح الموطـأ متنـاً وسـنداً ، وأفـاض المؤلف في جميع العلوم المتصلة بموضوع الكتاب ، كالفقه و القـراءات واللغـة والتـاريخ عنـد شرحـه للأحاديـث الـواردة في الموطأ ، لذلك حرصوا على روايته وتلقيه وقراءته في مجالس العلم في مختلف العصور[2] .

وقد اعتنى به العلماء وتفننوا في ذلك ، فأقبلوا على اختصاره كما فعل محمد بن أحمد بن فرج القرطبي (ت 761 هـ)[3] ، ومنهم من نظمه شعراً ليسهل حفظه كما فعل قاسم بن فِيُّرة بن القاسم الرعيني الشاطبي (ت 590 هـ) حيـث نظـم قصيدة دالية في خمسمائة بيت من حفظها أحاط علماً بكتاب التمهيد[4] ، ومن العلماء من أقبل على شرحه و اسـتدراك مـا فات ابن عبد البر فيه كما فعل أبو عبد الـلـه الأنصاري الذي شرح التمهيد في القـرن الخـامس في كتـاب أسـماه (التقريـب لكتاب التمهيد)[5] .

وقد نال ابن عبد البر بكتابه التمهيد التقدير والاحترام حتى اشتهر به ، فكان إذا ما أريد التعريف بابن عبـد الـبر قيـل صاحب التمهيد . وقد اعتبره أهل الأندلس مفخرة من مفاخر بلادهم ، حتى أن ابن حزم – تلميذ ابـن عبـد الـبر – قـال فيه " لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله فكيف أحسن منه ! "[6] .

ويعد كتاب التمهيد من مراجع المتأخرين من العلماء كالمزي والذهبي وابن حجر وغيرهم ، فهـم ينقلـون عنـه أقـوال ابن عبد البر في مختلف العلوم كعلم الجرح والتعديل والفقه وغيرها[7] .

---

[1] - أحال ابن عبد البر على التمهيد من خلال كتابه الاستذكار أكثر من ألف مرة (حسب إحصائية الحاسوب)

[2] - انظر ابن خير الإشبيلي - فهرسة ابن خير (86) ، و ابن بشكوال - الصلة (85 ، 351) ، وابن الأبار - التكملة (467/2) .

[3] - انظر كارل بروكلمان – تاريخ الأدب العربي (3/ 276) – ترجمة عبد الحليم النجار – دار المعارف – القاهرة – ط5 – 1983 م .

[4] - ابن فرحون – الديباج المذهب (2 / 137) .

[5] - بروكلمان – تاريخ الأدب العربي (3 / 276) .

[6] - ابن بشكوال – الصلة (1 / 221) .

[7] - انظر مقدمة كتاب التمهيد (1 / 58) – تحقيق أسامة إبراهيم - دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – ط2 – 1422 هـ ، 2001 م .

المبحث الثالث : التعقبات وأهميتها :

المطلب الأول : مفهوم التعقب :

الفرع الأول : التعقب في اللغة :

قال ابن فارس(395 هـ)[1] : العَينُ والقافُ والباءُ أصلان صحيحان ، أحدهما يدل على تأخير شيءٍ وإتيانه بعد غيره .... ومنه سُمي النبي صلى الله عليه و سلم عاقب .... لأنه عقب من كان قبله من الأنبياء عليهم السلام ، وتعقبت ما صنع فلان : أي تتبعت أثره . والأصل الآخر : العقبة : طريق في الجبل ، وجمعها عقاب ، ثم رد إلى كل شيء فيه علو أو شدة " .

قال ابن منظور (711 هـ)[2] : " التَّعَقُّبُ التَّدَبُّرُ والنظرُ ثانيةً ، قال طُفَيْل الغَنَوِيّ :

فلَنْ يَجدَ الأَقْوامُ فينا مَسَبَّةً ..... إذا اسْتَدْبَرَتْ أَيامُنا بالتَّعَقُّب

يقول : إِذا تَعَقَّبوا أَيامَنا لم يَجِدُوا فينا مَسَبَّة ، ويقال لم أَجد عن قولك مُتَعَقَّباً أَي رُجوعاً أَنظر فيه، أَي لم أُرَخِّصْ لنفسي التَّعَقُّبَ فيه لأَنْظُرَ آتِيه أَم أَدَعُه " .

وقال الفيروزآبادي (817 هـ)[3] : " تَعَقَّبَهُ : أخَذَهُ بذَنْبٍ كان منه ، وعنِ الخَبَرِ : شَكَّ فيه وعاد للسُّؤالِ عنه " .

وقال الزبيدي (1205 هـ)[4] : " وأَصْلُ التَّعَقُّب التَّتبُّع ، واستَعْقَبَ منه خَيْراً أَو شَرّاً : اعتَاضَه فأَعْقَبَه خَيْراً أَي عَوَّضَه وبَدَّلَه " .

---

[1] - ابن فارس - معجم مقاييس اللغة (4 / 77 – 85) – تحقيق عبد السلام هارون – دار الجيل – بيروت – ط1 – 1411 هـ ، 1991 م .

[2] - ابن منظور – لسان العرب (1 / 615) .

[3] - الفيروزآبادي – القاموس المحيط (1 / 150) .

[4] - الزبيدي – تاج العروس (1 / 786) .

الفرع الثاني : التعقب في الاصطلاح :

استخدم العلماء هذا المصطلح قديماً وحديثاً دون أن يضع أحد منهم تعريفاً صريحاً بالرغم من أن معناه مستقر في الأذهان ، وقد اتفق بعض الأساتذة الفضلاء أعضاء اللجنة التي ناقشت البحث الذي قدمه الباحث منصور نصار على تعريف التعقب فقالوا[1] : " هو نظر العالم استقلالاً في كلام غيره أو كلامه المتقدم[2] تخطئة أو استدراكاً " .

شرح التعريف :

- المقصود بقولنا (استقلالاً) : أن لا يكون العالم قد أخذ هذا التعقب من غيره من العلماء . أي أن يكون هو أول من أشار إليه . إلا ما لم يصرح أنه أخذه من غيره ، ونسب الكلام فيه لنفسه ، ثم وجدنا أن غيره سبقه به ، فيُعد ذلك تعقباً لاحتمال عدم اطلاعه عليه . فيخرج بقولنا (استقلالاً) كل ما نقله العالم عمّن سبقه إذا صرح بذلك .
- والمقصود بقولنا (تخطئة) : أن يخالف صاحبُ التعقب غيره مخالفة واضحة صريحة ، ويكون جازماً في ذلك ، فلا يعد تعقباً كل ما ذكره على سبيل الظن والتخمين ، أو التوضيح والبيان ، أو الترجيح بين أقوال العلماء .
- والمقصود بقولنا (استدراكاً) : أن يشترط العالم شرطاً في كتابه ، ثم يخل بهذا الشرط ولا يلتزم به ، فيستدرك المتأخر ما فاته من شرطه .
- ويخرج من هذا التعريف كل ما ذكره العالم على سبيل الافتراض ، أو الرد على ما لم يقع ، أو ما يتوقع حدوثه ، كقول العالم : إذا قيل كذا فجوابه كذا .

---

[1] - هذه اللجنة تكونت من الفضلاء الأستاذ الدكتور ياسر الشمالي مشرفاً ، والسادة الأعضاء : الأستاذ الدكتور باسم الجوابرة ، والدكتور عبد الكريم الوريكات ، والدكتور فايز أبو عمير حفظهم الله و رعاهم .

[2] - أرى أن التعقب لا يشمل تراجع العالم عن رأي رآه ، وإنما يقتصر على تعقب العالم لكلام غيره وإبداء ملحوظاته عليه تصحيحاً له أو استدراكاً .

المطلب الثاني : أهمية التعقبات[1] :

للتعقبات فوائد كثيرة أذكر منها على سبيل الاختصار ما يلي :

1- يتبين لنا من خلال دراسة التعقبات بعد علماء الإسلام عن التقليد ، بل إن التحري والتثبت كان شعارهم .

2- الوصول إلى وجه الحق في الأحكام الشرعية ، خاصة تلك الخاضعة للاجتهاد والنظر .

3- معرفة مكانة العلماء العلمية ، فمن قل خطؤه زادت ثقة الباحث بأقواله التي يخالفه فيها غيره من أهل العلم .

4- التنبيه على بعض القضايا المهمة التي يترتب عليها العمل ببعض الأحاديث أو ترك العمل بها .

5- في التعقبات إثراء للعلم ، وترسيخ للبحث العلمي المبني على التحقيق والتمحيص وروح الحوار والمناظرة وتقبّل النقد .

6- ومن ثمرات التعقب بين العلماء ، تزويد المكتبة الإسلامية بكثير من الكتب المفيدة التي لا يسع المحقق جهلها ، لما فيها من تحقيق لكثير من المسائل التي وقع الخلاف فيها بين العلماء .

[1] - أشبع الباحث الأخ منصور سلمان هذا الموضوع دراسة في بحثه الذي قدمه لنيل درجة الماجستير تحت عنوان (تعقبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه تهذيب التهذيب – الجامعة الأردنية – 1426 هـ ، 2005 م) . فرأيت أن أذكر شيئاً من ذلك على شكل نقاط مختصرة حتى لا أعيد الكلام مرة أخرى .

الفصل الثاني : تعقبات ابن عبد البر في علوم الإسناد

المبحث الأول : تعقباته في علم الرجال

المبحث الثاني : تعقباته في مسائل الاتصال

المبحث الثالث : تعقباته في الرفع والوقف

المبحث الرابع : تعقباته في الزيادة في السند

المبحث الأول : تعقباته في علم الرجال :

أولاً : تعقبه على سعيد بن المسيب (ت93 هـ) و محمد بن إدريس الشافعي (ت204 هـ):

قال ابن عبد البر في معرض كلامه على عكرمة[1] : " عكرمة مولى ابن عباس ، من جلة العلماء ، لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه ، لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه ، وقد يحتمل أن يكون مالك جَبُن عن الرواية عنه ، لأنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يرميه بالكذب ، ويحتمل أن يكون لما نسب اليه من رأى الخوارج ، وكل ذلك باطل عليه إن شاء الله ، وقد قال الشافعي في بعض كتبه : (نحن نتقي حديث عكرمة) ، وقد روى الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى ، والقاسم العمري ، وإسحاق بن أبي فروة ، وهم ضعفاء متروكون ، وهؤلاء كانوا أولى أن يتقى حديثهم ، ولكنه لم يحتج بهم في حكم ، وكل أحد من خلق الله يؤخذ من قوله ويترك ، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، عن إسحاق الطباع ، قال : سألت مالك بن أنس، قلت : أبلغك أن ابن عمر قال لنافع : لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس ؟ ، قال : لا ، ولكن بلغني أن سعيد بن المسيب قال ذلك لِبُرْد[2] مولاه . وقيل لابن أبي اويس : لم لم يكتب مالك حديث عكرمة مولى ابن عباس ؟ ، قال : لأنه كان يرى رأى الإباضية[3] . وأما قول سعيد بن المسيب فيه ، فقد ذكر العلة[4] الموجبة للعداوة بينهما أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي في كتاب الانتفاع بجلود الميتة ، وقد ذكرتُ ذلك وأشباهه في كتابي كتاب جامع بيان أخذ العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله ، في باب قول العلماء بعضهم في بعض ، فأغنى ذلك عن اعادته ها هنا ، وتكلم فيه ابن سيرين ، ولا خلاف أعلمه بين نقاد أهل العلم أنه أعلم بكتاب الله من ابن سيرين " .

قلت : ومما يؤيد كلام ابن عبد البر ما قاله أهل العلم في عكرمة ، قال ابن أبي حاتم[5] : "سألت أبى عن عكرمة مولى بن عباس ، فقال : هو ثقة ، قلت : يحتج بحديثه ، قال نعم إذا روى عنه الثقات ، والذي أنكر عليه يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك فلسبب رأيه " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (2 / 27 – 28) .

[2] - قال ابن حجر : " برد مولى سعيد بن المسيب عن مولاه وعنه عبد الرحمن بن حرملة ، قال ابن حبان في الثقات (6 / 114) كان يخطئ وأهل الحجاز يسمون الخطأ كذباً قلت (القول لابن حجر) : يعني قول مولاه لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس رضي الله عنهم " . ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني - لسان الميزان (2 / 7) – تحقيق دائرة المعارف النظامية (الهند) – مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت – ط3 – 1406 هـ ، 1986 م .

[3] - الإباضية : هم أصحاب عبد الله بن إباض الذي خرج في أيام مروان بن محمد ، قالوا بأن مخالفيهم من أهل القبلة كفار ، انظر الشهرستاني ، محمد بن عبد الكريم – الملل والنحل (57) – تحقيق محمد سيد كيلاني – دار المعرفة – بيروت – 1404 هـ .

[4] - سأذكر هذه العلة في آخر الترجمة .

[5] - ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي – الجرح والتعديل (7 / 8) – دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط1 – 1271 هـ ، 1952 م .

وقال ابن عدي[1] : " حدثنا ابن أبي عصمة ، قال : حدثنا أبو طالب أحمد بن حميد ، قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : قال خالد الحذاء : كلما قال محمد بن سيرين نبئت عن ابن عباس ، فإنما رواه عن عكرمة . قلت لم يكن يسمي عكرمة ؟ ، قال : لا ، محمد ومالك لا يسمونه في الحديث ، إلا أن مالكاً قد سماه في حديث واحد ، قلت : ما كان شأنه به ؟ ، قال : كان من أعلم الناس ، ولكنه كان يرى رأي الخوارج رأي الصفرية ، ولم يدع موضعا إلا خرج إليه ، خراسان والشام واليمن ومصر وإفريقية ، ويقال إنما أخذ أهل إفريقية رأي الصفرية من عكرمة لما قدم عليهم " .

وقال ابن حبان[2] : " عكرمة مولى بن عباس ، أبو عبد الله ، من أهل الحفظ والإتقان ، والملازمين للورع في السر والإعلان ، ممن كان يرجع إلى علم القرآن ، مع الفقه والنسك ، ممن كان يسافر في الغزوات ، مات سنة سبع ومائة ، هو وكثير عزة في يوم واحد ، فاخرج جنازتهما فقال الناس : مات افقه الناس وأشعر الناس " .

قلت : أما عن سبب قول سعيد بن المسيب في عكرمة ، فهي قصة رواها ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم وفضله حيث قال : " حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا عبد الرزاق ، قال : حدثنا معمر ، عن أيوب قال : سأل رجل سعيد بن المسيب عن رجل نذر نذراً لا ينبغي له من المعاصي فأمره أن يوفي له نذره ، فسأل الرجل عكرمة فأمره أن يكفّر عن يمينه ولا يوفي بنذره ، فرجع الرجل إلى سعيد بن المسيب فأخبره بقول عكرمة ، فقال ابن المسيب : لينتهين عكرمة أو ليوجعن الأمراء ظهره ، فرجع الرجل إلى عكرمة فأخبره ، فقال عكرمة : أما إذ بلغتني فبلغه ، أما هو فقد ضربت الأمراء ظهره وأوقفوه في تبَّانٍ من شعر ، وسله عن نذرك أطاعة هو أم معصية ؟ فإن قال هو طاعة فقد كذب على الله لأنه لا تكون معصية لله طاعة ، وإن قال هو معصية فقد أمرك بمعصية الله . قال المروزي : فلهذا كان بين سعيد بن المسيب وعكرمة ما كان ، حتى قال فيه ما حكي عنه أنه قال لغلامه بُرد : لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة على ابن عباس "[3] .

---

[1] - ابن عدي ، عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني – الكامل في ضعفاء الرجال (5 / 266) – تحقيق يحيى مختار غزاوي – دار الفكر – بيروت – 1409 هـ ، 1988 م .

[2] - ابن حبان ، محمد بن حبان البستي – مشاهير علماء الأمصار (1 / 82) – تحقيق المستشرق فلايشهمر – دار الكتب العلمية – بيروت – 1959 م .

[3] - ابن عبد البر – جامع بيان العلم وفضله (2 / 156) – دار الكتب العلمية – بيروت – وقف على تصحيحه وتقييد حواشيه للمرة الأولى إدارة الطباعة المنيرية .

ثانياً : تعقبه على محمد بن مسلم الزهري (ت 124 هـ) ، ومحمد بن إسحاق بن يسار (ت159هـ) :

قال ابن عبد البر[1] **:** " روى عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن أبي أنس[2] ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ((إذا دخل شهر رمضان ، فتحت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب جهنم ، و سلسلت الشياطين))[3] .

وقال شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال : حدثني ابن أبي أنس مولى التيميين ، أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم – فذكر مثله سواء .

ورواه محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن ابن أبي أنس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي عليه السلام ، ومرة قال فيه : من عدي بني تيم ، ومرة لم يقل ذلك " .

قال ابن عبد البر[4] **:** " قد ذكرنا أن مالك بن أنس وأباه وعمه ليسوا بموالي لبني تيم ، ولكنهم حلفاؤهم ، وكان الزهري يجعلهم موالي لهم ، وكان ابن إسحاق يقول ذلك وليس بشيء ، ومالك أعلم بنسبه ، وهو صريح فيما صح من حِمْيَر على ما ذكرنا في صدر هذا الكتاب والله أعلم " .

قلت : أصاب ابن عبد البر فيما ذكر ، فقد صرح كل من ترجم لمالك و أبيه وعمه أنهم حلفاء لبني تيم ، لا موالي لهم ، وأذكر من أقوالهم ما يلي :

قال البخاري[5] : " أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي ، حليف عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي المدني ، عن أبيه كنت اكتب المصاحف ، سمع منه ابنه مالك " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (16 / 151) .

[2] - ابن أبي أنس : هو نافع بن مالك وهو عم مالك بن أنس صاحب الموطأ .

[3] - أخرجه البخاري ، محمد بن إسماعيل – الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه – دار السلام – الرياض – ط2 – 1419 هـ ، 1999 م . كتاب بدء الخلق – باب صفة إبليس و جنوده . من حديث يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني ابن أبي أنس مولى التيميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة (فذكره بلفظه) . ومسلم بن الحجاج النيسابوري – الجامع الصحيح – تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي – دار إحياء التراث العربي – بيروت . كتاب الصيام – باب فضل شهر رمضان . من حديث حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب (بنحوه) .

[4] - ابن عبد البر – التمهيد (16 / 152) .

[5] - البخاري ، محمد بن إسماعيل - التاريخ الكبير (2 / 20) - تحقيق السيد هاشم الندوي – دار الفكر .

وقال ابن حبان[1] : " مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن ذي أصبح ، وأم مالك العالية بنت شريك بن عبد الرحمن بن شريك الأزدية، وكان أبو عامر جده حليف عثمان بن عبيد الله التيمى " .

وقال المزي[2] : " نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو سهيل المدني ، حليف بني تيم ، عم مالك بن أنس ، وأخو أويس بن مالك والربيع بن مالك " .

ثالثاً : تعقبه على الوليد بن كثير (ت 151 هـ) :

قال ابن عبد البر[3] **:** " حدثنا خلف بن القاسم قال : حدثنا عبد الله بن جعفر قال : حدثنا يوسف ابن يزيد قال : حدثنا علي بن معبد بن شداد العبدي قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن معبد بن كعب ، عن أخيه عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من حلف على يمين فاجره ليقتطع بها مال امرئ مسلم بغير حقه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار)) فقلت : يا رسول الله وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال : ((وإن كان قضيبا من أراك))[4] ، وحدثنا خلف بن جعفر قال : حدثنا عبد الوهاب بن الحسن بن الوليد بدمشق قال : حدثنا علي بن محمد بن كأس إملاءً قال : حدثنا أحمد بن يحيى بن زكرياء الأودي قال : حدثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب القرظي ، أن أخاه عبد الله بن كعب أخبره أنه سمع أبا أمامة الحارثي يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ... الحديث" .

قال ابن عبد البر : " كذا وقع في كتاب الشيخ خلف بن جعفر (محمد بن كعب القرظي) ، ومن قال القرظي فقد أخطأ ، وإنما هو ابن كعب بن مالك الأنصاري ، وذكر إسماعيل بن إسحاق في كتابه في تفسير القرآن وإعرابه ومعانيه الكتاب الكبير قال : حدثنا العباس بن الوليد النرسي قال: حدثنا عيسى بن يونس ، عن الوليد بن كثير مولى لبني مخزوم من أهل المدينة قال : حدثني محمد ابن كعب بن مالك ، عن أخيه عبد الله بن كعب ، أن أبا أمامة الحارثي حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((ما من رجل يقتطع حق امرئ مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار)) ، قالوا يا رسول الله و إن كان شيئا يسيراً ، قال : ((وإن كان سواكاً من أراك)) .

---

[1] - ابن حبان ، محمد بن حبان أبو حاتم البستي- الثقات (7 / 459) – تحقيق السيد شرف الدين أحمد – ط1 – 1393 هـ ، 1975 م .

[2] - المزي ، يوسف بن الزكي عبد الرحمن – تهذيب الكمال (29 / 290) – تحقيق بشار عواد معروف – مؤسسة الرسالة – بيروت – ط1 – 1400 هـ ، 1980 م .

[3] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 265) .

[4] - حديث صحيح ، أخرجه ابن ماجة – محمد بن يزيد الربعي – سنن ابن ماجة – بإشراف ومراجعة صالح عبد العزيز آل الشيخ – دار السلام – الرياض – ط1 – 1420 هـ ، 1999 م . كتاب الأحكام – باب من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مالاً . من حديث علي بن حجر عن إسماعيل عن العلاء عن معبد بن كعب عن أخيه عبد الله بن كعب عن أبي أمامة (بنحوه) .

قال ابن عبد البر : " و أما قول الوليد بن كثير فيه : محمد بن كعب ، فخطأ ، و إنما هو معبد ابن كعب " .

قلت : أخرج مسلم في صحيحة ما يؤيد كلام ابن عبد البر في أن هذا الراوي هو معبد بن كعب بن مالك ، و ليس محمد بن كعب ، و ليس قرظياً ، قال مسلم[1] : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحُرَقَةِ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ السَّلَمِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللـه بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللـه لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)) ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللـه ، قَالَ : ((وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ)) . و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللـه جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدَ اللـه بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ .

وقال المزي في ترجمة محمد بن كعب[2] : " محمد بن كعب بن مالك بن أبي القين الأنصاري السلمي المدني ، روى عن أخيه عبد اللـه بن كعب بن مالك وأبيه كعب بن مالك ، روى عنه محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري والوليد بن كثير ، قال أبو بكر بن منجويه : محمد بن كعب أو معبد ابن كعب ومعبد أصح " .

قال ابن حجر في ترجمة معبد بن كعب[3] : " معبد بن كعب بن مالك الأنصاري السلمي المدني مقبول من الثالثة " .

---

[1] - أخرجه مسلم – كتاب الزينة – باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار .

[2] - المزي – تهذيب الكمال (26 / 348) .

[3] - ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني – تقريب التهذيب (1 / 471) – بعناية عادل مرشد – مؤسسة الرسالة – بيروت – ط1 – 1420 هـ ، 1999 م .

رابعاً : تعقبه على الإمام مالك بن أنس (179 هـ) :

حديث مَالِك ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَذَهَبْتُ مَعَهُ بِمَاءٍ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَكَبْتُ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْ جُبَّتِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ مِنْ ضِيقِ كُمَّيْ الْجُبَّةِ ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يَؤُمُّهُمْ وَقَدْ صَلَّى بِهِمْ الَّتِي بَقِيَتْ ، فَفَزِعَ النَّاسُ ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلاتِهِ قَالَ: ((أَحْسَنْتُمْ))[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " هكذا قال مالك في هذا الحديث : (عن عباد بن زياد ، وهو من ولد المغيرة بن شعبة) ، لم يختلف رواة الموطأ عنه في ذلك . وهو وهم وغلط منه ، ولم يتابعه أحد من رواة ابن شهاب ولا غيره عليه ، وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة عند جميعهم " .

قال ابن عبد البر : " عباد بن زياد هذا أظنه من ولد أبي سفيان بن حارثة ، وليس ذلك عندي بعلم حقيقي ، وقد قيل : إنه عباد بن زياد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية ، واللـه أعلم " .

قلت : أصاب ابن عبد البر في تعقبه على مالك ، فقد ذكر أهل العلم أن عباد هذا هو عباد بن زياد بن أبي سفيان ، أبو حرب ، توفي عام (100 هـ)[3]، وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة ، وقد جاء في رواية أحمد لهذا الحديث ما يدل على الخطأ الذي وقع فيه مالك ، والرواية هي :

قال الإمام أحمد[4] : " قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ[5] : مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَذَهَبْتُ مَعَهُ بِمَاءٍ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَكَبْتُ عَلَيْهِ مَاءً فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمٍّ جُبَّتِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ مِنْ ضِيقِ كُمِّ الْجُبَّةِ فَأَخْرَجَهَا مِنْ تَحْتِ جُبَّتِهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يَؤُمُّهُمْ وَقَدْ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، فَصَلَّى رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((أَحْسَنْتُمْ)) . حَدَّثَنَا عَبْد اللـه ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللـه الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ

---

[1] - أخرجه مالك بن أنس – الموطأ (رواية يحيى الليثي) – تحقيق محم فؤاد عبد الباقي – دار إحياء التراث العربي – مصر ، كتاب الطهارة – باب ما جاء في المسح على الخفين. وأخرجه مسلم – كتاب الصلاة – باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام . من حديث محمد بن رافع وحسن بن علي الحلواني جميعا عن عبد الرزاق قال ابن رافع حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن حديث عباد بن زياد أن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره أن المغيرة بن شعبة أخبره (بنحوه) .

[2] - التمهيد – ابن عبد البر (11 / 119) .

[3] - انظر ابن حبان – الثقات (7 / 158) . و المزي – تهذيب الكمال (14 / 119) .

[4] - أخرجه أحمد بن حنبل – مسند الإمام أحمد – رقم أحاديثه محمد عبد السلام عبد الشافي – دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 – 1413 هـ ، 1993 م . مسند الكوفيين حديث رقم (18185 - 18186) .

[5] - هو عبد الرحمن بن مهدي .

شُعْبَةَ ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، قَالَ مُصْعَبٌ[1] : وَأَخْطَأَ فِيهِ مَالِكٌ خَطَأً قَبِيحًا " .

قال ابن أبي حاتم[2] : " عباد بن زياد ، قال مالك هو من ولد المغيرة بن شعبة ، ووهم مالك في نسب عباد ، وليس من ولد المغيرة ، ويقال انه من ولد زياد بن أبي سفيان ، روى عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة ، روى عنه الزهري ، سمعت أبي يقول ذلك " .

قلت : وبهذا يتبين أن مالكاً رحمه الله قد تصحفت عنده (عن) إلى (من) فوقع في هذا الوهم، فبدلاً من أن يقول : " عباد بن زياد عن ولد المغيرة " ، قال : " عباد بن زياد من ولد المغيرة " ، وهي الصيغة التي استعملها مالك في الرواية التي ذكرت في الموطأ وغيره . فهذا خطأ وقع فيه مالك ، وتعقب ابن عبد البر عليه فيه تعقب صحيح .

خامساً : تعقباته على سفيان بن عيينة (ت 198 هـ) :

التعقب الأول :

قال ابن عبد البر[3] : قال ابن سِنْجَر[4] : " حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا وهب ، قال: حدثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، قال : شهدت عمي ابن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأكفأ على يديه من التَّوْر[5] ، فغسل يديه ثلاثا ، ثم أدخل يده في التور ، فتمضمض و استنثر من ثلاث غَرَفَات ، ثم أدخل فغسل وجهه ثلاث مرات ، ثم أدخل يده فغسل يديه مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما و أدبر بدءا بمقدم رأسه ، ثم ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ، ثم غسل رجليه " .

قال ابن عبد البر : " ورواه ابن عيينة ، عن عمرو بن يحيى فأخطأ فيه ...، قال : عن عبد الله ابن زيد بن عبد ربه وهذا خطأ ، وإنما هو عبد الله بن زيد بن عاصم ، و قد نسبناه في كتاب الصحابة وأوضحنا أمرهما .

أما عبد الله بن زيد بن عبد ربه ، فهو الذي أري الأذان في النوم ، وليس هو الذي يروي عنه يحيى بن عمارة هذا الحديث في الوضوء وغيره . وعبد الله بن زيد بن عاصم هو عم عباد بن تميم، وهو أكثر رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن زيد بن عبد ربه " .

---

[1] - - فيكون مصعب بن عبد الله رحمه الله قد سبق ابن عبد البر في تعقبه على مالك .
[2] - ابن أبي حاتم – الجرح و التعديل (6 / 80) .
[3] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 115) .
[4] - هو محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني الحافظ ، نزيل المغرب (ت 258 هـ) . انظر الذهبي - طبقات الحفاظ (1 / 258) .
[5] - التور : هو إناء معروف تذكره العرب تشرب فيه . انظر ابن منظور – لسان العرب (4 / 96) .

قلت : الرواية التي قصدها ابن عبد البر هي ما رواه النسائي قال[1] : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللـه بْنِ زَيْدٍ الَّذِي أُرِيَ النِّدَاءَ ، قَالَ : " رَأَيْتُ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ " .

وروى الدارقطني في سننه[2] قال : " حدثنا إبراهيم بن حماد ، حدثنا العباس بن يزيد ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن يحيى بن عمارة ، عن أبيه ، عن عبد اللـه بن زيد بن عبد ربه الذي أرى النداء : أن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه مرتين ، ورجليه مرتين . وكذا قال ابن عيينة ، وإنما هو عبد اللـه بن زيد بن عاصم المازني ، وليس هو الذي أري النداء " .

قال ابن الأثير[3] : "عبد اللـه بن زيد بن ثعلبة بن عبد ربه الأنصاري الخزرجي الحارثي ، يكنى أبا محمد ، شهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها مع رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم ، وهو الذي أري الأذان في النوم " .

قلت : من خلال ما سبق ، يتبين لنا صحة تعقب ابن عبد البر على سفيان بن عيينه ، فعبد اللـه ابن زيد الذي يروي حديث وضوئه صلى اللـه عليه و سلم هو عبد اللـه بن زيد بن عاصم ، لا عبد اللـه ابن زيد بن عبد ربه الذي أري الأذان ، وهذا ما أكد عليه الذهبي في ترجمته لعبد اللـه بن زيد بن عاصم حيث قال[4] : " عبد اللـه بن زيد بن عاصم الأنصاري ، له ولأبويه صحبة ، ولأخيه خبيب الذي قطعه مسيلمة ، وَهِمَ ابن عيينة فقال : أري الأذان ، بل ذا حكى الوضوء ، وعنه سعيد ابن المسيب وجماعة ، قتل يوم الحرة سنة (63 هـ) " .

التعقب الثاني :

قال ابن عبد البر[5] : حدثنا سعيد بن نصر ، قال : حدثنا قاسم بن أصبغ ، قال : حدثنا محمد ابن وضاح ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وحدثنا عبد اللـه بن محمد بن عبد المؤمن ، قال : حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، قالا : حدثنا عبد اللـه ابن نمير ، قال : أبو بكر حدثنا سعد بن سعيد ، وقال عثمان : عن سعد بن سعيد ، قال : حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن قيس بن عمرو ، قال : رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

[1] - أخرجه النسائي ، أحمد بن شعيب بن سنلن – سنن النسائي الصغرى (المجتبى من السنن) – بإشراف ومراجعة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ – دار السلام – الرياض – ط1 – 1420 هـ ، 1999 م . كتاب الطهارة – باب عدد مسح الرأس .

[2] - أخرجه الدارقطني ، علي بن عمر – سنن الدارقطني – تحقيق عبد اللـه هاشم يماني المدني – دار المعرفة - بيروت – 1386 هـ ، 1966 م . كتاب الطهارة – باب وضوء النبي صلى اللـه عليه و سلم . (1 / 81) حديث رقم (9) .

[3] - ابن الأثير ، علي بن محمد – أسد الغابة في معرفة الصحابة – (1 / 612) .

[4] - الذهبي ، محمد بن أحمد – الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (1 / 554) – تحقيق محمد عوامة – دار القبلة للثقافة الإسلامية – ط1 – 1413 هـ ، 1992 م .

[5] - ابن عبد البر – التهيد (13 / 38) .

رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((أَصَلَاةُ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ)) ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَها فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّم[1] .

قال ابن عبد البر : " رواه ابن عيينة ، عن سعد بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن قيس ابن عاصم ، فغلط فيه ابن عيينة ، وإنما هو قيس بن عمرو ، وقد ذكرناه في الصحابة[2] ، ونسبناه هناك ، وهو جد سعيد[3] وعبد ربه ويحيى بني سعيد الأنصاري " .

قلت : صدق ابن عبد البر ، فقيس هذا هو قيس بن عمرو الأنصاري ، وبذلك صرح الترمذي حين روى هذا الحديث حيث قال[4] : " حدثنا محمد بن عمرو السواق البلخي ، قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سعد بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن جده قيس " ، وذكر الحديث. قال الترمذي : " وقيس هو جد يحيى بن سعيد الأنصاري ، ويقال هو قيس بن عمرو " .

سادساً : تعقباته على يحيى بن معين (ت 233 هـ) :

- **التعقب الأول :**

قال ابن عبد البر[5] في معرض حديثه عن سهيل بن أبي صالح[6] : " وهو ثقة فيما نقل ، إلا أن يحيى بن معين كان يضعفه[7] ، ولا حجة له في ذلك ، و قد روى عنه الأئمة[8] واحتجوا به ، ولا يلتفت إلى قول ابن معين فيه " .

قلت : اختلف أهل العلم في سهيل ابن أبي صالح ، فوثقه بعضهم و ضعفه آخرون ، وأذكر هنا طرفاً من أقوالهم فيه :

قال أحمد بن حنبل[9] : " سهيل بن أبي صالح ليس به بأس " .

وذكره العجلي في الثقات[10] ، و ابن حبان في الثقات وقال : يخطىء[11] .

---

[1] - ضعيف لأجل سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري فهو صدوق سيء الحفظ (انظر ابن حجر – التقريب 1 /171) ولم يتابع سعداً عليه أحد ، أخرجه الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة – الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عله وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل – بإشراف ومراجعة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ – دار السلام – الرياض – ط1 – 1420 هـ ، 1999 م . كتاب الصلاة – باب ما جاء فيمن تفوته الركعتان قبل الفجر ، من حديث محمد بن عمرو السواق البلخي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سعد بن سعيد (بنحوه) . و أخرجه أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق – سنن أبي داود – بإشراف ومراجعة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ – دار السلام – الرياض – ط1 – 1420 هـ ، 1999 م . كتاب الصلاة – باب من فاتته متى يقضيها . وابن ماجة – كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها – باب ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيهما ، من حديث أبي بكر بن أبي شيبة (بلفظه) .

[2] - ابن عبد البر – الاستيعاب (1 / 401) .

[3] - هو سعد لا سعيد كما صرح بذلك ابن عبد البر في الاستيعاب ، انظر المرجع السابق .

[4] - أخرجه الترمذي – كتاب الصلاة – باب ما جاء فيمن تفوته الركعتان قبل الفجر .

[5] - ابن عبد البر – التمهيد (21 / 236) .

[6] - أبو صالح هذا اسمه ذكوان السمان ، انظر المزي – تهذيب الكمال (12 / 223) .

[7] - ابن معين ، يحيى بن معين – تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) (1 / 122) – تحقيق أحمد محمد نور سيف – دار المأمون للتراث – دمشق – 1400 هـ .

[8] - روى له البخاري مقرونا ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة .

[9] - أحمد بن حنبل – العلل ومعرفة الرجال (1 / 62) – تحقيق وصي الله بن محمد عباس – المكتب الإسلامي – بيروت – ط1 – 1408 هـ ، 1988 م .

[10] - العجلي ، أحمد بن عبد الله بن صالح– معرفة الثقات (1 440) – تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي – مكتبة الدار – المدينة المنورة – ط1 – 1405 هـ 1985 م .

[11] - ابن حبان – الثقات (6 / 417) .

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم[1] : " سألت أبي عن سهيل بن أبي صالح ، فقال : يكتب حديثه ولا يحتج به " .

وذكره العقيلي[2] و ابن عدي[3] و ابن الجوزي[4] في الضعفاء .

وقال ابن شاهين[5] : " قال أحمد بن صالح : سهيل بن أبي صالح من المتقين وإنما توقي في غلط حديثه ممن يأخذ عنه " .

قال المزي[6] : " حكى الترمذي عن سفيان بن عيينة قال : كنا نعد سهيل بن أبي صالح ثبتا في الحديث " .

قال ابن حجر[7] : " ذكر البخاري في تاريخه[8] قال : كان لسهيل أخ فمات فوجد عليه فنسي كثيرا من الحديث . وقال أبو الفتح الأزدي : صدوق إلا أنه أصابه برسام[9] في آخر عمره فذهب بعض حديثه " .

قال الخليلي[10] : " قال البخاري[11] : مات ابن له فحزن عليه فنسي في آخر عمره " .

قلت : من خلال ما سبق ، فإننا لا نستطيع الجزم بتوثيق سهيل بن أبي صالح أو تضعيفه ، فأهل الصنعة اختلفوا فيه توثيقاً وتضعيفاً ، ويتبين لنا بذلك عدم دقة كلام ابن عبد البر حين قال : (إلا أن يحيى بن معين كان يضعفه ولا حجة له في ذلك ، ولا يلتفت إلى قوله فيه) ، فقد وافق عدد لا بأس به من العلماء يحيى بن معين في ذلك ، هذا من جهه ، و من جهة أخرى فإن لابن معين حجة في تضعيفه وهي ما ذكره العلماء من اختلاط سهيل في آخر عمره ونسيانه لحديثه ، كما صرح بذلك البخاري وأبو الفتح الأزدي ، وغيرهما .

- التعقب الثاني :

قال ابن عبد البر[12] في معرض كلامه على العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب : " روى عنه جماعة من الأئمة منهم : مالك ، وشعبة ، والثوري ، وابن عيينة ، وهو من تابعي أهل المدينة ، سمع أنس بن مالك ، كان ابن معين لا يرضاه ، وليس قوله فيه بشيء ، قال أحمد بن زهير[13] سمعت يحيى بن معين يقول : العلاء بن عبد الرحمن ليس بذاك . قال : وسمعت يحيى بن معين يقول : لم يزل الناس يتقون حديث العلاء بن عبد الرحمن " .

قال ابن عبد البر : " ليت شعري مَنْ الناس الذين كانوا يتقون حديثه ، وقد حدث عنه هؤلاء الأئمة الجلة ، وجماعة

---

[1] - ابن أبي حاتم – الجرح و التعديل (4 / 246) .

[2] - العقيلي ، محمد بن عمر بن موسى – الضعفاء الكبير(3 / 341) – تحقيق عبد المعطي أمين القلعجي – دار المكتبة العلمية – بيروت – ط1 – 1404 هـ ، 1984 م .

[3] - ابن عدي – الكامل في الضعفاء (3 / 447) .

[4] - ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن محمد – الضعفاء و المتروكين (2 / 30) – تحقيق عبد الله القاضي – دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 – 1406 هـ .

[5] - ابن شاهين ، عمر بن أحمد – تاريخ أسماء الثقات (1 / 108) – تحقيق صبحي السامرائي – الدار السلفية – الكويت – ط1 – 1404 هـ ، 1984 م .

[6] - المزي – تهذيب الكمال (12 / 225) .

[7] - ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني - تهذيب التهذيب (4 / 231) – دار الفكر – بيروت – ط1 – 1404 هـ ، 1984 م . و انظر ابن حجر – لسان الميزان (7 / 231) .

[8] - بحثت عنه في مظانه و لم أجده . وقد عزى الذهبي هذا القول لعلي بن المديني ولم يعزه إلى البخاري ، انظر الذهبي – سير أعلام النبلاء (5 / 460) .

[9] - البرسام بالكسر علة يهذى فيها - نعوذ بالله منها - وهو ورم حار يعرض للحجاب الذى بين الكبد والأمعاء ثم يتصل إلى الدماغ ، انظر الزبيدي – تاج العروس (1 / 7619) .

[10] - الخليلي – الإرشاد (1 / 217) .

[11] - بحثت عنه في مظانه و لم أجده .

[12] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 183) .

[13] - هو أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب الحافظ الحجة أبو بكر ابن الحافظ النسائي ثم البغدادي صاحب التاريخ الكبير (ت 279 هـ) .

غيرهم كثير ، وقال عبد الـلـه بن أحمد بن حنبل : سمعت أبي يقول : العلاء ابن عبد الـرحمن ثقـة ، والعـلاء مـن التـابعين بإدراكه أنس بن مالك أدرك أبا هريرة ، وأبا سعيد ، وجده يعقوب أدرك عمر بن الخطاب ، فهو من كبار التابعين " .

قلت : رحم الـلـه ابن عبد البر ، فرغم سعة علمه فإنه لم ينتبه لتضعيف عدد من النقاد للعلاء ابن عبد الرحمن هذا ، في حين وثقه القليل منهم ، وفيما يلي أذكر مجموعة من أقوال من وثقه منهم أو ضعفه :

ذكره العجلي في الثقات[1] ، وابن حبان في الثقات[2] أيضاً .

وقال النسائي[3] : " ليس به بأس " .

وقال العقيلي[4] : " العلاء بن عبد الرحمن مولى الحُرَقَة ، حدثني عبد الـلـه بن أحمد ، قال : سـمعت يحيـى بـن معـين وسئل عن العلاء بن عبد الرحمن فقال : مضطرب الحديث ، ليس حديثه بحجة " .

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم[5] : " سئل أبو زرعة عن العلاء بن عبد الرحمن ، فقال : لـيس هـو بـأقوى مـا يكـون " .

وقال عبد الرحمن : " قيل لأبي : ما قولك في العلاء بن عبد الرحمن ، قال: روى عنه الثقات ، وأنا أنكر من حديثه أشياء " .

قال ابن عدي[6] : " العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة من جُهَيْنَة ، مديني ليس بالقوي " .

وقال الخليلي[7] : " مدني مختلف فيه لأنه ينفرد بأحاديث لا يتابع عليها " .

وذكر ابن الجوزي[8] بسنده إلى يحيى بن معين يقول و سئل عن العلاء بن عبد الرحمن فقال : " أحـسن أحوالـه عنـدي أنه قيل له عند موته ألا تستغفر الـلـه ؟ ، قال : لا أرجو أن يغفر الـلـه لي ، فقد وضعت في فضل علي بن أبي طالب سبعين حديثاً " .

قلت : مما سبق ، يتبين لنا أن الراجح من أقوال العلماء هو تضعيف العلاء بـن عبـد الـرحمن ، بـل إن ابـن عبـد الـبر نفسه تكلم في العلاء هذا في موضع آخر من كتابه بما يشعر بضعفه ، حيـث روى لـه حـديثاً عـن أبي هريـرة ، عـن أبي بـن كعب مرفوعاً ((ما في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن ، وهي السبع المثاني ، وهي مقسومة بيني وبين عبدي ، ولعبدي ما سأل))[9] ، **ثم قال ابن عبد البر**[10] **:** اختُلف على العلاء في هذا الحديث في الإسناد ، وأظنه كـان في حفظـه شيء ، والـلـه أعلم " .

---

[1] - العجلي – معرفة الثقات (2 / 149) .

[2] - ابن حبان – الثقات (5 / 247) .

[3] - المزي – تهذيب الكمال (22 / 523) .

[4] - العقيلي – الضعفاء الكبير (3 / 341) .

[5] - ابن أبي حاتم – الجرح و التعديل (6 / 357) .

[6] - ابن عدي – الكامل في الضعفاء (5 / 217) .

[7] - الخليلي ، الخليل بن عبد الـلـه بن أحمد – الإرشاد في معرفة علماء الحـديث (1 / 218) – تحقيـق محمـد سـعيد عمـر إدريـس – مكتبـة الرشد – الرياض – ط1 – 1409 هـ .

[8] - ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي – الموضوعات (أول فضائل علي 1 / 253) – تحقيق عبد الـرحمن محمـد عـثمان – المكتبـة الـسلفية – القاهرة – ط2 – 1987 م .

[9] - أخرجه الترمذي – كتاب تفسير القرآن عن رسول الـلـه صلى الـلـه عليه و سلم – باب و من سورة الحجر ، من حـديث الحـسين بـن حريـث عن الفضل بن موسى عن عبد الحميد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن (بنحوه) .

[10] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 221) .

سابعاً : تعقبه على يحيى بن يحيى بن كثير الليثي الأندلسي (234 هـ) :

حديث مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمود ابن الربيع ، أن عتبان بن مالك ، كان يـؤم قومـه وهـو أعمـى ، وأنـه قـال لرسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم : يا رسول الـلـه ، إنها تكون الظلمة ، والسيل والمطر ، وأنا رجل ضرير البصر ، فصل يـا رسول الـلـه في بيتي مكاناً أتخذه مصلى ، فجاءه رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسـلم ، فقـال : ((أيـن تحـب أن أصـلي)) ، فأشار له إلى مكان من البيت ، فصلى فيه رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم[1] .

قال ابن عبد البر[2] : قال يحيى في هذا الحديث : (عن مالك عن ، ابن شهاب ، عن محمود ابن لبيد) ، وهو غلط بـين ، وخطأ غير مشكل ، و وهم صريح لا يعرج عليه ، وهذا الحديث لم يروه أحد مـن أصـحاب مالـك ، ولا مـن أصـحاب ابـن شهاب ، إلا عن محمود بن الربيع ، ولا يحفظ إلا لمحمود بن الربيع ، وهو حديث لا يعرف إلا به ، وقد رواه عنه أنس بـن مالك ، عن عتبان بن مالك ، ومحمود بن لبيد ذكره في هذا الحديث خطأ ، والكمال لله ، والعصمة به ، لا شريك له " .

قلت : صدق ابن عبد البر ، فلم يرو هذا الحديث عن محمود بن لبيد أحد ، بل رواه الجميع عن محمود بن الربيـع ، وممن تابع ابن شهاب في روايته عن محمود بن الربيع أنس بن مالك فيما أخرجه مسلم[3] ، قال : حدثنا ابن فـروخ ، حـدثنا سليمان (يعني ابن المغيرة) ، قال : حدثنا ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال حدثني محمود بن الربيع ، عن عتبان بن مالـك ، به .

ثامناً : تعقبه على الإمام أحمد بن حنبل (ت 241 هـ) :

قال ابن عبد البر[4] : " عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن عروة بن الحارث ، عن زائدة بن أوس الكندي ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه قال : كنت مع علي في جنازة ، قال : وعلي آخذ بيـدي ونحـن خلفهـا وأبـو بكـر وعمـر يمـشيان أمامها ، فقال : إن فضل الماشي خلفها على الذي يمشي أمامها كفضل صلاة الجماعة على صـلاة الفـذ ، وإنهـما لـيعلمان مـن ذلك ما أعلم ولكنهما لا يحبان أن يشقا على الناس " [5] .

قال ابن عبد البر[6] : قال الأثرم[7] : " ذكرت لأبي عبد الـلـه[8] الحديث الذي روي عن علي أنه مشى خلف الجنازة وأبو بكر وعمر أمامها ، وقال : إنهما ليعلمان أن المشي خلفها أفضل . فتكلم في إسناده وقال : ذلك عن زائدة بن خُراش ، قلـت لأنـه مجهول ؟ فقال : نعم ، لأنه ليس بمعروف".

---

[1] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب النداء للصلاة – باب جامع الصلاة . و من طريق مالك أخرجـه البخـاري – كتـاب الأذان – بـاب الرخـصة في المطر و العلة أن يصلي في رحله .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (6 / 227) .

[3] - أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الإيمان – باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الحنة قطعاً .

[4] - ابن عبد البر – التهيد (12 / 95) .

[5] - حديث صحيح ، أخرجه عبد الرزاق بن همام الصنعاني – مصنف عبـد الـرزاق – تحقيـق حبيـب الـرحمن الأعظمـي – المكتـب الإسـلامي – بيروت – ط2 – 1403 هـ . كتاب الجنائز – باب المشي أمام الجنازة (3 / 445) حديث رقم (6263) .

[6] - ابن عبد البر – التمهيد (12 / 100) .

[7] - هو أحمد بن محمد بن هانئ الطائي أبو بكر الأثرم الفقيه الحافظ صاحب السنن (ت 273 هـ) .

[8] - هو الإمام أحمد بن حنبل رحمه الـلـه تعالى .

قال ابن عبد البر : " زائدة بن خراش هذا هو كوفي من المشايخ الذين لم يرو عنهم غير أبي إسحاق ، وليس الحديث الذي ذكر لزائدة بن خراش ، وإنما هو لزائدة بن أوس ، فالله أعلم ممن جاء الوهم في ذلك " .

قلت : ولا يسلّم هذا لابن عبد البر ، فزائدة بن خراش هو نفسه زائدة بن أوس ، و قد صرح بذلك غير واحد من أهل العلم أذكر من أقوالهم ما يلي :

قال البخاري[1] : " زائدة بن خراش ، وقال عبد الرزاق ، عن سفيان ، عن أبي فروة ، عن زائدة بن أوس الكندي ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي " .

وقال ابن أبي حاتم[2] : " زائدة بن خراش ، ويقال زائدة بن أوس الكندي ، روى عن ابن عبدالرحمن بن ابزى ، روى عنه أبو فروة الهمداني ، سمعت أبي يقول ذلك " .

وقال الزيلعي[3] : " وزائدة بن خراش هو زائدة بن أوس بن خراش " .

وقد روى الطحاوي هذا الحديث من رواية زائدة بن خراش حيث قال[4] : " حدثنا روح بن الفرج قال : حدثنا يوسف بن عدى قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي فروة الهمداني ، عن زائدة ابن خراش قال : حدثنا بن أبزى ، عن أبيه قال : وذكر نحوه ".

تاسعاً : تعقباته على محمد بن يحيى الذهلي (258 هـ)[5] :

- التعقب الأول :

قال ابن عبد البر[6] في معرض كلامه على عبد الله بن عبد الله بن الحارث : " وأما عبد الله ابن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، فمشهور روى عنه ابن شهاب أحاديث منها حديث الصدقة ، ويروي عبد الله هذا عن أبيه المعروف بِبَبَّه[7] ، ..... وأما محمد بن عبد الله أخو عبد الله بن عبدالله هذا ، فقد تقدم ذكره في الباب قبل هذا ، وأما أخوهما عبيد الله فمعروف أيضا عند أهل الأثر وأهل النسب ، وله ابن يسمى العباس ، ولهم[8] عند أهل النسب أخوان : أحدهما الصلت بن عبد الله بن الحارث بن نوفل كان من رجال قريش و كان عنده بنتان لعلي بن أبي طالب ... وعون بن عبد الله ابن الحارث ، وابنه الحارث بن عون .

---

[1] - البخاري – التاريخ الكبير (3 / 432) .

[2] - ابن أبي حاتم – الجرح و التعديل (3 / 612) .

[3] - الزيلعي ،عبد الله بن يوسف – نصب الراية لأحاديث الهداية (مع الكتاب حاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي) (2 / 213) – تحقيق محمد يوسف البنوري – دار الحديث – مصر – 1357 هـ .

[4] - الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة – شرح معاني الآثار (1 / 483) – تحقيق محمد زهري النجار – دار الكتب العلمية – بيروت – 1399 هـ .

[5] - هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلى النيسابوري المتوفى سنة (258 هـ) ، انظر الذهبي - تذكرة الحفاظ (2 / 533) .

[6] - ابن عبد البر - التمهيد (8 / 364) .

[7] - ببه : بموحدتين مفتوحتين والثانية ثقيلة ، هو عبد الله بن الحارث بن نوفل و هو الذي حنكه الرسول صلى الله عليه و سلم عند ولادته ، مات رحمه الله في عمان سنة (84 هـ) ، انظر ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع – الطبقات الكبرى (7 / 100) – دار صادر – بيروت – 1957 م . وابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني – الإصابة في تمييز الصحابة (5 / 9) – تحقيق علي محمد البجاوي – دار الجيل – بيروت – ط1 – 1412 هـ .

[8] - أي لعبد الله و محمد و عبيد الله أبناء عبد الله بن الحارث المعروف ببه .

فأما قول الذهلي بأن ببه كان له ثلاثة بنين (عبد الـلـه ومحمد وعبيد الـلـه) ، فإنما أخذه مـن الأحاديـث ، ولم يطـالع مـا قاله أهل النسب ، والـلـه أعلم " .

قلت : يفهم من كلام ابن عبد البر أن لببَّه هذا خمسة أبناء ، وقد أصاب في تعقبه للذهلي بوجه ، ولكنه أخطأ بآخر . فقد أصاب حين قال إن عدد أبناء عبد الـلـه ابن الحارث (ببه) أكثر من ثلاثة – وهو العدد الذي ذكره الـذهلي - ، ولكنـه أخطأ حين عدهم خمسة وهم (عبد الـلـه ومحمد وعبيـد الـلـه والـصلت وعـون) ، فأهـل العلـم عـدوهم ثمانيـة ، هـم الخمسة الذين ذكرهم ابن عبد البر بالإضافة إلى كل من : (إسحاق والفضل وعبد الرحمن) .

فذكر ابن سعد في ترجمة عبد الـلـه بن الحارث بن نوفل سبعة منهم حيث قال[1] : " فَوَلَدُ عبدالـلـه ابن الحارث عبـد الـلـه بن عبد الـلـه ومحمد بن عبد الـلـه وأمهما خالدة بنت معتب بن أبي لهب بن عبد المطلب ، وإسحاق بن عبد الـلـه وعبيد الـلـه بن عبد الـلـه وهو الأُرْجُوَان ، والفضل بن عبد الـلـه ، وأم الحكم بنت عبد الـلـه ، وأم أبيها بنت عبد الـلـه ، وزينب بنت عبد الـلـه ، وأم سعيد بنت عبد الـلـه ، وأم جعفر وأمهم أم عبد الـلـه بنت العباس بن ربيعة بن الحارث بـن عبد المطلب ، وعبد الرحمن بن عبدالـلـه وأمه بنت محمد بن صيفي بن أبي رفاعة بن عابد بن عبـد الـلـه بـن عمـر بـن مخزوم ، وعون ابن عبد الـلـه وأمه أم ولد ، وضريبة بنت عبد الـلـه لأم ولد ، وخالدة بنت عبد الـلـه لأم ولـد ، وأم عمـرو وهندا بني عبد الـلـه لأم ولد " .

أما الثامن ، وهو الصلت بن عبد الـلـه ، فقد ترجم له ابن أبي حاتم فقال[2] : " صلت بن عبد الـلـه ابن الحارث بـن نوفـل الهاشمي ، روى عن أبيه ، روى عنه يوسف بن يعقوب بن حاطب ، وحصين ابن عبد الرحمن ، سمعت أبي يقول ذلك " .

وترجم له البخاري قائلاً[3] : " الصلت بن عبد الـلـه بن الحارث الهاشمي عن أبيه ، ... ، أرى أخا إسحاق وعبد الـلـه " .

وحتى لا يظن الظان أن الفضل الذي ذكره ابن سعد صُحف اسمه عن الصلت أو العكس ، فإنني أورد ما يدل على أنه شخص آخر وهو ترجمة ابن حجر لأحد أحفاده وهو[4] : إسحاق بن الفضل بن يعقوب بن الفضل بن عبد الـلـه بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب .

---

[1] - ابن سعد – الطبقات الكبرى (5 / 24) .

[2] -ابن أبي حاتم – الجرح و التعديل (4 / 436) .

[3] - البخاري – التاريخ الكبير (4 / 299) .

[4] - ابن حجر – لسا ن الميزان (1 / 368) .

- التعقب الثاني :

مَالِك ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ ابْنَ مَالِكٍ كَانَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يَعْلَقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللـه إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ))[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " وكذلك رواه يونس ، عن الزهري قال : سمعت عبد الرحمن بن كعب ابن مالك يحدث ، عن أبيه ، أن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم قال : ((إنما نسمة المؤمن ...))، وذكر الحديث .

وكذلك رواه الأوزاعي ، عن الزهري قال : حدثني عبد الرحمن بن كعب .... .

ورواه محمد بن إسحاق ، عن الحارث بن فضيل ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك ، عن أبيه . فاتفق مالك ويونس بن يزيد والأوزاعي والحارث بن فضيل على رواية هذا الحديث عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه .

ورواه شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أخي الزهري[3] وصالح بن كيسان ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد اللـه بن كعب بن مالك ، عن كعب بن مالك . فاتفق هؤلاء على أن جعلوا الحديث لعبد الرحمن بن عبد اللـه بن كعب بن مالك ، عن جده كعب بن مالك[4] .

وقال محمد بن يحيى : المحفوظ عندنا ، واللـه أعلم ، هذا وهو الذي يشبه حديث صالح بن كيسان وشعيب وابن أخي ابن شهاب .

قال ابن عبد البر : لا وجه عندي لما قاله محمد بن يحيى من ذلك ولا دليل عليه ، واتفاق مالك ويونس والأوزاعي ومحمد بن إسحاق أولى بالصواب . والنفس إلى قولهم وروايتهم أميل وأسكن ، وهم في الحفظ والإتقان بحيث لا يقاس عليهم غيرهم ممن خالفهم في هذا الحديث ، وباللـه التوفيق " .

قلت : بعد الرجوع إلى روايات هذا الحديث تبين أن الزهري رواه من طريقين ، الأولى من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه كعب بن مالك عن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم ، والثانية من طريق عبد الرحمن[5] بن عبد اللـه بن كعب بن مالك أن جده كعب بن مالك كان يحدث الناس أن النبي صلى اللـه عليه وسلم قال : ((وذكر الحديث)) . والرواية من الطريق الأولى متصلة صحيحة ، رواها عن الزهري كل من مالك ويونس والأوزاعي ومحمد ابن إسحاق (وهم من ذكرهم ابن عبد البر) وأزيد عليهم كل من الليث بن سعد والشافعي ومعمر وعمرو بن دينار ، وأذكر هنا بعضاً من هذه الروايات :

---

[1] - أخرجه مالك في الموطأ – كتاب الجنائز – باب جامع الجنائز ، ومن طريق مالك أخرجه النسائي كتاب الجنائز – باب أرواح المؤمنين ، وابن ماجة – كتاب الزهد – باب ذكر القبر والبلى .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (11 / 56 - 57) .

[3] - هو محمد بن عبد اللـه بن مسلم بن عبيد اللـه بن عبد اللـه بن شهاب الزهري (ت 157 هـ) .

[4] - أخرجه أحمد في مسنده – مسند المكيين – حديث كعب بن مالك الأنصاري (15815) . وقد علق على هذا الحديث الشيخ شعيب الأرنؤوط قائلاً : حديث صحيح ، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، عبد الرحمن بن عبد اللـه هو ابن كعب بن مالك ، لم يسمع هذا الحديث من جده كما صرح هو بذلك .

[5] - هو عبد الرحمن بن عبد اللـه بن كعب ، وهو ابن أخي عبد الرحمن بن كعب بن مالك . انظر أحمد بن حنبل – العلل ومعرفة الرجال (1 / 478) .

أخرج ابن حبان في صحيحه قال[1] : أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، حدثنا يزيد بن موهب، حدثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (وذكر الحديث) .

وأخرج الإمام أحمد في مسنده قال[2] : حدثنا محمد بن إدريس يعني الشافعي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، أنه أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (وذكر الحديث) .

وقال أيضاً[3] : حدثنا عبد الرزاق ، قال : حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، قال : قالت أم مبشر لكعب بن مالك وهو شاك : اقرأ على ابني السلام تعني مبشرا فقال : يغفر الله لك يا أم مبشر ، أولم تسمعي ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (وذكر الحديث) .

وروى الحميدي قال[4] : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا عمرو بن دينار ، عن ابن شهاب ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ، أنه لما حضرته الوفاة قالت له أم مبشر : اقرأ على مبشر السلام ، فقال لها كعب : يا أم مبشر ، أهكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ، فقالت : لا أدري ضعفت فاستغفر الله ، فقال كعب : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن نسمة المؤمن طائر ...) .

قلت : أما الرواية الثانية ، فهي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، أن جده كعب ابن مالك كان يحدث الناس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((إنما النسمة ...)) ، فهذه الرواية منقطعة ، حيث إن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب لم يسمع هذا الحديث من جده ، وهذا ما صرح به عبد الرحمن نفسه ، حيث أخرج الطبراني قال[5] : حدثنا عبدان بن أحمد ، حدثنا عبيدالله ابن سعيد ، حدثنا عمر ، حدثنا أبي صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، حدثني عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب ، أنه بلغه أن كعب بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (وذكر الحديث) .

وقد روى شعيب هذا الحديث عن عبد الرحمن بن كعب ، عن أبيه ، وهذه الرواية أخرجها الإمام أحمد حيث قال[6] : حدثنا أبو اليمان ، قال : أنبأنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أنبأنا عبدالرحمن بن كعب بن مالك ، أن كعب بن مالك الأنصاري ، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم كان يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (وذكر الحديث) .

---

[1] - أخرجه ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد البستي – صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان – تحقيق شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة – بيروت – ط2 – 1414 هـ ، 1993 م . كتاب السير – باب فضل الشهادة – حديث رقم (4657) .

[2] - أخرجه أحمد في مسنده – مسند المكيين – حديث كعب بن مالك الأنصاري – حديث رقم (15816) .

[3] - أخرجه أحمد في مسنده – مسند المكيين – حديث كعب بن مالك الأنصاري – حديث رقم (15814) .

[4] - أخرجه الحميدي ، عبد الله بن الزبير – مسند الحميدي – تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي – دار الكتب العلمية – بيروت . حديث كعب بن مالك الأنصاري – حديث رقم (873) .

[5] - أخرجه الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب – المعجم الكبير (19 / 65) حديث رقم (123) – تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي – مكتبة العلوم و الحكم – الموصل – ط2 – 1404 هـ .

[6] - أخرجه أحمد (15825) .

قلت : أصاب ابن عبد البر في تقديمه رواية عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه على رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن جده ، فالأولى متصلة صحيحة ، و الثانية منقطعة . ولكنه رحمه الله أخطأ حين أنكر الرواية الثانية ، فابن شهاب روى الحديث من الطريقين.

عاشراً : تعقبه على أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت 261 هـ) :

قال ابن عبد البر[1] : " ذكر أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي ، قال[2] : حدثنا النضر بن محمد ، قال : حدثنا عكرمة ، قال : حدثنا عطاء مولى السائب بن يزيد أخي النمر بن قاسط ، قال : كان وسط رأس السائب أسود وبقية رأسه ولحيته أبيض ، قال : فقلت له : يا سيدي والله ما رأيت مثل رأسك هذا قط ، هذا أبيض وهذا أسود ، قال : أفلا أخبرك يا بني ، قلت : بلى ، قال : إني كنت مع الصبيان ألعب ، فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فاعترضت له فسلمت عليه ، فقال : ((وعليك ، من أنت)) ، قال ، قلت : أنا السائب بن يزيد أخو النمر بن قاسط ، قال : فمسح رأسي وقال : ((بارك الله فيك)) ، فلا والله لا يبيض أبدا ، ولا يزال هكذا أبداً[3] . هكذا قال أحمد بن صالح الكوفي ، وهو وهم وغلط منه أو ممن نقل عنه ، لم يتابع على قوله أخو النمر بن قاسط ، وذكر قاسط هاهنا خطأ ، وأظنه لما لم يعرف النمر خال السائب فإنه لا يكاد يوجد منسوبا ، توهمه النمر بن قاسط لشهرته في أنساب ربيعة ، فأخطأ والغلط لا يسلم منه " .

قلت : أصاب ابن عبد البر في تعقبه على العجلي ، فالنمر هذا هو النمر خال السائب بن يزيد ابن سعد ، وقد نبه على ذلك ابن حجر في أكثر من موقع أذكر منها :

قال ابن حجر في ترجمته للسائب[4] : " السائب بن يزيد مولى عطاء بن السائب ، فرق ابن منده بينه وبين السائب ابن أخت النمر فوهم وهو هو ، فأخرج ابن منده من طريق عطاء بن السائب قال : كان السائب بن يزيد من مقدم رأسه إلى هامته أسود وسائر لحيته ورأسه أبيض ، فسألته ، فقال : مر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي : ((من أنت)) ، قلت : السائب بن يزيد ، فمسح رأسي فلا يبيض موضع يده أبدا ، قال أبو نعيم : هو عندي السائب ابن يزيد ابن أخت النمر ، ثم ساق رواية مصرحة بذلك ، وكذا أورده البغوي وابن سعد والبيهقي في الدلائل . وكان بعض الرواة لما رأى النمر ظنه النمر بن قاسط فنسبه من عند نفسه " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (6 / 219) .

[2] - أخرج العجلي هذه الرواية في كتابه معرفة الثقات (1 / 386) .

[3] - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (7 / 160) حديث رقم (6693) ، من حديث سهل بن موسى الرامهرمزي قال حدثنا العباس عبد العظيم العنبري قال حدثنا النضر بن محمد (بنحوه) .

[4] - ابن حجر – الإصابة (3 / 276) .

وقال ابن حجر في موضع آخر[1] : " السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة ، ويقال : عائذ بن الأسود الكندي أو الأزدي ، وقيل : هو كناني ثم ليثي ، وقيل : هذلي يعرف بابن أخت النمر ، والنمر خال أبيه يزيد هو النمر بن جبل ، ووهم من قال إنه النمر بن قاسط " .

حادي عشر : تعقبه على محمد ابن وضاح (280 هـ)[2] :

حديث مَالِك ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ مِنَ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَقَصُرَتْ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللـه ، فَقَالَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ)) ، فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ[3] .

قال ابن عبد البر[4] : " قال ابن وضاح : و قد قيل إن ذا اليدين استشهد يوم بدر ، و إسلام أبي هريرة كان عام خيبر " ، **وقال** " قد قال جماعة من المتقدمين[5] ما قاله ابن و ضاح في موت ذي اليدين ، وليس عندنا كذلك ، وإنما المقتول ببدر ذو الشمالين وسنبين القول في ذلك بعد هذا في هذا الباب إن شاء اللـه " .

وقد علق ابن عبد البر على الحديث ، وكان من ذلك قوله[6] : " وأما قولهم إن أبا هريرة لم يشهد ذلك لأنه كان قبل بدر ، وإسلام أبي هريرة كان عام خيبر، فليس كما ذكروا ، بلى إن إسلام أبا هريرة عام خيبر وقدم المدينة في ذلك العام ، وصحب النبي صلى اللـه عليه وسلم نحو أربعة أعوام ، ولكنه شهد هذه القصة وحضرها ، لأنها لم تكن قبل بدر ، وحضور أبي هريرة يوم ذي اليدين محفوظ من رواية الحفاظ الثقات ، وليس تقصير من قصر عن ذلك بحجة على من علم ذلك و حفظه وذكره " .

قلت : أصاب ابن عبد البر في تعقبه على ابن وضاح ، فذو اليدين المذكور في حديثنا هذا غير ذي الشمالين الذي استشهد يوم بدر ، وقد فرق بينهما ابن حبان في معرض ترجمته لعمير بن عبد عمرو حيث قال[7]: " عمير بن عبد عمرو ، من خزاعة ، كنيته أبو محمد الذي يقال له ذو اليدين، وإنما قيل له ذلك لأنه كان يعمل بيديه جميعا ، ويقال له أيضا ذو الشمالين ، وليس هذا بذي الشمالين الذي استشهد يوم بدر " .

---

[1] - ابن حجر - الإصابة (2 / 26) .

[2] - هو محمد بن وضاح بن بزيع القرطبي الحافظ محدث الأندلس (ت 280 هـ) ، انظر الذهبي – تذكرة الحفاظ (2/ 646) ، ابن حجر – لسان الميزان (5 / 416)

[3] - أخرجه مالك في موطأه - كتاب النداء للصلاة – باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهياً . و من طريق مالك أخرجه البخاري - كتاب الصلاة – باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس . و مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب السهو في الصلاة و السجود له .

[4] - ابن عبد البر – التمهيد (1 / 346) .

[5] - منهم ابن سعد - الطبقات الكبرى (3 / 167) .

[6] - ابن عبد البر – التمهيد (1 / 356) .

[7] - ابن حبان - الثقات (2 / 301) .

ولعلنا ندرك من خلال كلام ابن حبان سبب الوهم الذي وقع فيه ابن وضاح ، حيث أنه ظنهما شخصاً واحداً ، وهذا الخطأ لم يسلم منه غيره حيث و قع فيه بعض أهل العلم حين جعلوهما شخصاً واحداً .

ومما يدل على حضور أبي هريرة لهذه الحادثة ، ما هو محفوظ من رواية الحفاظ الثقات ، التي صرح فيها أبو هريرة بأنه كان حاضراً لهذه الحادثة ، وليس تقصير من قصر عن ذلك بحجة على من علم ذلك و حفظه وذكره . فقد أخرج البخاري في صحيحه ، قال[1] : حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ أَوْالْعَصْرَ ، فَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَقَصَتْ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : ((أَحَقٌّ مَا يَقُولُ ؟)) ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

وأخرج مالك في موطئه قال[2] : عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَصْرِ ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ (وذكر الحديث) .

فقول أبي هريرة : " صلى بنا النبي صلى اللَّه عليه و سلم الظهر أو العصر " ، وفي رواية مالك ، " صلى لنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم " ، نص صريح يدل على حضوره للحادثة بنفسه. فإذا علمنا أن إسلام أبي هريرة كان عام خيبر ، تبين لنا أن هذه الحادثة كانت في ذلك العام أو ربما بعده ، وأن ذا اليدين هذا غير ذي الشمالين الذي استشهد يوم بدر .

ثاني عشر : تعقبه على أحمد بن عمر بن سريج[3] (ت 306 هـ) :

حديث مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد اللَّه ، أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره، أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول : ذهبت إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم عام الفتح، فوجدته يغتسل ، وفاطمة ابنته تستره بثوب ، قالت : فسلمت ، قال : ((من هذه)) ، فقلت : أنا أم هانئ بنت أبي طالب ، فقال : ((مرحبا بأم هانئ)) ، فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد ، ثم انصرف ، فقلت ، يا رسول اللَّه ، زعم ابن أمي علي[4] ، أنه قاتل رجلاً أجرته فلان بن هبيرة ، فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم : ((قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ)) ، قالت أم هانئ : وذلك ضحى[5] .

قال ابن عبد البر[6] : " حدثنا سعيد بن نصر ، وعبد الوارث بن سفيان ، قالا : حدثنا قاسم بن أصبغ ، حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي مرة مولى عقيل ، عن أم هانئ ، قالت : أتاني يوم الفتح حموان لي فأجرتهما ، فجاء علي يريد قتلهما ، فأتيت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وهو في قبته بالأبطح بأعلا مكة ، فذكر حديثا فيه فقلت : يا رسول اللَّه ، إني أجرت حموين لي

---

[1] - أخرجه البخاري – كتاب الجمعة – باب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فسجد سجدتين مثل سجود الصلاة أو أطول .

[2] - أخرجه مالك في موطئه – كناب النداء للصلاة - باب التسليم في الصلاة من السهو .

[3] - هو احمد بن عمر بن سريج أبو العباس القاضي امام أصحاب الشافعي في وقته توفى سنة ست وثلاثمائة ، انظر الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي - تاريخ بغداد (4 / 287) – دار الكتب العلمية – بيروت .

[4] - هو علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه ، و هو أخو أم هانئ .

[5] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الصلاة – باب صلاة الضحى حديث (356) ، و من طريق مالك أخرجه البخاري – كتاب الصلاة – باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً . و مسلم – كتاب صلاة المسافرين و قصرها – باب استحباب صلاة الضحى و أن أقلها ركعتين .

[6] - ابن عبد البر – التمهيد (21/ 189) .

وإن ابن أمي علياً أراد قتلهما ، فقال رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم : ((ليس ذلك له ، قد أجرنا من أجرت وأمنا مـن أمنت)) " .

قال ابن عبد البر : " في هذا الخبر وخبر مالك أن الذي أجارته أم هانئ ولد هبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن عائـد بـن عمران بن مخزوم ، و هبيرة بن أبي وهب زوجها ، وولده حمو لها ، وقد قيل إن الذي أجارته يومئذ وأراد علي قتله الحارث بن هشام وعبد الـلـه بن أبي هبيرة ، وكلاهما من بني مخزوم وقيل فيه غير ذلك " .

قال ابن عبد البر[1] **:** " قال أبو العباس بن سريج القاضي : الرجلان اللذان أجارتهما أم هانئ يوم الفتح جعدة بن هبـيرة المخزومي ورجل آخر معه . وكانا من الشرذمة الذين قاتلوا خالداً ولم يقبلوا الأمان ولا ألقـوا الـسلاح ، فـأراد عـلي قـتلهما ، فأجارتهما أم هانئ وكانا من أحمائها ، فأجار رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم من أجارت " .

قال ابن عبد البر : " وأما قول من قال إنه جعدة بن هبيرة ، أو أن أحدهما جعدة بن هبيرة ، فـما أدري مـا هـو ، لأن جعدة بن هبيرة ابنها لا حموها ، ولم تكن تحتاج إلى إجارة ابنها ، ولا كانت مثل تلك المخاطبة تجري بينها وبين أخيها عـلي في ابنها والـلـه أعلم ، ولم يذكر أهل النسب فيما علمت لهبيرة ابناً يكنى جعدة من غير أم هانئ ، ولا ذكـروا لـه بنـين مـن غير أم هانئ والـلـه أعلم " .

قلت : أصاب ابن عبد البر فيما قال ، فقد ذكر أهل العلم أن جعدة هذا هو ابن أم هانئ لا حموها ، وقـد أيـد ابـن حجر قول ابن عبد البر واصفاً إياه بقوله[2] : " وهو في غاية التحقيق " ، ومما يدل عـلى أن الـذي أجارتـه أم هـانئ شـخص آخر غير جعدة هذا أن أكثر أهل العلم عدوه في التابعين ، أذكر من أقوالهم فيه ما يلي :

قال العجلي[3] : " جعدة بن هبيرة المخزومي ، وهو ابن أم هانئ ، تابعي مدني ثقة " .

وقال ابن حبان[4] : " جعدة بن هبيرة المخزومي والد يحيى بن جعدة ، يـروى عـن عـلى ، روى عنـه سـعيد بـن علاقـة ويزيد الأودي أبو إدريس ، مات في زمن معاوية ولا أعلم لصحبته شيئاً صحيحاً فأعتمد عليه فلذلك أدخلناه في التابعين " .

وقال أيضاً[5] : " جعدة بن هبيرة المخزومي : مات في ولاية معاوية بن أبي سفيان ، لا يصح له صحبة " .

قلت : جزم العديد من أهل العلم أن الذين أجارتهما أم هانئ هما الحارث بن هـشام ، وعبـد الـلـه ابـن أبي ربيعـة . قال ابن حجر[6] : " والذي يظهر لي أن في الرواية حذفاً أو تحريفاً ، أي فلان ابن عم هبيرة أو قريب هبيرة ، فسقط لفظ عـم أو تغير لفظ قريب بلفظ ابن ، قال : وقد سمى ابن هشام في سيرته وغيره الذي أجارته الحارث بن هشام وعبد الـلـه بـن أبي ربيعة ، وهما مخزوميان ، فيصح أن يكون كل منهما ابن عم هبيرة لأنه مخزومي " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (21 / 190) .
[2] - ابن حجر – فتح الباري (1 / 295) .
[3] - العجلي – الثقات (1 / 268) .
[4] - ابن حبان – الثقات (4 / 115) .
[5] - ابن حبان - مشاهير علماء الأمصار (1 / 107) .
[6] - ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني – فتح الباري بشرح صحيح البخاري (2 / 19) – حقق أصولها وأجازها عبد العزيز بن باز – دار الفكر – بيروت – 1416 هـ ، 1996 م .

ثالث عشر : تعقبه على محمد بن عمر بن موسى العقيلي (ت 322 هـ) :

حديث مالك ، عن عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة ، عن ابن شهاب ، أنه بلغه أن أبا لبابة ابن عبد المنذر حين تاب الله عليه قال : يا رسول الله ، أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأجاورك ، وأنخلع من مالي صدقة إلى الله و رسوله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((يجزيك من ذلك الثلث))[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " هكذا هذا الحديث في الموطأ عند يحيى بن يحيى وطائفة من رواته منهم ابن القاسم ، وروته طائفة منهم التنيسي عبد الله بن يوسف في الموطأ عن مالك أنه بلغه أن أبا لبابة حين تاب الله عليه الحديث ، لم يذكر عثمان بن حفص ولا ابن شهاب ، وليس هذا الحديث في الموطأ عند القعنبي ولا أكثر الرواة ، ورواه العقيلي عن يحيى بن أيوب ، عن ابن بُكَيْر ، عن مالك عن عمر بن حفص ابن عمر بن خَلْدَة ، عن ابن شهاب ، أن أبا لُبَابَة حين تاب الله عليه ، فذكر الحديث ، هكذا قال فيه العقيلي : (عن يحيى بن أيوب ، عن ابن بكير عمر بن حفص) ، وأدخله في باب عمر من تاريخه الكبير ، و هذا غلط فاحش ، ولا يعرف عمر بن حفص بن خلدة في هذا الحديث و لا غيره ، وإنما يعرف عمر بن خلدة جد عثمان شيخ مالك على ما قدمنا ذكره ، فابن بكير وهم حين جعل في موضع عثمان عمر ، والعقيلي أيضا جهل ذلك فأدخله في باب عمر ولم يبين أمره " .

قلت : أصاب ابن عبد البر وأخطأ العقيلي ، فالاسم الصحيح لهذا الراوي هو عثمان بن حفص، لا عمر بن حفص ، ولم يذكر أحد من أهل العلم ما يدل على وجود راوٍ يدعى عمر بن حفص بن عمر بن خلدة على الإطلاق إلا ما نسبه ابن عبد البر للعقيلي كما مر سابقاً .

رابع عشر : تعقبه على قاسم بن أصبغ (ت 340 هـ)[3] :

قال ابن عبد البر[4] : حدثنا سعيد بن نصر قراءة مني عليه ، أن قاسم بن أصبغ حدثهم ، قال : حدثنا عبد الله بن روح المدائني ، قال : حدثنا عثمان بن عمر ، قال : أخبرنا ابن جريج ، عن مزاحم بن أخي مزاحم ، عن عبد العزيز بن أبي عبد الله ، عن مُحَرِّش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم الجِعْرَانَة معتمراً ، فدخل مكة ليلاً ، فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ، ثم أتى الجِعْرَانَة كالبائت ، فمر بِبَطْن سَرِف ، ثم أتى المدينة .

قال ابن عبد البر : " هكذا قال شيخنا في هذا الإسناد (عبد العزيز بن أبي عبد الله) ، وإنما هو عبد العزيز بن عبد الله ، ولكنه كذلك كان في كتاب قاسم ، في حديث عبد الله بن روح" .

---

[1] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب النذور و الأيمان – باب جامع الأيمان ، وأخرجه أبو داود – كتاب الأيمان والنذور – باب فيمن نذر أن يتصدق بماله . من حديث عبيد الله بن عمر عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه (فذكر نحوه) ، وعلق أبو داود عليه قائلاً : أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 82) .

[3] - هو أبو محمد قاسم بن أصبغ بن محمد البياني القرطبي المالكي الحافظ ، ذو التصانيف ، المتوفى بقرطبة سنة أربعين وثلاثمائة ، و من مؤلفاته كتاب المنتقى . انظر الكتاني ، محمد بن جعفر - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة (1 / 21) – تحقيق محمد المنتصر محمد الزمزمي – دار البشائر الإسلامية – بيروت – ط4 – 1406 هـ ، 1986 م .

[4] - ابن عبد البر – التمهيد (24 / 408) .

قلت : كل من روى هذا الحديث ذكر فيه عبد العزيز بن عبد الـلـه ، ولم يذكر أحد منهم عبدالعزيز بن أبي عبد الـلـه ، أخرج هذا الحديث النسائي قال : أخبرني عمران بن يزيد ، عن شعيب، قال حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني مزاحم بـن أبي مزاحم ، عن عبد العزيز بن عبد الـلـه ، عن محرش الكعبي ، أن النبي صلى الـلـه عليه وسلم خرج ليلاً من الجعرانـة حـين مشى معتمراً ، فأصبح بالجعرانة كبائت ، حتى إذا زالت الشمس ، خرج عن الجعرانة في بطن سرف ، حتـى جـامع الطريـق طريق المدينة من سرف[1] .

خامس عشر : تعقبه على أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (385 هـ) :

قال ابن عبد البر[2] : " حدثنا خلف بن قاسم ، حدثنا أحمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق بـن عتبـة الـرازي ، حـدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان السهمي ، حدثنا أبي ، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي ، أخبرنا مالـك بـن أنـس وزيـاد ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : (نهـى رسـول الـلـه صـلى الـلـه عليـه وسلم عن الملامسة والمنابذة[3])"[4].

قال ابن عبد البر[5] : " وذكر الدارقطني هذا الخبر عن أبي العباس أحمد بن الحسن الرازي بإسناده مثله ، إلا أنه قال في موضع " وزياد " وابن زياد ، وقال : هو عبد الـلـه بن زياد بن سمعان المدني ، متروك الحديث . وهذا وهم و غلط ، وظن لا يغني من الحق شيئا ، وليس ذكر ابن زياد في هذا الحديث له وجه ، وإنما هو زياد لا ابـن زيـاد ، وهـو زيـاد بـن سـعد الخراساني ، والـلـه أعلم " .

قلت : أصاب ابن عبد البر ، فالحديث لزياد بن سعد ، لأنه الذي يروي عن الزهري وهو ثقة، أما عبد الـلـه بـن زيـاد بن سمعان فلم يذكره أحد من العلماء في هذا الحديث إلا ما جاء من رواية الدارقطني السابقة .

قال ابن حبان[6] : " زياد بن سعد الخراساني ، كنيته أبو عبد الرحمن ، سكن مكة ، وكان من الحفاظ المتقنين ، يروي عن الزهرى وأبي الزبير " .

وقال الذهبي[7] : " عبد الـلـه بن زياد بن سمعان المدني الفقيه أحد المتروكين في الحديث " .

---

[1] - حديث صحيح ، أخرجه النسائي – كتاب مناسك الحج – باب دخول مكة ليلاً . وأخرجه الترمذي – كتاب الحج عن رسول الـلـه صـلى الـلـه عليه و سلم – باب ما جاء في العمرة من الجعرانة ، من حديث محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن مزاحم بن أبي مـزاحم (بنحوه) . وأبو داود – كتاب المناسك – باب المُهِلَّة بالعمرة تحيض فيدركها الحج ، من حديث قتيبة بن سعيد عن سعيد بن مزاحم عـن مـزاحم (بنحوه). وقال الألباني : صحيح.

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (13 / 8) .

[3] - الملامسة : أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره ولا يتبين ما فيه ، أو يبتاعه ليلا ولا يعلم مـا فيـه ، والمنابـذة : أن ينبـذ الرجـل إلى الرجـل ثوبـه وينبذ الآخر إليه ثوبه على غير تأمل منهما ويقول كل واحد منهما هذا بهذا .

[4] - أخرجه مسلم – كتاب البيوع – باب إبطال بيع الملامسة و المنابذة ، من طريق يونس بن يزيد عن الزهـري بـه. وأخرجـه أيـضاً مـن طريـق مالك ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به .

[5] - ابن عبد البر – التمهيد (13 / 9) .

[6] - ابن حبان – الثقات (6 / 319) .

[7] - الذهبي – الكاشف (1 / 353) .

سادس عشر : تعقبه على محمد بن عبد الوهاب الإسفراييني :

قال ابن عبد البر[1] **:** أخبرنا بعض أصحابنا ، قال : أملى علي أبو بكر محمد بن عبد الوهاب الإسفراييني الحافظ في المسجد الحرام من حفظه ، قال : حدثنا أبو الفضل أحمد بن حمدون الفقيه ، حدثنا علي بن عبد الحميد ، حدثنا ابن أبي الورد واسمه محمد ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا خلف بن خليفة ، عن حميد الأعرج ، عن عبد الله بن الحارث ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((أوحى الله إلى نبيه أن قل لفلان الزاهد أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت راحة نفسك ، وأما انقطاعك إلي فقد تعززت بي ، فماذا عملت فيما لي عليك ، قال : وما لك علي ، قال : هل واليت فيّ ولياً ، أو عاديت في عدواً)) ، قال الإسفراييني : " هذا حديث غريب ، ورجاله ثقات ، تفرد به ابن أبي الورد ، عن سعيد بن منصور " .

قال ابن عبد البر[2] **:** " أما قوله في هذا الحديث : ورجاله ثقات . فليس كما قال ، لأن حميداً الأعرج هذا الذي يروي عن عبد الله بن الحارث منكر الحديث عند جميع أهل العلم بالنقل ، وهو حميد بن علي أبو يحيى الأعرج ، له عن عبد الله بن الحارث مناكير ، منها عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((كلم الله موسى يوم كلمه وعليه جبة صوف ، وكساء صوف ، وسراويل صوف ، وكمة صوف ، ونعلان من جلد حمار غير ذكي))[3] ، رواه أيضا خلف بن خليفة ، عن حميد الأعرج ، عن عبد الله بن الحارث ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . وخلف بن خليفة ليس به بأس ، أصله الكوفة ، وسكن واسط ، وإليها ينسب ، ومات ببغداد سنة إحدى وثمانين " .

قلت : أصاب ابن عبد البر ، وأخطأ الإسفراييني ، فحميد بن علي الأعرج ضعيف ، حكم بذلك غير واحد من أهل العلم ، أذكر منهم البخاري حيث قال[4] : " حميد بن علي الأعرج الكوفي ، عن عبد الله بن الحارث ، روى عنه خلف بن خليفة ، منكر الحديث " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (17 / 434) .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (17 / 435) .

[3] - حديث ضعيف ، أخرجه الحاكم ، محمد بن عبد الله – المستدرك على الصحيحين – تحقيق مصطفى عبد القدر عطا – دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 – 1411 ه ـ ، 1990 م . كتاب الإيمان (1 / 81) حديث رقم (76) ، من حديث أبي بكر بن إسحاق الفقيه أنبأنا بشر بن موسى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (فذكر نحوه) .

[4] - البخاري – التاريخ الكبير (2 / 354) .

سابع عشر : تعقباته على من لم يسمِّ :

- التعقب الأول :

حديث مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللـه بْنِ عَبْدِ اللـه بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ ، قَالَ : فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ ، قَالَ : فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا يَنْزِعُ نَمَطًا[1] تَحْتَهُ ، فَقَالَ لَهُ سَهْلٌ : لِمَ تَنْزِعُهُ ، فَقَالَ : لِأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ ، وَقَدْ قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، قَالَ سَهْلٌ : أَوَلَمْ يَقُلْ : ((إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا[2] فِي ثَوْبٍ)) فَقَالَ : بَلَى ، وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي[3] .

قال ابن عبد البر[4] : " لم يختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه في الموطأ ، وفيه عن عبيد اللـه أنه دخل على أبي طلحة ، فأنكر ذلك بعض أهل العلم وقال : لم يلق عبيد اللـه أبا طلحة ، وما أدري كيف قال ذلك وهو يروي حديث مالك هذا ، وأظن ذلك واللـه اعلم من أجل أن بعض أهل السير[5] قال : (توفي أبو طلحة سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان رضي اللـه عنه) ، وعبيد اللـه لم يكن في ذلك الوقت ممن يصح له سماع " .

قلت : ما قاله ابن عبد البر صحيح ، فبعض أهل العلم قالوا بوفاة أبي طلحة عام (34 هـ)، إلا أن الأكثر منهم رجحوا أنه عاش بعد وفاة الرسول صلى اللـه عليه و سلم أربعين سنة ، قال ابن سعد[6] : " أخبرنا عفان بن مسلم قال : أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، أن أبا طلحة سرد الصوم بعد وفاة رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم أربعين سنة لا يفطر إلا يوم فطر أو أضحى أو في مرض " .

وقال المزي[7] : " وقال شعبة عن ثابت ، وحميد عن أنس : كان أبو طلحة لا يصوم على عهد رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم من أجل الغزو ، فصام بعده أربعين سنة لا يفطر إلا يوم أضحى أو فطر ، وقال أبو زرعة الدمشقي : توفي بالشام ، وعاش بعد رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم أربعين سنة . قلت كأنه أخذه من حديث شعبة ، وكذا روى حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس . فعلى هذا يكون وفاته سنة إحدى وخمسين ، وقد قاله أبو الحسن المدائني ، وزعم أبو نعيم أنه وهم ، والظاهر أنه الصواب ، ويؤيد كون ذلك صوابا رواية مالك في الموطأ ، عن أبي النضر ، عن عبيداللـه بن عبد اللـه بن عتبة أنه دخل على أبي طلحة ، فذكر الحديث في التصاوير ، وقد صححه الترمذي ، وعبيد اللـه بن عبد اللـه لم يدرك عثمان ، ولا يصح له سماع من علي ، فهذا يدل على تأخر وفاة أبي طلحة ، واللـه أعلم " .

---

[1] - ثوب من صوف يفرش ويجعل ستراً .
[2] - رقماً : أي نقشاً .
[3] - حديث صحيح ، أخرجه مالك في موطئه – كتاب الجامع – باب ما جاء في الصور و التماثيل . ومن طريق مالك أخرجه الترمذي – كتاب اللباس عن رسول اللـه صلى اللـه عليه و سلم – باب ما جاء في الصور ، والنسائي – كتاب الزينة – باب التصاوير .
[4] - ابن عبد البر – التمهيد (21 / 192) .
[5] - من هؤلاء : خليفة بن خياط العصفري – الطبقات (1 / 88) – تحقيق أكرم ضياء العمري – دار طيبة – الرياض – ط2 – 1402 هـ ، 1982 م .
[6] - ابن سعد – الطبقات الكبرى (3 / 506) .
[7] - المزي – تهذيب الكمال (3 / 357) .

قلت : ومما يؤكد سماع عبيد الـلـه من أبي طلحة ورود قصة في هذا الحديث ، حيث قال الإمـام أحمـد : " إذا كـان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه "[1] .

- **التعقب الثاني :**

قال ابن عبد البر في معرض ترجمته ليحيى بن سعيد الأنصاري[2] : " وهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بـن سـهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غَنْم بن مالك بن النجار ، ولجده قيس بن عمرو صحبة ، وقـد ذكرنـاه في كتـاب الصحابة ، وقال قوم[3] : جد يحيى بن سعيد قيس بن قَهْد (بالقاف) ، وقال آخرون : قيس بـن عاصـم ، وكـل ذلـك خطـأ ، وإنما جده قيس بن عمرو على ما ذكرناه وهو الصحيح عندنا " .

قلت : أصاب ابن عبد البر ، فجد يحيى يعرف بقيس بن عمرو ، ذكر ذلك غير واحد من أئمـة هـذا العلـم ، وقـد صرح البخاري بذلك قائلاً[4] : " يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري ، وقال بعضهم قيس بن قهد ولا يصح " .

وقال ابن حجر[5] : " يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد ابن ثعلبة بـن غـنم بـن مالك بن النجار ، ويقال يحيى بن سعيد بن قيس بن قهد ولا يصح " .

قلت : وقد تابع مصعباً الزبيري في خطئه جماعة من أهل العلم منهم العجلي[6] وابن أبي حاتم[7] وابن حبـان[8] وكـل ذلـك في ترجمتهم ليحيى بن سعيد .

- التعقب الثالث :

حديث مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الـلـه صلى الـلـه عليـه وسـلم أتي بلـبن قـد شـيب بمـاء ، وعن يمينه أعرابي ، وعن يساره أبو بكر ، فشرب ، ثم أعطى الأعرابي وقال: ((الأيمن فالأيمن))[9] .

قال ابن عبد البر[10] : " وقد بلغني عن بعض من تكلف الكلام في هذا الشأن أنـه قـال : الأعـرابي في هـذا الحـديث هـو خالد ابن الوليد ، وهذا منه إغفال شديد ، وإقدام على القول بالظن الذي هو أكذب الحديث ، أو تقليد لمن سلك في ذلـك سبيله ، ووهم بين ، وغلط واضح من وجهين، أحدهما أن الأعرابي كان عن يمينه صلى الـلـه عليه وسلم في حديث أنس هذا ، وخالد ابن الوليد كان في قصة ابن عباس عن يساره عليه السلام ، وابن عباس عن يمينه ، والآخر أنـه اشـتبه عليـه حـديث

---

[1] - نقله ابن حجر – هدي الساري (1 / 363) .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (23 / 88) .

[3] - قصد بالقوم هنا كل من مصعب بن عبد الـلـه الزبيري (ت 236 هـ) صاحب كتاب نسب قريش ، وقد نبه على ذلك في ترجمته لقيس بـن قهد في كتابه الاستيعاب (1 / 401) . و العجلي و ابن أبي حاتم و ابن حبان .

[4] - البخاري – التاريخ الكبير (8 / 275) .

[5] - ابن حجر – تهذيب التهذيب (11 / 194) .

[6] - العجلي – الثقات (2 / 352) .

[7] - ابن أبي حاتم - الجرح و التعديل (9 / 147) .

[8] - ابن حبان – الثقات (5 / 521) .

[9] - رواه مالك في موطئه – كتاب الجامع – باب السنة في الشرب و مناولته عن اليمين . و من طريق مالك رواه البخاري – كتاب الأشربة – بـاب الأيمن فالأيمن في الشرب . و مسلم – كتاب الأشربة – باب استحباب إدارة الماء و اللبن ونحوهما عن اليمين .

[10] - ابن عبد البر – التمهيد (6 / 153) .

سهل بن سعد في الأشياخ مع الغلام ، مع حديث أنس في أبي بكر والأعرابي ، وإنما دخلت عليه الشبهة في ذلك - واللـه أعلم - لأن في حديث سهل (وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ ، والأشياخ أحدهم خالد بـن الوليـد) ، و قـصة ابـن عبـاس و خالد غير قصة أبي بكر والأعرابي ، وحديث أنس غير حديث سهل بن سعد ، فقف على ذلك ، ولا تلتفت إلى سواه" .

قلت : حديث سهل أخرجه البخاري في صحيحه[1] ، قال : حدثنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا أبو غـسان ، قـال : حـدثني أبو حازم ، عن سهل بن سعد رضي اللـه عنه ، قال : أتي النبي صلى اللـه عليه وسلم بقدح فشرب منه ، وعـن يمينـه غـلام أصغر القوم ، و الأشياخ عن يساره ، فقال : ((يا غلام ، أتأذن لي أن أعطيه الأشياخ)) ، قال : مـا كنـت لأوثـر بفـضلي منـك أحداً يا رسول اللـه ، فأعطاه إياه .

قال ابن حجر[2] : " وقوله : (وعن يمينه غلام) ، هو الفضل بن عباس ، حكاه ابن بطال ، وقيل أخوه عبد اللـه ، حكاه ابن التين ، وهو الصواب ، و قوله في حديث أنس : (وعن يمينه أعرابي) ، قيل إن الأعرابي خالد بن الوليد ، حكاه ابن التين[3] ، وتعقب بأن مثله لا يقال له أعرابي، وكأن الحامل له على ذلك أنه رأى في حديث ابن عباس الذي أخرجه الترمذي[4] ، قـال : (دخلت أنا وخالد بن الوليد على ميمونة ، فجاءتنا بإناء من لبن ، فشرب رسول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم ، وأنـا عـلى يمينه ، وخالد على شماله ، فقال لي : ((الشربة لك ، فإن شئت آثرت بها خالداً))، فقلت : ما كنت أوثر على سؤرك أحداً) ، فظن أن القصة واحدة ، وليس كذلك ، فإن هذه القصة في بيت ميمونة ، وقصة أنس في دار أنس ، فافترقا ، نعـم يـصلح أن يعد خالد من الأشياخ المذكورين في حديث سهل بن سعد ، والغلام هو ابن عباس " .

قال السيوطي في تنوير الحوالك[5] : " وعن يساره الأشياخ ، سمي منهم خالد بن الوليد " .

قال ابن حبان[6] : " هذان الفعلان كانا في موضعين ، والدليل على ذلك أن في خبر سهل بن سعد أتي بشراب ، وعـن يمـين النبي صلى اللـه عليه وسلم غلام ، واستأذنه النبي صلى اللـه عليه وسلم في سقيهم دونه ، وفي خـبر أنـس أتي بلـبن ، وقـد شيب بالماء ، وعن يمينه أعرابي ، ولم يستأذنه صلى اللـه عليه وسلم كما استأذن في خبر سهل ، فدلك ما وصفت عـلى أنهـما فعلان متباينان في موضعين ، لا في موضع واحد " .

قلت : من خلال ما سبق ، يتبين لنا صحة كلام ابن عبد البر في أنهما حادثتان منفصلتان ، وأن الأعرابي المذكور في القصة الأولى ليس خالد بن الوليد ، فإنه لا يقال لخالد أعرابي وهو من أجلة قريش .

---

[1] - أخرجه البخاري – كتاب المساقاة – باب في الشرب و من رأى صدقة الماء و هبته و وصيته جائزة .

[2] - ابن حجر – فتح الباري (5 / 302) .

[3] - من خلال كلام ابن حجر هذا ، يتبين لنا أن الذي تعقبه ابن عبد البر هو ابن التين ، وهو محمد بن عبد الواحد السفاقسي ، لـه شرح الجـامع الصحيح للبخاري . هكذا ذكر اسمه الحافظ ابن حجر في معرض كلامه على أبي المؤمل – الإصابة (7 / 392) حيث قـال : " أبـو المؤمـل : ذكـره محمد بن عبد الواحد السفاقسي المعروف بابن التين شارح البخاري " . وقد ذكره كل من اسماعيل بن محمـد البابـاني – هدايـة العـارفين (1 / 338) . وحاجي خايفة – كشف الظنون (1 / 541) ذكراه باسم عبد الواحد بن التين السفاقسي .

[4] - أخرجه الترمذي – كتاب الدعوات – باب ما يقول إذا أكل طعاماً .

[5] - السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر – تنوير الحوالك شرح موطأ مالك (1 / 222) – المكتبة التجارية الكبرى – مصر – 1389 هـ ، 1969 م .

[6] - ابن حبان – صحيح ابن حبان (12 / 153) .

- **التعقب الرابع :**

حديث مَالِك ، عَنْ عَبْدِ اللـه بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ أَبَا الْبَدَّاحِ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عَـدِيٍّ أَخْـبَرَهُ ، عَـنْ أَبِيـهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ لِرِعَاءِ الْإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ[1] خَارِجِينَ عَنْ مِنًى يَرْمُونَ يَوْمَ النَّحْـرِ ، ثُـمَّ يَرْمُـونَ الْغَـدَ ، وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ لِيَوْمَيْنِ ، ثُمَّ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّفْرِ[2] .

قال ابن عبد البر[3] : " وأبو البَدَّاح بن عاصم بن عدي ، لا يوقف على اسمه ، وكنيته اسمه ، وقد قـال بعـض النـاس أن لأبي البداح صحبة ، ولا يصح ما قال " .

قلت : أبو البداح هذا تابعي ، ولد سنة (33 هـ) ، وتوفي سنة (117 هـ) على الأرجح، وقد صرح أهل العلم بذلك ، أذكر من أقوالهم ما يلي :

قال ابن حبان[4] : " أبو البداح بن عاصم بن عدى الأنصاري ، يروى عن أبيه ، روى عنه أهل المدينـة ، مـات سـنة سـبع عشرة ومائة وهو ابن أربع وثمانين سنة ، كنيته أبو عمرو " .

وقال ابن حجر[5] : " أبو البَدَّاح - بفتح الموحدة وتشديد المهملة وآخره مهملة - ابن عاصم بن عـدي بـن الجـد - بفـتح الجيم - البلوي ، حليف الأنصار ، يقال اسمه عدي ، ويقال كنيته أبو عمرو، وأبو البداح لقب ، ثقة من الثالثة ، مـات سـنة عشر ومائة ، وقيل بعد ذلك ، ووهم من قال له صحبة".

قلت : لم يصرح ابن عبد البر باسم من قال بصحبة أبي البداح ، ولكن ابن حجـر صرح باسـمه في معـرض ترجمتـه لأبي البداح حيث قال[6] : " أبو البداح بن عاصم بن عدي ، ... ، أرخ جماعة وفاته سنة سبع عـشرة ومائـة ، وقـال الواقـدي : مات سنة عشر ومائة وله أربع وثمانون سنة، فعلى هذا يكون مولده سنة ست وعشرين بعد النبي صلى اللـه عليـه وسـلم بخمس عشرة سنة ، وهذا كله يدفع أن يكون له صحبة ، ويدفع قول **ابن مندة**[7] : أدرك النبي صلى اللـه عليه وسلم " .

---

[1] - البيتوتة : مصدر بات ، والمقصود بها في هذا الحديث الإقامة ليلاً بمنى .

[2] - حديث صحيح ، أخرجه مالك في موطئه – كتاب الحج – باب الرخصة في رمي الجمار . ومن طريق مالك أخرجه الترمذي – كتاب الحـج عـن رسول اللـه صلى اللـه عليه و سلم – باب ما جاء في الرخصة للرعاء أن يرموا يوماً و يدعوا يوماً ، وأخرجه النسائي – كتاب مناسك الحج – باب رمي الرعاة ، وأبو داود – كتاب المناسك – باب في رمي الجمار .

[3] - ابن عبد البر – التمهيد (17 / 251) .

[4] - ابن حبان – الثقات (5 / 592) .

[5] - أبو البداح بفتح الموحدة وتشديد المهملة وآخره مهملة . انظر ابن حجر – تقريب التهذيب (1 / 621) .

[6] - ابن حجر – الإصابة (7 / 48) .

[7] - هو محمد بن إسحاق بن يحيى بن مندة (ت 395 هـ) .

- التعقب الخامس :

قال ابن عبد البر[1] **:** " حدثنا أحمد بن فتح ، قال : حدثنا أبو علي الحسن بن عبد الله بن الخضر ، حدثنا محمد بن صالح الدمشقي ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن سَعِيدٌ ابْن عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ ، أَمَّا هُوَ فَحَبِيبٌ إِلَيَّ ، وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي فَأَمِينٌ ، عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً ، فَقَالَ : ((أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) ، فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وبَايَعْنَاه ، ثم قال قائل : يَا رَسُولَ الله عَلَى مَا نُبَايِعُكَ ؟ قَالَ : ((عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا الله وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، و تصلوا الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، وتسمعوا وَتُطِيعُوا ، وَأَشَدّ كَلِمَة : وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا)) ، فَلَقَدْ كان بَعْضُ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ[2] " .

قال ابن عبد البر : " وهذا حديث مشهور ، ذكرته لرواية أبي إدريس له مع جلالته – عن أبي مسلم ، فإن من الناس من جعل أبا مسلم الخولاني مجهولاً ، و هذا جهل بهذا الشأن ، وحسبك برواية أبي إدريس – وهو من أجل تابعي الشاميين عنه " .

قلت : قول ابن عبد البر إن أبا مسلم الخولاني ليس بمجهول ، كلام لا يعتريه الشك ، بل إن أبا مسلم هذا ثقة مشهور ، امتدحه وأثنى عليه أهل العلم ، وأذكر هنا طرفاً من أقوالهم :

قال البخاري[3] : " عبد الله بن ثُوَب أبو مسلم الخولاني ، قارئ أهل الشام ، قاله أبو مُسْهِر ، روى عنه أبو إدريس الخولاني ، يحدث عن عوف بن مالك الأشجعي " .

وقال ابن أبي حاتم[4] : " عبد الله بن ثوب أبو مسلم الخولاني قارىء أهل الشام ، روى عن عوف بن مالك ، روى عنه أبو إدريس الخولاني ، سمعت أبي يقول ذلك " . وقال : " أنبأنا أبي قال : سمعت أبا مسهر يقول : اسم أبي مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب " . وقال " أنبأنا أبو بكر ابن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال : سألت يحيى بن معين عن أبي مسلم الخولاني فقال : اسمه عبد الله بن ثوب ، وهو شامي ثقة " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (21 / 133) .

[2] - أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الزكاة – باب كراهية المسألة للناس . من حديث عبد الله بن عبد الرحمن وسلمة بن شبيب حدثنا مروان بن محمد حدثنا سعيد بن عبد العزيز (فذكر نحوه) .

[3] - البخاري – التاريخ الكبير (5 / 58) .

[4] - ابن أبي حاتم – الجرح و التعديل (5 / 20) .

- التعقب السادس :

حديث مَالِك ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبْدِ اللـه الْخُرَاسَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ بِسُوقِ الْبُرَمِ بِالْكُوفَةِ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : جَاءَنِي رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَنْفُخُ تَحْتَ قِدْرٍ لِأَصْحَابِي وَقَدْ امْتَلَأَ رَأْسِي وَلِحْيَتِي قَمْلًا ، فَأَخَذَ بِجَبْهَتِي ثُمَّ قَالَ : ((احْلِقْ هَذَا الشَّعَرَ ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ)) ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي مَا أَنْسُكُ بِهِ[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " يقولون إن الشيخ الذي روى عنه عطاء الخرساني هذا الحديث : عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وهذا بعيد ، لأن عبد الرحمن بن أبي ليلى أشهر في التابعين من أن يقول فيه عطاء : حدثني شيخ ، وأظن القائل بأنه عبد الرحمن بن أبي ليلى لمَّا عَرَفَ أنَّه كوفِيّ ، وأنه الذي يروي الحديث عن كعب بن عجرة ، ظن أنه هو – واللـه أعلم " .

قلت : ابن أبي ليلى هو الذي يروي هذا الحديث عن كعب بن عُجْرَة كما جاء في رواية البخاري ومسلم ، وعطاء يروي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كما صرح بذلك غير واحد من أهل العلم ، أذكر منهم المزي حيث قال في ترجمة عطاء[3] : " عطاء بن أبي مسلم الخراساني أبو أيوب ، ويقال أبو عثمان ، ويقال أبو محمد ، ..... ، روى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى " .

وقد ذكر ابن عبد البر في كتابه الاستذكار ما يشير إلى احتمال أن يكون هذا الراوي المبهم عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، حيث قال[4] : " والشيخ الذي روى عنه عطاء الخراساني هذا الحديث الذي لقيه بسوق البرم بالكوفة قيل هو عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وقيل هو عبد الرحمن بن معقل بن مقرن ، وكلاهما كوفي يروي هذا الحديث ويعرف به " .

وقد نقل ابن حجر قول ابن عبد البر في معرض كلامه على هذا الحديث قائلاً[5] : " والإسناد الثالث لمالك فيه عن عطاء الخرساني ، عن رجل من أهل الكوفة ، عن كعب بن عجرة ، قال ابن عبد البر : يحتمل أن يكون عبد الرحمن بن أبي ليلى أو عبد اللـه بن معقل " .

قلت : من خلال ما سبق ، يتبين لنا وجاهة قول من قال إن الراوي المبهم هو عبد الرحمن ابن أبي ليلي .

---

[1] - ضعيف بهذا الإسناد لأن فيه من لم يسم ، أخرجه مالك في الموطأ – كتاب الحج – باب فدية من حلق قبل أن ينحر ، و المتن أخرجه البخاري – كتاب الطب – باب الحلق من الأذى ، من حديث أبي نعيم حدثنا سيف حدثني مجاهد قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى أن كعب بن عجرة حدثه (فذكره بمعناه) . ومسلم – كتاب الحج – باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى و وجوب الفدية ، من حديث ابن نمير حدثنا أبي حدثنا سيف قال سمعت مجاهداً يقول حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه كعب بن عجرة (فذكره بمعناه) .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (21 / 4) .

[3] - المزي – تهذيب الكمال (20 / 106) .

[4] - ابن عبد البر – الاستذكار (4 / 385) .

[5] - ابن حجر – فتح الباري (4 / 480) .

المبحث الثاني : تعقباته في مسائل الاتصال :

أولاً : تعقباته على أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (321 هـ) :

- التعقب الأول :

حديث مَالِك ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَإِذَا سَلَّمَ مِنْ الْقَوْمِ وَاحِدٌ أَجْزَأَ عَنْهُمْ))[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " قال أبو جعفر الأزدي الطحاوي : ولا نعلم في هذا الباب شيئا روي عن النبي صلى اللـه عليه وسلم غير حديث مالك عن زيد بن أسلم ، وشيء روي فيه عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد اللـه ، عن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم ، وكلا الوجهين لا يحتج به " .

قال ابن عبد البر[3] : " وأما قوله : فإنه لا يروى في هذا غير حديث زيد بن أسلم ، وحديث أبي النضر ، وهما منقطعان ، فليس كما قال عندنا ، وقد روينا بإسناد متصل من حديث علي بن أبي طالب ، عن النبي صلى اللـه عليه وسلم ، حدثنا خلف بن القاسم الحافظ ، قال : حدثنا الحسن بن رشيق ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، قال : حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، قال : حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، قال : حدثنا سعيد بن خالد ، قال : حدثني عبد اللـه بن الفضل ، عن عبيد اللـه بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب ، قال : قال رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم : ((يُجْزِئُ عَنْ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّت أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ ، وَيُجْزِئُ عَنْ الْقُعُود أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ))[4] " .

قلت : أصاب ابن عبد البر في تعقبه على الطحاوي من حيث وجود حديث آخر في هذا الباب، علماً بأنه حديث ضعيف .

---

[1] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الجامع – باب العمل في السلام . و هو مرسل . وأخرجه البخاري من حديث إسحق بن إبراهيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج قال أخبرني زياد أن ثابتا أخبره وهو مولى عبد الرحمن ابن زيد عن أبي هريرة رضي اللـه عنه عن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم أنه قال (فذكره بمعناه) .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (5 / 288) .

[3] - ابن عبد البر – التمهيد (5 / 289) .

[4] - أخرجه أبو داود – كتاب الأدب – باب ما جاء في رد الواحد على الجماعة ، من حديث الحسن بن علي حدثنا عبد الملك بن إبراهيم حدثنا سعيد بن خالد (فذكر نحوه) . وهو حديث ضعيف ، فيه سعيد بن خالد الخزاعي ضعفه البخاري - التاريخ الكبير (2 / 369) . و ابن أبي حاتم – الجرح والتعديل (4 / 16) . و غيرهم .

- التعقب الثاني :

قال ابن عبد البر[1] **:** " ومما يدل على أن جر الإزار مذموم على كل حال ، ما ذكره أبوزرعة، قال : حدثنا محمد بن أبي عمر ، عن سفيان بن عيينة ، أنه أخبرهم عن زيد بن أسلم ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول لابن ابنه عبد الله بن واقد[2] : يا بني ارفع إزارك ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : ((لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء))[3] " .

قال ابن عبد البر : " وقد زعم أبو جعفر الطحاوي أن زيد بن أسلم لم يسمع من ابن عمر ، وهذا غلط ، وقد بان لك في حديث ابن عيينة هذا سماعه . ومما يدل على ذلك أيضاً ما ذكره ابن وهب في كتاب المجالس قال : أخبرنا ابن زيد ، عن أبيه أن أباه أسلم أرسله إلى عبد الله بن عمر يكتب له إلى قيمه بخيبر أن يصنع له خَصَفَتَين[4] للأَقِط ، قال : فجئته فقلت : أألج ، فقال : ادخل ، فلما دخلت قال : مرحباً بابن أخي ، لا تقل أألج ، ولكن قل : السلام عليكم ، فإذا قالوا وعليك فقل : أدخل ، فإذا قالوا ادخل فادخل ، فقال له زيد : إن أبي يقرأ عليك السلام و يقول : اكتب إلى قيمك بخيبر أن يصنع له خصفتين للأقط ، فقال : نعم وكرامة ، اكتب يا غلام ، فكتب إلى قيمه يأمره أن يصنع لي خصفتين جيدتين حسنتين ، فلم يأل ، قال زيد : فبينما هو يكتب إذ دخل عليه عبد الله بن واقد ابن ابنه وهو ملتحف مرخ ثوبه فقال له : ارفع ثوبك ، فرفع فقال : ارفع ، فرفع فقال : ارفع ، فرفع وقال : إن في رجلي قروحا ، فقال : وإن ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((لا ينظر الله عز وجل إلى من يجر ثوبه الخيلاء يوم القيامة)) " .

قلت : سماع زيد بن أسلم من ابن عمر ثابت كما قال ابن عبد البر ، وقد صرح بذلك البخاري في ترجمته لزيد ابن أسلم حيث قال[5] : " زيد بن أسلم ، أبو أسامة ، مولى عمر بن الخطاب العدوي القرشي ، سمع ابن عمر " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (3 / 246) .

[2] - هو عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب .

[3] - رواه البخاري – كتاب اللباس – باب قوله تعالى { قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده ... } .

[4] - الخَصَفَةُ بالتحريك واحدة الخَصَف ، وهي الجُلَّةُ التي يُكْنَزُ فيها التمر، وكأَنها فَعَلٌ بمعنى مَفْعُول من الخَصْفِ وهو ضمُّ الشيء إلى الشيء ، لأَنه شيء منسوج من الخوص . انظر ابن منظور – لسان العرب (9 / 71) .

[5] - البخاري – التاريخ الكبير – (3 / 387) .

ومما يؤكد ذلك أيضاً ، ورود عدة أحاديث صحيحة فيها تصريح بالسماع ، أذكر منها ما رواه البخاري[1] قال : حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلانِ مِنْ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا)) .

ثانياً : تعقباته على من لم يسمِّ :

التعقب الأول :

قال ابن عبد البر[2] : " روى أبو البَخْتَرِي عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى اللـه عليه وسلم أنه قال : ((ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة))[3] ، رواه وكيع وغيره عن إدريس الأَوْدِيّ ، عن عمرو بن مرة عن أبي البختري ، ويقولون إن أبا البختري لم يسمع من أبي سعيد الخدري ، قال ابن عبد البر : قد روى ابو البختري عن أبي سعيد الخدري أحاديث غير هذا ، وسنه فوق إدراك أبي سعيد " .

قلت : من الذين قالوا بعدم سماع أبي البختري من أبي سعيد الخدري كل من أبي داود وأبي حاتم[4] ، قال ابن حجر في ترجمته لأبي البختري[5] : " سعيد بن فيروز وهو ابن أبي عمران أبوالبختري الطائي مولاهم الكوفي ، قال أبو داود لم يسمع من أبي سعيد وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه لم يدرك أبا ذر ولا أبا سعيد " .

قلت : لم يصرح أحد من العلماء – فيما أعلم – بسماع أبي البختري من أبي سعيد الخدري إلا ما علمنا من قول ابن عبد البر . ولكن ، وبالنظر في تاريخ وفاة كل منهما ، فإن وفاة أبي سعيد كانت سنة (74 هـ) ، على الراجح من أقوال العلماء[6] ، و وفاة أبي البختري كانت سنة (83هـ) وهذا ما اتفقوا عليه[7] ، وعلى هذا فإن إمكانية السماع متوافرة . أضف إلى ذلك ورود عدة روايات فيها تصريح بالسماع ، أذكر منها ما رواه النسائي في سننه حيث قال[8] : أخبرنا أحمد ابن عمرو بن السرح ، قال : أنبأنا بن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن بكر ابن سوادة ، أن أبا البختري حدثه ، أن أبا سعيد الخدري حدثه : أن رجلاً قدم من نجران إلى رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم وعليه خاتم من ذهب ، فأعرض عنه رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم وقال : ((إنك جئتني وفي يدك جمرة من نار)) .

قلت : من خلال ما سبق ، يتبين صحة تعقب ابن عبد البر على من قال بعدم سماع ابي البختري من أبي سعيد الخدري .

---

[1] - أخرجه البخاري – كتاب النكاح – باب الخطبة .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 136) .

[3] - أخرجه أبو داود بهذا الإسناد – كتاب الزكاة – باب ما تجب فيه الزكاة ، وأخرجه البخاري – كتاب الزكاة – باب ما أدى زكاته فليس بكنز ، من حديث حدثنا إسحق بن يزيد أخبرنا شعيب بن إسحق قال الأوزاعي أخبرني يحيى بن أبي كثير أن عمرو بن يحيى بن عمارة أخبره عن أبيه يحيى بن عمارة بن أبي الحسن أنه سمع أبا سعيد رضي اللـه عنه يقول (وذكر نحوه) .

[4] - ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس – المراسيل (1 / 76) – تحقيق شكر اللـه نعمة اللـه قوجاني – مؤسسة الرسالة – بيروت – ط1 – 1397 هـ .

[5] - ابن حجر – تهذيب التهذيب (4 / 65) .

[6] - وهذا ما رجحه الواقدي فيما نقله عنه ابن عساكر - تاريخ دمشق (20 / 398) . و جزم به ابن عبد البر ، يوسف بن عبد اللـه بن محمد - الاستيعاب في معرفة الأصحاب (1 / 181) – تحقيق علي محمد البجاوي – دار الجيل – بيروت – ط1 – 1412 هـ .

[7] - انظر ابن حجر – التقريب (1 / 240) . والذهبي – الكاشف (1 / 442) .

[8] - حديث صحيح ، أخرجه النسائي – كتاب الزينة – حديث أبي هريرة و الاختلاف على قتادة .

التعقب الثاني :

حديث مالك ، عن أبي ليلى بن عبد الـلـه بن عبد الرحمن بن سهل ، عن سهل بن أبي حثمة ، أنه أخبره رجال من كبراء قومه ، أن عبد الـلـه و مُحَيصَة[1] خرجا إلى خيبر من جَهْد أصابهم ، فأتى محيصة فأخبر أن عبد الـلـه بـن سـهل قـد قتـل و طرح في فقير[2] بئر أو عين ، فأتى يهود فقال : أنتم والـلـه قتلتموه ، فقالوا : والـلـه ما قتلناه ، فأقبل حتى قـدم عـلى قومـه ، فذكر ذلك ، ثم أقبل هو وأخوه حُوَيصَة وهو أكبر منه وعبد الرحمن ، فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر : فقـال له رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم : ((كبر كبر)) ، يريد السن ، فتكلم حُويصَة ، ثم تكلم محيصة ، فقـال رسـول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم : ((إما أن يَدُوا صاحبكم ، وإما أن يؤذنوا بحرب)) ، فكتب إلـيهم رسـول الـلـه صـلى الـلـه عليـه وسلم في ذلك ، فكتبوا إنا والـلـه ما قتلناه ، فقال رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الـرحمن : ((أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم)) ، فقالوا : لا، قال : ((فتحلف لكم يهود)) ، قالوا ليسوا بمسلمين ، فوداه رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم من عنده، فبعث إليهم بمائة ناقة ، حتى أدخلت عليهم الدار ، قال سهل : لقد ركـضتني منهـا ناقـة حمراء[3].

قال ابن عبد البر[4] : " حدثنا خلف بن قاسم ، حدثنا عمر بن محمد بن القاسم ، ومحمد بن أحمد بن كامل ، ومحمد بن أحمد بن المسور ، قالوا : حدثنا بكر بن سهل ، قال : حدثنا عبد الـلـهابن يوسف ، حدثنا مالك ، حـدثنا أبـو لـيلى عبـد الـلـه بن عبد الرحمن بن سهل ، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره هو و رجال من كبراء قومه ، أن عبد الـلـه بـن سـهل ، ومحيصة خرجا إلى خيبر ، فذكر الحديث بتمامه ، فلا معنى لإنكار من أنكر سماع أبي ليلى من سهل بن أبي حثمة " .

قلت : جاء في رواية مسلم لهذا الحديث من طريق مالك ما يؤكد صحة سماع أبي ليلى من سهل بن أبي حثمة ، أخـرج مسلم في صحيحه قال[5] : حدثني إسحاق بن منصور ، أخبرنا بشر بن عمر ، قال سمعت مالك بن أنس يقـول : حـدثني أبـو ليلى عبد الـلـه بن عبد الرحمن بن سهل ، عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره عن رجال من كبراء قومـه ، أن عبـد الـلـه بـن سهل ، ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم ، ... فذكر الحديث بلفظه .

---

[1] - هما الصحابيان عبد الـلـه بن سهل و محيصة بن مسعود بن زيد رضي الـلـه عنهما .

[2] - الفقير : هو مخرج الماء من البئر أو العين ، انظر الزبيدي – تاج العروس (1 / 3354) .

[3] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب القسامة – باب تبدئة أهل الدم في القسامة . ومن طريق مالـك أخرجـه البخـاري – كتـاب الأحكـام – بـاب كتاب الحاكم إلى عماله و القاضي إلى أمنائه .

[4] - ابن عبد البر – التمهيد (24 / 151) .

[5] - أخرجه مسلم – كتاب القسامة و المحاربين و القصاص و الديات – باب القسامة .

المبحث الثالث : تعقباته في الرفع و الوقف :

أولاً : تعقبه على مجاهد بن جبر المخزومي (ت 102 هـ) :

حديث مالك ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((الراكب شيطان ، والراكبان شيطانان ، والثلاثة ركب))[1] .

قال ابن عبد البر[2] **:** " وقد كان مجاهد ينكر هذا الحديث مرفوعاً ويجعله قول عمر ، ولا وجه لقول مجاهد ، لأن الثقات رووه مرفوعاً ، وخبر مجاهد أخبرناه محمد بن عبد الملك ، حدثنا ابن الأعرابي ، حدثنا سعدان بن نصر ، حدثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قيل له إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((الواحد في السفر شيطان ، والاثنان شيطانان)) ، قال : لا ، لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم ، قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود ، وخباب بن الأرت سرية ، وبعث دِحْيَة سرية وحده ، ولكن قال عمر يحتاط للمسلمين : كونوا في أسفاركم ثلاثة، إن مات واحد وليه اثنان ، الواحد شيطان ، والاثنان شيطانان[3] " .

قلت : أخرج الحاكم في مستدركه قال[4] : أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل ، حدثنا جدي، حدثنا إبراهيم بن حمزة ، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي ، حدثنا ابن عجلان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : ((الواحد شيطان ، والإثنان شيطانان ، والثلاثة ركب)) .

قلت : من خلال هذه الرواية ، يتبين لنا صحة مقال ابن عبد البر في تعقبه على مجاهد ، فالحديث مرفوع .

---

[1] - أخرجه مالك في موطئه – باب ما جاء في الوحدة في السفر للرجال و النساء . ومن طريق مالك أخرجه الترمذي – كتاب الجهاد عن رسول الله – باب في كراهية أن يسافر الرجل وحده . وأبو داود – كتاب الجهاد – باب في الرجل يسافروحده . وأخرجه الحاكم في مستدركه (2495) (2 / 112) من حديث أبي العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك حدثني عبد الرحمن بن حرملة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (فذكر نحوه) وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 7) .

[3] - هذه الرواية أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه – كتاب السير – باب من كره للرجل أن يسافر وحده (6 / 536) حديث رقم (33643) ، من حديث ابن عيينة عن ابن أبي نجيح (بلفظه) .

[4] - أخرجه الحاكم – المستدرك (2496) (2 / 112) . و علق عليه الذهبي قائلاً : على شرط مسلم .

ثانياً : تعقبه على خصيف بن عبد الرحمن الجزري[1] (137 هـ) :

قال ابن عبد البر[2] : " روى خصيف ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه لم يشرب في القدح المفضض[3] لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشرب في آنية الفضة والذهب . هكذا قال خصيف في هذا الحديث : (لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، وزاد فيها الذهب، وقوله لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ ، وصوابه لما سمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الفضة والذهب " .

قلت : صدق ابن عبد البر ، فهذه الرواية أخرجها البيهقي قال[4] : أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ، أنبأنا علي ابن محمد المصري ، حدثنا سليمان ابن شعيب الكيساني ، حدثنا علي بن معبد ، حدثنا موسى ابن أعين ، عن خصيف ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه أتي بقدح مفضض ليشرب منه ، فأبى أن يشرب ، فسألته ، فقال : أن ابن عمر منذ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة ، لم يشرب في القدح المفضض .

قال البيهقي[5] بعد أن ساق هذه الرواية بإسناده : " والمشهور عن ابن عمر في المضبب موقوفاً عليه " .

وقال البيهقي أيضاً[6] : " الصواب ما رواه عبيد الله العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر موقوفاً، أنه كان لا يشرب في قدح فيه ضبة فضة " .

---

[1] - خصيف بن عبد الرحمن الجزري ، ضعيف ، ضعّفه يحيى بن سعيد و يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وغيرهم، انظر ابن أبي حاتم – الجرح و التعديل (3 / 403)

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (16 / 109) .

[3] - المفضض : أي المزوق والمرصع بالفضة .

[4] - أخرجه البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي – السنن الكبرى (1 / 28) – تحقيق محمد عبد القادر عطا – مكتبة دار الباز – مكة المكرمة – 1414 هـ ، 1994 م . و الدارقطني (1 / 40) بإسناده عن عبد الله بن مطيع عن أبيه عن عبد الله بن عمر .

[5] - البيهقي – السنن الكبرى (1 / 28) حديث (106) .

[6] - هذا ما نقله ابن حجر – فتح الباري (10 / 101) . و قد بحثت عنه في مظانه الأصليه فلم أجده .

المبحث الرابع : تعقباته في الزيادة في السند :

أولاً : تعقبه على أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275 هـ) :

قال ابن عبد البر[1] **:** " حدثني سعيد بن نصر ، قال : حدثنا قاسم بن أصبغ ، قال : حدثنا الترمذي ، قال : حدثنا الحميدي ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثني عبيد الله بن أبي يزيد ، قال : أخبرني أبي ، أنه سمع سباع بن ثابت يحدث ، انه سمع أم كرز الكعبية تقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((أقروا الطير على مَكِنَاتها[2])) ، قالت : وسمعته صلى الله عليه وسلم يقول : ((عن الغلام شاتان ، وعن الجارية شاة ، ولا يضركم ذكرانا كن أو إناثا))[3] ، هكذا قال ابن عيينة في هذا الحديث : عن عبيد الله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، وخالفه حماد بن زيد فلم يقل عن أبيه ، حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، عن سباع بن ثابت ، عن أُم كُرْز ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة)) ، قال أبو داود[4] : هذا هو الصحيح ، وهم ابن عيينة فيه " .

قال ابن عبد البر : " لا أدري من أين قال هذا أبو داود ، وابن عيينة حافظ ، وقد زاد في الإسناد ، وله عن عبيد الله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عن سباع بن ثابت ، عن أم كرز ثلاثة أحاديث".

قلت : رواية حماد بن زيد ، عن عبيد الله ، عن سباع ، تدل على أن ابن عيينة قد وهم في هذا الحديث حين رواه عن عبيد الله عن أبيه ، وهذا ما صرح به أبو داود ومِن قبله الإمام أحمد حيث قال[5] : حدثنا سفيان ، حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عن سباع بن ثابت ، سمعت من أم كُرْز الكعبية تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : " سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية ، وذهبت أطلب من اللحم عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ، لا يضركم ذكرانا كن أو إناثا ، قالت : وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ((اقروا الطير على مكناتها)) " .

قال أحمد[6] : " سفيان يهم في هذه الأحاديث ، عبيد الله سمعها من سباع بن ثابت " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (4 / 315) .

[2] - المكنات بمعنى الأمكنة ، يقال الناس على مكناتهم وسكناتهم أي على أمكنتهم ومساكنهم ، ومعناه أن الرجل في الجاهلية كان إذا أراد حاجة أتى طيرا ساقطا أو في وكره فنفره ، فإن طار ذات اليمين مضى لحاجته ، وإن طار ذات الشمال رجع ، فنهوا عن ذلك ، أي لا تزجروها وأقروها على مواضعها التي جعلها الله لها فإنها لا تضر ولا تنفع .

[3] - أخرجه أبو داود – كتاب العقيقة ، من حديث مسدد حدثنا سفيان (فذكره) . والنسائي – كتاب العقيقة – باب كم يعق عن الجارية ، من حديث قتيبة حدثنا سفيان (فذكر نحوه) .

[4] - أبو داود – السنن – كتاب العقيقة (2 / 116) حديث رقم (2836) .

[5] - أحمد بن حنبل – المسند (6 / 381) حديث رقم (27183 / 27187) .

[6] - أحمد بن حنبل – المسند – (6 / 381) حديث رقم (27186) .

وأخرج أحمد الحديث من طريق عفان قال[1] : حدثنا عفان ، قال: حدثنا حماد بن زيد ، قال : حدثني عبيد الله بن أبي يزيد ، قال : حدثني سباع بن ثابت، عن أم كرز ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((في العقيقة عن الغلام شاتان مثلان ، وعن الجارية شاة)) " .

قلت : وقد أورد عدد من أهل العلم رواية سفيان عن عبيد الله عن سباع ، هكذا دون واسطه ، فقد روى النسائي قال[2] : أخبرنا قتيبة ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبيد الله يعني بن أبي يزيد ، عن سباع بن ثابت ، عن أم كرز ، قالت : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية أسأله عن لحوم الهدي ، فسمعته يقول : ((على الغلام شاتان ، وعلى الجارية شاة ، لا يضركم ذكرانا كن أم إناثا)).

وروى أبو نعيم قال[3] : حدثنا أحمد بن إسحاق ، حدثنا أبو الطيب أحمد بن روح ، حدثنا محمد بن مهاجر أخو حبيب القاضي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبيد الله بن يزيد ، عن سباع ابن ثابت، عن أم كرز ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((أقروا الطير على مكناتها)) .

قلت : وبذلك يتبين عدم دقة تعقب ابن عبد البر على أبي داود ، فسفيان وهم في هذا الحديث كما صرح بذلك الإمام أحمد .

---

[1] - المرجع السابق . (6 / 381) حديث رقم (27186) .

[2] - النسائي ، أحمد بن شعيب – السنن الكبرى – تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن – دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 – 1411 هـ ، 1991 م . كتاب العقيقة – باب كم يعق عن الجارية (3 / 76) حديث (4543) .

[3] - أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصبهاني – حلية الأولياء و طبقات الأصفياء (9 / 95) – دار الكتاب العربي – بيروت – ط4 – 1405 هـ .

الفصل الثالث : تعقبات ابن عبد البر في علوم المتن

المبحث الأول : تعقباته في ناسخ الحديث ومنسوخه

المبحث الثاني : تعقباته في فقه الحديث وغريبه

المبحث الثالث : تعقباته في الزيادة في المتن أو الإنقاص منه

المبحث الأول : تعقباته في ناسخ الحديث ومنسوخه :

أولاً : تعقبه على محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ت 124 هـ) :

حديث مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((توضأوا مما غيرت النار ، وتوضأوا مما مست النار))[3] .

وكان ابن شهاب رحمه الله قد عرف الوجهين جميعاً في ذلك ، وروى الحديثين المتعارضين في هذا الباب ، وكان يذهب إلى أن قوله صلى الله عليه وسلم : ((توضأوا مما غيرت النار)) ، ناسخ لفعله المذكور في حديث ابن عباس هذا ومثله ، وهذا مما غلط فيه الزهري مع سعة علمه ، وقد ناظره أصحابه في ذلك فقالوا : كيف يذهب الناسخ على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وهم الخلفاء الراشدون ؟ ، فأجابهم بأن قال : أعيى الفقهاء أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه " .

قلت : أما عن الروايتين المتعارضتين اللتين رواهما ابن شهاب ، فقد أخرجهما مسلم في صحيحه حيث قال :

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَأَنَا أُحَدِّثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ ، أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْ النَّارُ ، فَقَالَ عُرْوَةُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((تَوَضأوا مِمَّا مَسَّتْ النَّارُ))[4] .

وقال : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَدُعِيَ إِلَى

---

[1] - أخرجه مالك – كتاب الطهارة – باب ترك الوضوء مما مسته النار . ومن طريق مالك أخرجه البخاري – كتاب الوضوء- باب من لم يتوضأ من لحم الشاة و السويق .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (3 / 330) .

[3] - أخرجه مسلم – كتاب الطهارة – باب الوضوء مما مست النار . من حديث عبدالملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب أخبرني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام أن خارجة بن زيد الأنصاري أخبره أن أباه زيد بن ثابت قال (فذكر نحوه) .

[4] - رواه مسلم – كتاب الطهارة – باب الوضوء مما مست النار . من حديث ابن شهاب أخبرني سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان وأنا أحدثه هذا الحديث أنه سأل عروة بن الزبير عن الوضوء مما مست النار ؟ فقال عروة سمعت عائشة زوج النبي صلى الله (فذكره بلفظه) .

الصَّلَاةِ فَقَامَ وَطَرَحَ السِّكِّينَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللـه بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ[1].

قال ابن عبد البر[2] : " لقوة الاختلاف في هذه المسألة بالمدينة بين علمائها أشبع مالك رحمه اللـه في موطئه في هذا الباب ، وشده وقواه ، فذكر فيه عن النبي صلى اللـه عليه وسلم من حديث ابن عباس ، وسويد بن النعمان ، وهما إسنادان صحيحان ، وذكر فيه عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد اللـه بن عباس وعامر بن ربيعة وأبي طلحة الأنصاري وجابر بن عبد اللـه وأبي بن كعب ، أنهم كانوا لا يتوضؤون مما مست النار .

وما ذكره مالك في موطئه ، عن أبي طلحة ، يدل على أن المنسوخ أمر النبي صلى اللـه عليه وسلم بالوضوء مما مست النار ، لأن أبا طلحة روى الأمر بالوضوء من ذلك عن النبي صلى اللـه عليه وسلم ، وكان لا يتوضأ ، فدل على أنه منسوخ عنده ، لأنه يستحيل أن يأخذ بالمنسوخ ويدع الناسخ وقد علمه ، ورواية أبي طلحة في ذلك ما حدثنا أحمد بن فتح ، قال : حدثنا حمزة بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن علي بن القاسم البصري بالبصرة ، قال : حدثنا حاتم بن بكير بن بلال بن غيلان ، قال : حدثنا بشر بن عمر الزهراني ، قال : حدثنا همام ، عن مطر الوراق ، عن الحسن، عن أنس بن مالك ، عن أبي طلحة الانصاري ، قال : قال رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم : ((توضأوا مما غيرت النار))[3] .

قلت : ومما يدل على صحة ما ذهب إليه ابن عبد البر من أن حديث ترك الوضوء مما مست النار ناسخ لحديث الوضوء مما مست النار ، ما علق به الترمذي على فعل النبي صلى اللـه عليه وسلم حينما أكل من الشاة ثم صلى العصر من غير أن يتوضأ حيث قال[4] : " حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللـه بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، سَمِعَ جَابِرًا ، قَالَ سُفْيَانُ ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ ، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَأَتَتْهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ ، فَأَكَلَ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، قَالَ أَبُو عِيسَى : وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالتَّابِعِينَ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، مِثْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَقَ ، رَأَوْا تَرْكَ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْ النَّارُ ، وَهَذَا آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ نَاسِخٌ لِلْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ، حَدِيثِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْ النَّارُ .

---

[1] - أخرجه مسلم – كتاب الطهارة - باب نسخ الوضوء مما مست النار .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (3 / 338) .

[3] - أخرجه النسائي – كتاب الطهارة – باب الوضوء مما غيرت النار . من حديث عمرو بن علي ومحمد بن بشار قالا أنبأنا ابن أبي عدي عن شعبة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد اللـه بن عمرو قال محمد القارىء عن أبي أيوب قال قال النبي صلى اللـه عليه وسلم : (فذكر نحوه) .

[4] - أخرجه الترمذي – كتاب الطهارة عن رسول اللـه صلى اللـه عليه و سلم – باب في ترك الوضوء مما غيرت النار . من حديث ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد اللـه بن محمد بن عقيل سمع جابرا قال سفيان وحدثنا محمد بن المنكدر (فذكر نحوه) .

المبحث الثاني : تعقباته في فقه الحديث وغريبه :

المطلب الأول : تعقباته في فقه الحديث :

أولاً : تعقبه على ابن شهاب الزهري (ت 124 هـ) :

مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم قال : ((كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه ، كما تُناتَج الإبل من بهيمة جمعاء ، هل تحس من جدعاء[1])) ، قالوا : يا رسول اللـه ، أرأيت الذي يموت وهو صغير ، قال : ((اللـه أعلم بما كانوا عاملين))[2] .

قال ابن عبد البر[3] : " حدثني محمد بن عبد اللـه بن حكم ، قال : حدثنا محمد بن معاوية ، قال: حدثنا إسحاق بن أبي حسان ، قال : حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا عبد الحميد بن حبيب ، قال: حدثنا الأوزاعي ، قال : سألت الزهري عن رجل عليه رقبة مؤمنة ، أيجزئ عنه الصبي أن يعتقه وهو رضيع ؟ قال : نعم ، لأنه ولد على الفطرة ، يعني الإسلام ، وعلى هذا القول يكون معنى قوله في الحديث ((من بهيمة جمعاء ، هل تحس من جدعاء)) يقول : خلق الطفل سليماً من الكفر مؤمناً مسلماً ، على الميثاق الذي أخذه اللـه على ذرية آدم حين أخرجهم من صلبه وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم ، قالوا : بلى . **قال ابن عبد البر** : يستحيل أن تكون الفطرة المذكورة في قول النبي صلى اللـه عليه و سلم ((كل مولود يولد على الفطرة)) الإسلام ، لأن الإسلام والإيمان قول باللسان، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، وهذا معدوم من الطفل ، لا يجهل بذلك ذو عقل " .

قلت : قال أكثر أهل العلم أن المقصود بالفطرة في هذا الحديث الإسلام ، وقد نقل ذلك عن عدد من الصحابة رضي اللـه عنهم ، منهم عبد اللـه بن عباس وأبو هريرة وغيرهم . وقد بوَّب البخاري لهذا الحديث في صحيحه قال : " باب { لا تبديل لخلق اللـه }[4] لدين اللـه ، { خُلُقُ الأولين }[5] دين الأولين، والفطرة الإسلام " ، ثم ذكر الحديث قال : حدثنا عبدان ، أخبرنا عبد اللـه ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة رضي اللـه عنه قال : قال رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم : ((ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ، هل تحسون فيها من جدعاء ؟ ، ثم يقول {فطرة اللـه التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق اللـه ذلك الدين القيم }[6])) .

---

[1] - جمعاء : أي تامة الخلق لم يذهب من بدنها شيء ، جدعاء : أي مقطوعة الأذن .

[2] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الجنائز – باب جامع الجنائز . و البخاري – كتاب الجنائز – باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ، من حديث الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة . ومسلم – كتاب القدر – باب معنى كل مولود يولد على الفطرة و حكم موت الأطفال ، من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي اللـه عنه .

[3] - ابن عبد البر – التمهيد (18 / 76) .

[4] - سورة الروم (30) .

[5] - سورة الشعراء (137) .

[6] - سورة الروم (30) .

ومما يؤكد أن معنى الفطرة في هذا الحديث الإسلام ، رواية مسلم لهذا الحديث حيث ذكر فيه الملة بدلاً من الفطرة قال[1] : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، و أبو كريب ، قالا : حدثنا أبومعاوية ح ، وحدثنا ابن نمير ، حدثنا أبي ، كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد ، وفي حديث ابن نمير ما من مولود يولد إلا وهو على الملة ، وفي رواية أبي بكر ، عن أبي معاوية إلا على هذه الملة حتى يبين عنه لسانه .

ثانياً : تعقبه على محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة (ت 189 هـ) :

قال ابن عبد البر[2] **:** " حدثنا عبد الوارث ، قال : حدثنا قاسم ، قال : حدثنا مطلب بن شعيب ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه و يمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ، هل تحسون فيها من جدعاء)) ، ثم قال أبو هريرة : اقرءوا : { فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم } "[3] .

قال ابن عبد البر : " وقد سَأَلَ أبو عبيد محمد بن الحسن الفقيه ، صاحب أبي حنيفة ، عن معنى هذا الحديث ، فما أجابه فيه بأكثر من أن قال : (كان هذا القول من النبي عليه السلام قبل أن يؤمر الناس بالجهاد) . وأما ما ذكره عن محمد بن الحسن ، فأظن محمد بن الحسن حاد عن الجواب فيه ، إما لإشكاله عليه ، أو لجهله به ، أو لكراهية الخوض في ذلك ، وأما قوله فيه إن ذلك القول كان من النبي عليه السلام قبل أن يؤمر الناس بالجهاد ، فليس كما قال ، لأن في حديث الأسود بن سريع ما يبين أن ذلك كان بعد الأمر بالجهاد ، حدثنا سعيد بن نصر ، قال : حدثنا قاسم ابن أصبغ ، قال : حدثنا محمد بن وضاح ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن سليمان ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن الأسود بن سريع ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((ما بال قوم بالغوا في القتل حتى قتلوا الولدان)) فقال رجل ، أوليس إنما هم أولاد المشركين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((أوليس خياركم أولاد المشركين ، إنه ليس من مولود إلا وهو يولد على الفطرة ، فيعبر عنه لسانه ، ويهوده ابواه أو ينصرانه))[4] .

قلت : هو استدلال صحيح من ابن عبد البر ، فهذه الرواية تبين أن قوله عليه السلام ((ما من مولود إلا يولد على الفطرة ..)) كان بعد أن فرض الجهاد .

---

[1]- أخرجه مسلم – كتاب القدر – باب معنى كل مولود يولد على الفطرة .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (18 / 65) .

[3] - الحديث أخرجه البخاري – كتاب الجنائز – باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه . من حديث عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس (بلفظه) . ومسلم – كتاب القدر – باب معنى كل مولود يولد على الفطرة و حكم موت الأطفال . من حديث حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة (بلفظه) .

[4] - فيه عنعنة الحسن بن أبي الحسن يسار (ت 188 هـ) وهو مدلس . والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (6 / 484) (33131) . وأخرجه أحمد في مسنده (15627) . من حديث إسماعيل قال أنبأنا يونس عن الحسن عن الأسود بن سريع (فذكر نحوه) .

ثالثاً : تعقبه على عبد الرحمن بن القاسم العتقي (191 هـ)[1] :

مَالِك ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ فِي رَمَـضَانَ ، فَقَالَ : ((إِنِّي أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي رَمَضَانَ ، حَتَّى تَلَاحَى رَجُلَانِ فَرُفِعَتْ ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ))[2] .

قال ابن عبد البر[3] : " روى سعيد بن داود بن أبي زَنْبَر ، عن مالك ، انه سئل : ما وجه تفسير قول النبي عليه السلام : ((التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة)) ؟ ، فقال : أرى ، والله أعلم ، أنه أراد بالتاسعة ليلة أحدى وعشرين ، والسابعة ليلة ثلاث وعشرين ، وبالخامسة ليلة خمس وعشرين . وقال ابن القاسم : رجع مالك عن ذلك ، وقال هو حديث مشرقي لا أعلمه ، وما حكاه ابن القاسم فليس بشيء ، وقد قال مالك وغيره من العلماء ما وصفت لك .

قلت : أخرج مسلم قال[4] : حدثنا محمد بن المثنى ، وأبو بكر بن خلاد ، قالا : حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا سعيد ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان ، يلتمس ليلة القدر قبل أن تبان له ، فلما انقضين ، أمر بالبناء فقوض ، ثم أبينت له أنها في العشر الأواخر ، فأمر بالبناء فأعيد ، ثم خرج على الناس ، فقال : ((يا أيها الناس ، إنها كانت أبينت لي ليلة القدر ، وإني خرجت لأخبركم بها ، فجاء رجلان يحتقان[5] معهما الشيطان ، فنسيتها ، فالتمسوها في العشر الأواخر من رمضان ، التمسوها في التاسعة ، والسابعة ، والخامسة)) ، قال : قلت : يا أبا سعيد ، إنكم أعلم بالعدد منا ، قال : أجل نحن أحق بذلك منكم ، قال : قلت : ما التاسعة والسابعة والخامسة ؟ ، قال : إذا مضت واحدة وعشرون ، فالتي تليها ثنتان وعشرون ، وهي التاسعة ، فإذا مضت ثلاث وعشرون ، فالتي تليها السابعة ، فإذا مضى خمس وعشرون ، فالتي تليها الخامسة .

---

[1] - هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي ، أبو عبد الله المصري الفقيه ، راوية المسائل عن مالك ، توفي سنة (191 هـ) . انظر ترجمته في تهذيب الكمال للمزي (17 / 345) .

[2] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الاعتكاف – باب ما جاء في ليلة القدر . و أخرجه البخاري – كتاب الإيمان – باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله و هو لا يشعر . من حديث قتيبة بن سعيد حدثني إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس قال أخبرني عبادة بن الصامت (فذكر نحوه) .

[3] - ابن عبد البر – التمهيد (2 / 202) .

[4] - أخرجه مسلم – كتاب الصيام – باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها .

[5] - (يحتقان) أي يطلب كل واحد منهما حقه ويدعي أنه المحق .

رابعاً : تعقبه على محمد بن إدريس الشافعي (204 هـ) :

قال ابن عبد البر[1] **:** حدثنا أحمد بن عبد الـلـه ، قال : حدثنا الميمون بن حمزة الحسيني ، قال: حدثنا الطحاوي ، قال : حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن وردان الرومي ، أنه سـأل ابـن عمـر ، فقـال : إني رجل أصوغ الحلى ، ثم أبيعه واستفضل فيه قدر أجرتي ، أو عمل يدي ، فقال ابن عمر : الذهب بالذهب ، لا فضل بينهما ، هذا عهد صاحبنا إلينا ، وعهدنا إليكم[2] . قال الشافعي : يعني بقوله صاحبنا ، عمر بن الخطاب ، قـال : وقـول حميـد عـن مجاهد عن ابن عمر : عهد نبينا ، خطأ .

قال ابن عبد البر : " قول الشافعي عندي غلط على أصله ، لأن حديث ابن عيينة في قوله : صاحبنا ، مجمل يحتمل أن يكون أراد رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم ، وهو الأظهر فيه ، ويحتمل أن يكون أراد عمر ، فلما قال مجاهد ، عن ابـن عمر : هذا عهد نبينا ، فسر ما أجمل وردان الرومي ، وهذا أصل ما يعتمد عليه الشافعي في الآثار ، ولكـن النـاس لا يـسلم منهم أحد من الغلط " .

قلت : أخرج النسائي قال[3] : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن حميد بن قيس المكي، عن مجاهد ، قال : قال عمـر : الدينار بالدينار ، والدرهم بالدرهم ، لا فضل بينهما ، هذا عهد نبينا صلى الـلـه عليه وسلم إلينا .

قلت : وقد أصاب ابن عبد البر في تعقبه على الشافعي ، فرواية مجاهد عن ابن عمر بينت المقصود من قول ابن عمـر في رواية وردان الرومي عنه : (عهد صاحبنا) ، أنه النبي صلى الـلـه عليه وسلم لا عمر بن الخطاب رضي الـلـه عنه .

خامساً : تعقبه على يحيى بن معين (233 هـ) :

قال ابن عبد البر[4] **:** " رَوَى مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الـلـه عَنْهُمَا ، أَنَّ رَجُلاً لاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِـيِّ صَـلَّى الـلـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَانْتَفَل مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى الـلـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا ، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ[5] " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (2 / 247) .

[2] - أخرجه البيهقي – السنن الكبرى (5 / 279) (10273) . من حديث أبي زكريا بن أبي إسحاق قـال حـدثنا أبـو العبـاس أنبأنـا الربيـع أنبأنـا الشافعي أنبأنا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن بن عمرو (بنحوه) ، ثم نقل البيهقي قول الشافعي بعد سياقته للحديث .

[3] - أخرجه النسائي – كتاب البوع – باب بيع الدرهم بالدرهم .

[4] - ابن عبد البر – التمهيد (8 / 189) .

[5] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الطلاق – باب ما جاء في اللعان . ومن طريق مالك أخرجـه البخـاري – كتـاب الطـلاق – بـاب يلحـق الولـد بالملاعنة .

قال ابن عبد البر : " سئل يحيى بن معين عن حديث ابن عيينة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما ، فقال : (أخطأ ، ليس النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما) ، هكذا ذكره ابن أبي خيثمة[1] في التاريخ ، عن ابن معين ، فإن صح هذا ولم يكن فيه وهم ، فظاهر كلام ابن معين يوجب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين المتلاعنين ، وهذا خطأ من ابن معين إن كان أراده ، لأنه قد صح عن ابن عمر من حديث مالك وغيره ، أن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين " .

قلت : روى البخاري في صحيحه[2] ما يؤيد كلام ابن معين في أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين المتلاعنين في هذه القصة حيث قال : حدثنا يحيى ، أخبره عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرني ابن شهاب عن الملاعنة وعن السنة فيها ، عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة ، أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً ، أيقتله ؟ أم كيف يفعل ؟ ، فأنزل الله في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ((قد قضى الله فيك وفي امرأتك)) ، قال : فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد ، فلما فرغا قال : كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها ، فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغا من التلاعن ، ففارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فكان ذلك تفريقا بين كل متلاعنين .

قلت : يتبين من خلال هذه الرواية ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ليس هو الذي فرق بين المتلاعنين ، وإنما طلق الرجل امرأته وفارقها في حضرته صلى الله عليه وسلم . وهو ما قصده ابن معين بكلامه والله أعلم .

سادساً : محمد بن جرير الطبري (ت 310 هـ) :

مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أنها قالت : كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك ، قالت : فلما كان الفتح ، أخذه سعد بن أبي وقاص ، وقال : ابن أخي قد كان عهد إلي فيه ، فقال عبد بن زمعة : أخي وابن وليدة أبي ، ولد على فراشه ، فتساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال سعد : يا رسول الله ، ابن أخي قد كان عهد إلي فيه ، وقال عبد بن زمعة : أخي وابن وليدة أبي ، ولد على فراشه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ((هو لك يا عبد بن زمعة)) ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ((الولد للفراش ، وللعاهر الحجر)) ، ثم قال لسودة بنت زمعة : ((احتجبي منه)) لما رأى من شبهه بعتبة ، فما رآها حتى لقي الله .

---

[1] - ابن أبي خيثمة : هو أحمد بن زهير ، صاحب كتاب التاريخ الكبير .

[2] - أخرجه البخاري – كتاب الطلاق – باب التلاعن في المسجد .

قال ابن عبد البر[1] : " قال محمد بن جرير الطبري : (معنى قوله صلى الـلـه عليه وسلم في هذا الحديث ((هـو لـك يـا عبد بن زمعة)) ، أي هو لك عبد ملكاً لأنه ابن وليدة أبيك ، وكل أمة تلد من غير سـيدها فولـدها عبـد ، يريـد أنـه لمـا لم ينقل في الحديث اعتراف سيدها بوطئها ، ولا شهد بذلك عليه ، وكانـت الأصـول تـدفع قبـول قـول ابنـه عليـه ، لم يبـق إلا القضاء بأنه عبد تبع لأمه ، وأمر سودة بالاحتجاب منه لأنها لم تملك منه إلا شقصاً) ، وهذا من الطبري تحكم خلاف ظاهر الحديث، ومن قال له أنها ولدت من غير سيدها ، وهو يرى في الحديث قول عبد بن زمعة : (أخـي وابـن وليـدة أبي ، ولـد على فراشه) ، فلم ينكر رسول الـلـه صلى الـلـه عليه و سلم قوله ، وقضى بالولد للفراش .

قلت : جاء في رواية البخاري[2] وأبي داود[3] لهذا الحديث ما يؤكد كلام ابن عبد البر ، حيث قال رسول الـلـه صـلى الـلـه عليه و سلم : ((هو لك هو أخوك يا عبد بن زمعة)) .

سابعاً : تعقبه على أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (321 هـ) :

مَالِك ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، أَنَّ رَسُولَ الـلـه صَلَّى الـلـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَـلَى الْـمَاشِي ، وَإِذَا سَـلَّمَ مِـنْ الْقَوْمِ وَاحِدٌ أَجْزَأَ عَنْهُمْ))[4] .

قال ابن عبد البر[5] : " قال أبو جعفر الأزدي الطحاوي : وحديث زيد بن أسلم إنما فيه : إذا سلم من القوم واحـد أجـزأ عنهم ، قال : وإنما هو ابتداء السلام ، وابتداء السلام خلاف رد السلام ، لأن السلام المبتدأ تطوع ، ورده فريضة " .

قال ابن عبد البر[6] : " أما قوله إن حديث زيد بن أسلم هذا معناه الابتداء ، فغير مسلم له ما ادعاه من ذلك ، وظـاهر الحديث يدل على خلاف ما تأول فيه ، وذلك قولـه : أجـزأ عـنهم ، لأنـه لا يقـال أجـزأ عـنهم إلا فـيما قـد وجـب علـيهم ، والابتداء بالسلام ليس بواجب عند الجميع ، ولكنه سنة وخير وأدب ، والرد واجـب عنـد جمـيعهم ، فاسـتبان بقولـه أجـزأ عنهم أنه أراد بالحديث الرد ، والـلـه أعلم " .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (3 / 438) .

[2] - أخرجه البخاري – كتاب المغازي – باب من شهد الفتح . من طريق مالك .

[3] - أخرجه أبو داود – كتاب الطلاق – باب الولد للفراش . من حديث سعيد بن منصور ومسدد قالا حدثنا سفيان عن الزهـري عـن عـروة عـن عائشة (بنحوه) .

[4] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الجامع – باب العمل في السلام . و هو مرسل . وأخرجه البخاري – كتـاب الاسـتئذان – بـاب يـسلم الراكـب على الماشي ، من حديث حدثنا محمد أخبرنا مخلد أخبرنا ابن جريج قال أخبرني زياد أنه سمع ثابتا مـولى عبـد الـرحمن بـن زيـد أنـه سـمع أبـا هريرة يقول (فذكره دون قوله وإذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم) .

[5] - ابن عبد البر – التمهيد (5 / 289) .

[6] - ابن عبد البر – التمهيد (5 / 289) .

قلت : لقد أحسن ابن عبد البر وأجاد ، فالمقصود من كلام النبي صلى الله عليه و سلم في الحديث رد السلام لا ابتداؤه ، وهذا ما قال به الفقهاء . بل إن ابن عبد البر نقل إجماع العلماء على أن ابتداء السلام سنة وأن رده فرض[1] .

ثامناً : تعقباته على من لم يسمِّ :

حديث مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد ، يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة ، فإن توضأ انحلت عقده ، فإن صلى انحلت عقدة ، وأصبح نشيطاً طيب النفس ، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان))[2] .

قال ابن عبد البر[3] : " وقد زعم قوم أن في هذا الحديث ما يعارض قوله عليه السلام ((لا يقولن أحدكم خبثت نفسي))[4] لقوله في هذا الحديث ((وإلا أصبح خبيث النفس)) ، وليس ذلك عندي كذلك ، لأن النهي إنما ورد عن إضافة المرء ذلك إلى نفسه ، كراهية لتلك اللفظة ، وتشاؤماً لها إذا أضافها الإنسان إلى نفسه ، و الحديث الثاني إنما هو خبر عن حال من لم يذكر الله في ليله ، ولا توضأ ولا صلى ، فأصبح خبيث النفس ، ذماً لفعله وعيباً له ، ولكل واحد من الخبرين وجه ، فلا معنى أن يجعلا متعارضين ، لأن من شأن أهل العلم أن لا يجعلوا شيئاً من القرآن ، ولا من السنن معارضاً لشيء منها ما وجدوا إلى استعمالها ، وتخريج الوجوه لها سبيلاً" .

قلت : ذكر أهل العلم ما يؤيد كلام ابن عبد البر ، قال العيني[5] : " قيل في هذا الحديث ما يعارض قوله (لا يقولن أحدكم خبثت نفسي) ، وأجيب بأن النهي إنما ورد عن إضافة المرء ذلك إلى نفسه كراهة لتلك الكلمة ، وهذا الحديث وقع ذما لفعله ، ولكل من الخبرين وجه . وقال الباجي: ليس بين الحديثين اختلاف ، لأنه نهي عن إضافة ذلك إلى النفس لكون الخبث بمعنى فساد الدين ، ووصف بعض الأفعال بذلك تحذيراً منها وتنفيراً ".

وقال النووي[6] : " وليس في هذا الحديث مخالفة لقوله صلى الله عليه وسلم : ((لا يقل أحدكم خبثت نفسي)) ، فان ذلك نهى للإنسان أن يقول هذا اللفظ عن نفسه ، وهذا إخبار عن صفة غيره ".

---

[1] - ابن عبد البر – الاستذكار (8 / 464) .

[2] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب النداء للصلاة – باب جامع الترغيب في الصلاة . ومن طريق مالك أخرجه البخاري – كتاب التهجد – باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل .

[3] - ابن عبد البر – التمهيد (19 / 47) .

[4] - أخرجه البخاري – كتاب الأدب – باب لا يقل خبثت نفسي ، قال : حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة (بنحوه) . ومسلم – كتاب الألفاظ من الأدب و غيرها – باب كراهية قول الإنسان خبثت نفسي . من حديث أبي بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة (بنحوه) .

[5] - العيني ، بدر الدين بن محمد – عمدة القاري شرح صحيح البخاري (7 / 194) – دار الفكر – بيروت – 1987 م .

[6] - النووي ، يحيى بن شرف – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (6 / 308) - حقق أصوله وخرج أحاديثه خليل مأمون شيحا – دار المعرفة – بيروت – ط6 – 1420 هـ ، 1999 م .

المطلب الثاني : تعقباته في غريب الحديث :

أولاً : تعقبه على أبي عبيد القاسم بن سلام (ت 224 هـ) :

حديث مالك ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر ، أنها قالت : سألت امرأةٌ رسولَ الله صلى الله عليه و سلم فقالت : أرأيت إحدانا إذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إذا أصابَ ثَوب إِحْدَاكُنَّ الدم من الحَيْضَة فَلْتَقْرُصْه ، ثم لتَنْضَحْه بالماء ، ثم لتصلِّ فيه))[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " قال أبو عبيد[3] : فلتقرصه ، يقول فلتقطعه بالماء ، وكل مقطع فهو مقرص ، يقال منه المرأة قد قرصت العجين إذا قطعته " .

قال ابن عبد البر[4] : " قول أبي عبيد عندي في هذا بعيد ، وخير منه قول الأخفش ، سئل عن هذه الكلمة فأراهم كيف ذلك القرص ، فضم أصبعيه الإبهام والسبابة ، وأخذ بهما شيئاً من ثوبه فقال: هكذا يفعل بالماء في موضع الدم ، ثم كما يقرص الرجل جاريته هو كذلك القرص ، قال : وأما القرس بالسين ، فهو قرس البرد ".

قلت : قال ابن منظور[5] : " القرص الدلك بأطراف الأصابع والأظفار ، مع صب الماء عليه حتى يذهب أَثره ، والتقْرِيصُ مثله ، قال : قَرَصْتُه وقَرّصْتُه وهو أَبلغ في غَسْل الدم من غسله بجميع اليد " .

وقال ابن الأثير[6] : " القَرْص : الدلْك بأطراف الأصابع والأظْفار مع صَبِّ الماء عليه حتى يَذْهَب أَثَرُه " .

---

[1] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الطهارة – باب جامع الحيضة . و من طريق مالك أخرجه البخاري- كتاب الحيض- باب غسل دم المحيض . ومسلم – كتاب الطهارة – باب نجاسة الدم و كيفية غسله .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (22 / 229) .

[3] - أبو عبيد ، القاسم بن سلام – غريب الحديث (2 / 39) – تحقيق محمد عبد المعيد خان – دار الكتب العربية – بيروت – ط1 – 1396 هـ .

[4] - ابن عبد البر – التمهيد (22 / 230) .

[5] - ابن منظور – لسان العرب (7 / 70) .

[6] - ابن الأثير ، المبارك بن محمد الجزري – النهاية في غريب الحديث والأثر (4 / 61) – تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناجي – المكتبة العلمية – بيروت – 1399 هـ ، 1979 م .

المبحث الثالث : تعقباته في الزيادة في المتن أو الإنقاص منه :

أولاً : تعقبه على الإمام مالك (179 هـ) :

حديث مالك ، أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يحدث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((أيما بيعين تبايعا ، فالقول ما قال البائع ، أو يترادان))[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " هكذا قال مالك في هذا الحديث : (أيما بيعين تبايعا) ولم يقل فاختلفا، وهي لفظة مدار الحديث عليها ، ومن أجلها ورد ، وسقطت لمالك كما ترى ، وفي قوله فيه : (فالقول قول البائع) ، دليل على اختلافهما ، والله أعلم " .

قلت : أخرج ابن ماجة في سننه ما يؤكد كلام ابن عبد البر ، حيث قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة و محمد بن الصباح ، قالا : حدثنا هشيم ، أنبأنا ابن أبي ليلى ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، أن عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قيول : ((إذا اختلف البيعان ، وليس بينهما بينة ، والبيع قائم بعينه ، فالقول محمد قال البائع ، أو يترادان البيع))[3] .

ثانياً : تعقبه على محمد بن وضاح (ت 280 هـ) :

حديث مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين[4] .

قال ابن عبد البر[5] : زعم بعض الناس أنه لا يقول فيه : أحد من المسلمين غير مالك وذكره أيضا أحمد بن خالد عن ابن وضاح ، وليس كما ظن الظان ، وقد قاله غير مالك جماعة ، ولو انفرد به مالك لكان حجة يوجب حكما عند أهل العلم ، فكيف ولم ينفرد به وقد رواه إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر .

---

[1] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب البيوع – باب بيع الخيار .
[2] - ابن عبد البر – التمهيد (24 / 290) .
[3] - أخرجه ابن ماجة في سننه – كتاب التجارات – باب البيعان يختلفان .
[4] - أخرجه البخاري – كتاب الزكاة – باب صدقة الفطر على العبد و غيره من المسلمين (بلفظه) ، من طريق مالك .
[5] - ابن عبد البر – التمهيد (14 / 312) .

قلت : أخرج البخاري في صحيحه ، قال : حَـدَّثَنَا يَحْيَـى بْـنُ مُحَمَّـدِ بْـنِ الـسَّكَنِ ، حَـدَّثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ جَهْـضَمٍ ، حَـدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الـلـه عَنْهُمَا، قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ الـلـه صَلَّى الـلـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، مِنْ الْمُـسْلِمِينَ ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاةِ[1] .

قلت : وقد تابع مالكاً على ذلك الضحاك ، فيما أخرجه مسلم[2] ، قال : حدثنا محمد بن رافـع ، حـدثنا ابـن أبي فـديك ، أخبرنا الضحاك ، عن نافع ، عن عبد الـلـه بن عمر ، أن رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم فرض زكـاة الفطـر مـن رمـضان على كل نفس من المسلمين ، حر أو عبد ، أو رجل أو امرأة ، صغير أو كبير ، صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير .

[1] - أخرجه البخاري – كتاب الزكاة – باب فرض صدقة الفطر .

[2] - أخرجه مسلم – كتاب الزكاة – باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير .

الفصل الرابع : تعقباته في العلوم المشتركة بين السند والمتن

المبحث الأول : تعقباته في المتابعات والشواهد

المبحث الثاني : تعقباته في التصحيف

المبحث الثالث : تعقباته في الشذوذ

المبحث الرابع : تعقباته في علل الحديث

المبحث الأول : تعقباته في المتابعات و الشواهد :

أولاً : تعقبه على الذهلي (ت 258 هـ) :

حديث مَالِك ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللـه بْنِ عَبْدِ اللـه بْنِ عُتْبَـةَ بْـنِ مَـسْعُودٍ ، عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَة، وَزَيْـدِ بْـنِ خَالِـدٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ الأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصِنْ ، فَقَالَ : ((إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُـمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ بِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ[1])) ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : لا أَدْرِي أَبَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ[2] .

قال ابن عبد البر[3] : " قال محمد بن يحيى النيسابوري : (تفرد معمر[4] ومالك بحـديث أبي هريـرة وزيـد بـن خالـد) ، وأقول أن قد تابعهما يحيى بن سعيد الأنصاري من رواية الأوسي[5] " .

قلت : أخرج البخاري في صحيحة ما يتابع به مالكاً ومعمراً في روايتهما لهـذا الحـديث ، حيـث قـال : حَـدَّثَنَا مَالِـكُ بْـنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللـه ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللـه عَنْهُ ، وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ((إِذَا زَنَتْ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِذَا زَنَـتْ فَاجْلِـدُوهَا ، ثُـمَّ إِذَا زَنَـتْ فَاجْلِـدُوهَا ، فِي الثَّالِثَـةِ أَوْ الرَّابِعَةِ ، بِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ))[6] .

---

[1] - الضفير : هو الحبل المفتول من الشعر ، انظر ابن منظور – لسان العرب (4 / 489)

[2] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الحدود – باب جامع ما جاء في حد الزنى . ومن طريق مالك أخرجـه البخـاري – كتـاب البيـوع – بـاب بيـع العبد الزاني . ومسلم – كتاب الحدود – باب رجمِ اليهودِ أهلِ الذمةِ في الزنى .

[3] - ابن عبد البر – التمهيد (9 / 96) .

[4] - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه – كتاب الطلاق – باب زنا الأمة ، عن معمر عن الزهري عن عبيد اللـه بن عبداللـه عن أبي هريرة وزيـد بـن خالد الجهني (بنحوه) .

[5] - هذه الرواية أخرجها النسائي في السنن الكبرى – كتاب الرجم – إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت ، مـن حـديث محمـد بـن نـصر قـال حدثنا أيوب بن سليمان قال حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد أخبرني بـن شـهاب أن عبيـد اللـه بـن عبد اللـه حدثه أن أبا هريرة وزيد بن خالد حدثاه (فذكر نحوه) .

[6] - أخرجه البخاري – كتاب العتق – باب كراهية التطاول على الرقيق و قوله عبدي أو أمتي .

ثانياً : تعقبه على محمد بن وضاح (ت 280 هـ) :

حديث مَالِك ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قَالَ : " سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ فِي رَمَضَانَ ، فَلَمْ يَعِبْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ "[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " هذا حديث متصل صحيح ، وبلغني عن ابن وضاح رحمه اللـه أنه كان يقول إن مالكا لم يتابع عليه في لفظه ، وزعم أن غيره يرويه عن حميد ، عن أنس ، أنه قال : كان أصحاب رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم يسافرون فيصوم بعضهم ويفطر بعضهم ، فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم . ليس فيه ذكر رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم ، ولا أنه كان يشاهدهم في حالهم هذه ، وهذا عندي قلة اتساع في علم الأثر .

وقد تابع على ذلك مالكاً جماعة من الحفاظ ، منهم أبو إسحاق الفزاري ، وأبو ضمرة أنس بن عياض ، ومحمد بن عبد اللـه الأنصاري ، وعبد الوهاب الثقفي ، كلهم رووه عن حميد ، عن أنس ، بمعنى حديث مالك : سافرنا مع رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم سواء ، وروي عن النبي صلى اللـه عليه وسلم وأصحابه مثل ذلك من وجوه ، منها حديث ابن عباس ، وحديث أبي سعيد الخدري ، وحديث أنس هو حديث صحيح ثابت وباللـه التوفيق .

وما أعلم أحداً روى حديث أنس هذا على ما قال ابن وضاح ، إلا ما رواه محمد بن مسعود ، عن القطان ، عن حميد ، عن أنس ، قال : كنا نسافر مع أصحاب رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم ، ولا أعلمه قال إلا في رمضان ، منا الصائم ومنا المفطر ، فلا يعيب هذا على هذا ، هكذا حدث به ابن وضاح ، قال : حدثنا محمد بن مسعود ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن حميد ، عن أنس فذكره ، قال ابن عبد البر : ليس هذا بشيء ، والذي عليه الرواة ما ذكره مالك وسائر من سميناه من الحفاظ ، عن حميد ، عن أنس ، قال : سافرنا مع رسول اللـه ، وهو الصواب إن شاء اللـه".

قلت : ومن الأحاديث التي تشهد له ما رواه مسلم حيث قال[3] : حَدَّثَنَا هَـدَّابُ بْـنُ خَالِـدٍ ، حَـدَّثَنَا هَـمَّامُ بْـنُ يَحْيَـى ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللـه عَنْهُ ، قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ لِسِتَّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ ، فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ ، فَلَمْ يَعِبْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

---

[1] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الصيام – باب ما جاء في الصيام في السفر . ومن طريق مالك أخرجه البخاري – كتاب الصوم – باب لم يعب أصحاب النبي صلى اللـه عليه و سلم بعضهم بعضاً في الصوم .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (2 / 169) .

[3] - أخرجه مسلم – كتاب الصيام – باب جواز الصوم و الفطر في شهر رمضان للمسافر .

وممن تابع مالكاً في روايته لهذا الحديث أبو خيثمة – زهير بن معاوية بن حديج - ، حيث أخرج مسلم قال[1] : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ رَضِيَ اللـه عَنْهُ عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ ، فَلَمْ يَعِبْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

وممن تابعه أيضاً زائدة بن قدامة كما في رواية أبي داود[2] ، وكذلك تابعه إسماعيل بن جعفر كما في رواية ابن حبان[3] .

ثالثاً : تعقباته على أبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت 292 هـ) :

- **التعقب الأول :**

حديث مالك ، عن سهيل بن أبي صالح السمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن سعد بن عبادة قال لرسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم : أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا ، أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء ، قال : ((نعم))[4] .

قال ابن عبد البر[5] : " وزعم أبو بكر البزار أن مالكاً انفرد بحديثه عن سهيل في هذا الباب ، وأنه لم يروه غيره ولا تابعه أحد عليه ، وأظنه لما رأى حماد بن سلمة قد أرسله وأسنده مالك ظن أنه انفرد به ، وليس كما ظن البزار ، وقد رواه سليمان بن بلال ، عن سهيل مسندا ، عن أبيه ، عن أبي هريرة كما رواه مالك ، ورواه الدراوردي أيضاً ، عن سهيل بإسناده نحو رواية سليمان بن بلال ، حدثنا سعيد بن نصر ، حدثنا قاسم بن أصبغ ، حدثنا ابن وضاح ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا خالد بن مخلد قال : حدثنا سليمان بن بلال قال : حدثني سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال سعد بن عبادة لرسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم : لو وجدت رجلاً مع أهلي لم أقتله حتى آتي بأربعة شهداء ، قال رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم : ((نعم)) قال : لا والذي بعثك بالحق ، إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك ، قال رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم : ((اسمعوا إلى ما يقول سيدكم ، إنه لغيور ولأنا أغير منه ، واللـه أغير مني)) " .

قال ابن عبد البر : " فهذا سليمان بن بلال قد رواه مسنداً كما رواه مالك ، ولو لم يروه أحد غير مالك كما زعم البزار ما كان في ذلك شيء ، لكن أكثر السنن والأحاديث قد انفرد بها الثقات ، وليس ذلك بضائر لها ولا لشيء منها ، والمعنى الموجود في هذا الحديث مجتمع عليه قد نطق به الكتاب المحكم ، وقد وردت به السنة الثابتة ، واجتمعت عليه الأمة ، فأي انفراد في هذا ، وليت كل ما انفرد به المحدثون كان مثل هذا " .

---

[1] - أخرجه مسلم – كتاب الصيام – باب جواز الصوم و الفطر في شهر رمضان للمسافر .

[2] - أخرجه أبو داود – كتاب الصوم – باب الصوم في السفر .

[3] - أخرجه ابن حبان في صحيحه – كتناب الصوم – باب صوم المسافر .

[4] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الأقضية – باب القضاء فيمن وجد مع امرأته رجلاً . ومن طريق مالك أخرجه مسلم– كتاب اللعان (لا يوجد اسم للباب) ، حديث رقم (3741) .

[5] - ابن عبد البر – التمهيد (21 / 254) .

قلت : أخرج مسلم في صحيحه قال[1] : حدثنا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن سعد بن عبادة الأنصاري قال : يا رسول الله أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلاً أيقتله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لا)) ، قال لسعد : بلى والذي أكرمك بالحق ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((اسمعوا إلى ما يقول سيدكم)) .

قلت : من خلال الروايات السابقة لهذا الحديث ، يتبين لنا خطأ البزار حين ادعى تفرد مالك به ، وأن لهذا الحديث العديد من المتابعات .

- **التعقب الثاني :**

حديث مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد ، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد))[2] .

قال ابن عبد البر[3] : " وزعم أبو بكر البزار أن مالكا لم يتابعه أحد على هذا الحديث إلا عمر ابن محمد ، عن زيد بن أسلم ، قال : (وليس بمحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه ، لا إسناد له غيره ، إلا أن عمر بن محمد أسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : وعمر بن محمد ثقة روى عنه الثوري وجماعة ، قال : وأما قوله صلى الله عليه وسلم : ((لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) فمحفوظ من طرق كثيرة صحاح) . **قال ابن عبد البر :** لا وجه لقول البزار إلا معرفة من روى الحديث لا غير ، ولا خلاف بن علماء أهل الأثر والفقه أن الحديث إذا رواه ثقة عن ثقة حتى يتصل بالنبي صلى الله عليه وسلم أنه حجة يعمل بها ، إلا أن ينسخه غيره ، ومالك بن أنس عند جميعهم حجة فيما نقل ، وقد أسند حديثه هذا عمر بن محمد ، وهو من ثقات أشراف أهل المدينة ، روى عنه مالك بن أنس ، والثوري ، وسليمان بن بلال وغيرهم ، وهو عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات ، وعند من قال بالمسند لإسناد عمر بن محمد له ، وهو ممن تقبل زيادته ، وبالله التوفيق " .

قال ابن عبد البر[4] : حدثنا أحمد بن عمرو البزار ، قال : حدثنا سليمان بن سيف ، قال : حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني ، قال : أخبرنا عمر بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد ، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) .

---

[1] - أخرجه مسلم – كتاب اللعان ، حديث رقم (3740) .
[2] - أخرجه مالك في موطئه – جامع الصلاة (1 / 172) حديث رقم (414) .
[3] - ابن عبد البر – التمهيد (5 / 41) .
[4] - ابن عبد البر – التمهيد (5 / 43) .

قلت : أما قول أبي بكر البزار : (لم يتابع مالكاً أحد على هذا الحديث إلا عمر بن محمد عن زيد بن أسلم) ، فلا نسلم له بذلك ، فقد أخرجه عبد الرزاق[1] عن معمر عن زيد بن أسلم : (فذكره).

رابعاً : تعقبه على أحمد بن محمد الطحاوي (321 هـ) :

حديث مَالِك ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللـه بْنِ عَبْدِ اللـه بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصِنْ ، فَقَالَ : ((إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ بِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ)) ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : لَا أَدْرِي أَبَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ[2] .

قال ابن عبد البر[3] : زعم الطحاوي أنه لم يقل أحد في هذا الحديث : (ولم يحصن) إلا مالك، وليس كما ذكر ، لانا قد وجدنا أن ابن عيينة قد تابعه على ذلك[4] ، وكذلك في رواية يحيى بن سعيد عن ابن شهاب[5] لهذا الحديث إذا زنت ولم تحصن ، ... ، وسائر من روى هذا الحديث عن ابن شهاب بالإسنادين جميعاً لم يقل أحد منهم فيه ولم تحصن غير مالك وابن عيينة ويحيى بن سعيد الأنصاري .

قلت : قد تابع مالكاً صالح بن كيسان في الحديث الذي يرويه البخاري قال : حدثني زهير بن حرب ، حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن صالح قال : حدث ابن شهاب ، أن عبيد اللـه أخبره ، أن زيد بن خالد وأبا هريرة رضي اللـه عنهما أخبراه : أنهما سمعا رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم يُسأل عن الأمة تزني ولم تحصن ، قال : (اجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها) . بعد الثالثة أو الرابعة

قلت : أصاب ابن عبد البر في قوله بوجود من تابع مالكاً على قوله : (و لم تحصن) ، ولكنه - رحمه اللـه – قصر في قوله : (وسائر من روى هذا الحديث عن ابن شهاب بالإسنادين جميعاً لم يقل أحد منهم فيه ولم تحصن غير مالك وابن عيينة ويحيى بن سعيد الأنصاري) ، فقد روى معمر هذا الحديث عن ابن شهاب ، كما جاء في مصنف عبد الرزاق حيث قال[6] : عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد اللـه بن عبد اللـه ، عن أبي هريرة و زيد بن خالد الجهني، قالا : سئل رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم عن الأمة التي لم تحصن ، فقال : ((إذا زنت فاجلدوها ، ثم إذا زنتت في الثالثة أو في الرابعة - شك الزهري - فبيعوها ولو بضفير)) .

---

[1] - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه – كتاب الصلاة – باب الصلاة على القبور .

[2] - أخرجه البخاري – كتاب البيوع – باب بيع العبد الزاني ، من طريق مالك . ومسلم – كتاب الحدود – باب رجمِ اليهودِ أهلِ الذمةِ في الزنى .

[3] - ابن عبد البر – التمهيد (9 / 96) .

[4] - هذه الرواية أخرجها الترمذي – كتاب الحدود – باب الرجم على الثيب ، من حديث نصر بن علي عن سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد اللـه عن أبي هريرة و زيد بن خالد (فذكر نحوه) .

[5] - هذه الرواية أخرجها النسائي في سننه الكبرى – كتاب الرجم – باب إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت . من حديث محمد بن نصر قال حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال ، قال يحيى بن سعيد أخبرني بن شهاب أن عبيد اللـه بن عبد اللـه حدثه أن أبا هريرة وزيد بن خالد حدثاه (فذكر نحوه) .

[6] - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه – كتاب الطلاق – باب زنا الأمة .

وكذلك رواه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب ، فيما أخرجه أبو عوانة في مسنده قال[1] : " حدثنا عباس الدوري ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه ، عن ابن شهاب ، أن عبيد الله بن عبدالله أخبره ، أن أبا هريرة وزيد بن خالد أخبراه ، أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل عن الأمة تزني ولم تحصن قال : ((فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير)) بعد الثالثة أو الرابعة " .

خامساً : تعقبه على من لم يسمِّ :

قال ابن عبد البر[2] **:** حدثنا عبد الرحمن بن يحيى ، قال : حدثنا الحسن بن الخضر الأسيوطي، وحدثنا خلف بن القاسم ، قال : حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان بن أبي التمام ، وأحمد بن محمد بن موسى بن عيسى الحضرمي ، قالوا : حدثنا أحمد بن شعيب النسائي ، قال : أخبرنا قتيبة ابن سعيد، عن مالك ، عن طلحة بن عبد الملك ، عن القاسم ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه))[3] .

قال ابن عبد البر : " زعم قوم أن هذا الحديث لم يروه عن القاسم بن محمد إلا طلحة بن عبدالملك هذا ، وقد وجدناه لمحمد بن أبان ، عن القاسم بن محمد مثله " .

قلت : أخرج أبو يعلى في مسنده قال[4] : حدثنا هدبة بن خالد ، حدثنا أبان بن يزيد ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، أن محمد بن أبان حدثه ، عن القاسم بن محمد حدثه ، عن عائشة حدثته ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((من نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) .

والحديث أخرجه البخاري في التاريخ الكبير[5] من رواية يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن أبان ، عن القاسم بن محمد .

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط[6] قال : حدثنا محمد بن عمرو ، حدثنا أبي ، حدثنا محمد ابن سلمة ، عن محمد بن عبيد الله الفزاري ، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد ، عن أبيه ، عن عائشة (بنحوه) .

---

[1] - أبو عوانه – مسند أبي عوانة (4 / 149) حديث رقم (6328) .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (6 / 94).

[3] - أخرجه البخاري من حديث مالك – كتاب الأيمان و النذور – باب النذر في طاعة الله .

[4] - أخرجه أبو يعلى الموصلي ، أحمد بن علي بن المثنى – مسند أبي يعلى – تحقيق حسين سليم أسد – دار المأمون للتراث – دمشق – ط1 – 1404 هـ ، 1984 م . تابع مسند عائشة رضي الله عنها (8 / 277) حديث رقم (4863) .

[5] - البخاري – التاريخ الكبير (1 / 33) .

[6] - الطبراني – المعجم الأوسط (6 / 264) .

المبحث الثاني : تعقباته في التصحيف :

أولاً : تعقبه على يحيى بن معين (ت 233 هـ) :

قال ابن عبد البر[1] **:** " روى معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الـلـه عليه وسلم ، أنه قال : ((النار جبار[2]))[3] ، وقال يحيى بن معين : (أصله البير جبار ، ولكنه صحفه معمر) " .

قال ابن عبد البر : " في قول ابن معين هذا نظر ، ولا يسلم له حتى يتضح " .

قلت : تعددت أقوال العلماء في هذا الحديث ، ما بين قائل بصحته ، وقائل بتصحيفه ، وأذكر هنا بعضاً من أقوالهم :

أخرج الدارقطني قال[4] : " حدثنا محمد بن مخلد ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن هانئ ، قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : أهل اليمن يكتبون النار النير[5] ، ويكتبون البير (يعني مثل ذلك) وإنما لقن عبد الرزاق النار جبار " .

وأخرج ابن ماجة قال[6] : " حدثنا أحمد بن الأزهر ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام، عن أبي هريرة قال : قال رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم : ((النار جبار والبئر جبار)) ، قال الخطابي : (لم أزل أسمع أصحاب الحديث يقولون غلط فيه عبد الرزاق ، إنما هو البئر جبار ، حتى وجدته لأبي داود ، عن عبد الملك الصنعاني ، عن معمر ، فدل على أن الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق) ، ومن قال هو تصحيف البئر ، واحتج في ذلك بأن أهل اليمن يميلون النار يكسرون النون منها ، فسمعهم بعضهم على الإمالة فكتبه بالياء ، ثم نقله الرواة مصحفا ، قال السندي : وهذا يقتضي أن يكون البئر مصحفا من النار ، ويكون الأصل النار ، لا البئر ، وهو خلاف المطلوب ، فليتأمل " .

وأخرج أبو داود قال[7] : حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ، حدثنا عبد الرزاق ، ح ، وحدثنا جعفر بن مسافر التنيسي ، حدثنا زيد بن المبارك ، حدثنا عبد الملك الصنعاني ، كلاهما عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم : ((النار جبار)) .

قلت : في رواية أبي داود لهذا الحديث ، تابع عبد الملك الصنعاني عبد الرزاق ، والحديث صحيح ، وبذلك يتبين خطأ ما قال به يحيى وصحة تعقب ابن عبد البر له .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (7 / 26) .

[2] - النار جبار : معناه أن من استوقد ناراً مما يجوز له فتعدت حتى أتلفت شيئا فلا ضمان عليه .

[3] - أخرجه أبو داود – كتاب الديات – باب في النار تعدي ، من حديث جعفر بن مسافر التنيسي حدثنا زيد بن المبارك حدثنا عبد الملك الصنعاني عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة (بلفظه) . وابن ماجة – كتاب الديات – باب الجبار ، من حديث أحمد بن الأزهر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة (بلفظه).

[4] - أخرجه الدارقطني – كتاب الحدود و الديات . حديث (212) (3 / 153) .

[5] - وهذا ما قال به ابن العربي فيما نقله عنه ابن حجر في الفتح (12 / 255) .

[6] - أخرجه ابن ماجة – كتاب الديات – باب الجبار .

[7] - أخرجه أبو داود – كتاب الديات – باب في النار تَعَدِّي .

ثانياً : تعقبه على يحيى بن يحيى بن كثير الليثي الأندلسي (234 هـ) :

حديث مَالِك ، عَنْ عَبْدِ اللـه بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُـولُ : دَخَلْـتُ عَـلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، فَتَذَاكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ ، فَقَالَ مَرْوَانُ : وَمِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الْوُضُوءُ ، فَقَالَ عُـرْوَةُ : مَـا عَلِمْـتُ هَـذَا ، فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ : أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللـه صَلَّى اللـه عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ يَقُـولُ : ((إِذَا مَـسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ))[1] .

قال ابن عبد البر[2] : " في نسخة يحيى في الموطأ في إسناد هذا الحديث وهم وخطأ غير مـشكل ، وقـد يجـوز أن يكـون من خطأ اليد ، فهو من قبيح الخطأ في الأسانيد ، وذلك أن في كتابه في هذا الحديث مالك ، عن عبد اللـه بن أبي بكر ، عـن محمد بن عمرو بن حزم ، فجعل في موضع (ابن) (عن) ، فأفسد الإسناد ، وجعل الحديث لمحمـد بـن عمـرو بـن حـزم ، وهكذا حدث به عنه ابنه عبيد اللـه بن يحيى "[*] .

قلت : كل من أخرج هذه الرواية جعلها عن عبد اللـه بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حـزم، ولم يـذكر أحـد فيهـا عن محمد بن عمرو بن حزم ، وهذا يؤكد ما قال به ابن عبد البر من وقوع تصحيف في هذا الحديث عند يحيى بن يحيـى الليثي ، واللـه الموفق .

---

[1] - أخرجه مالك في موطئه – كتاب الطهارة – باب الوضوء من مس الفرج . ومن طريق مالك أخرجه أبو داود – كتاب الطهارة – بـاب الوضـوء من مس الذكر . والنسائي – كتاب الطهارة – باب الوضوء من مس الذكر .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (17 / 183) .

[*] - بعد الرجوع إلى نسخة يحيى للموطأ فإنني لم أجد ما ذكره ابن عبد البر من تصحيف (بن) إلى (عن) .

المبحث الثالث : تعقباته في الشذوذ :

أولاً : تعقبه على عبد العزيز بن محمد الدراوردي (ت 186 هـ) :

قال ابن عبد البر[1] **:** روى الدراوردي ، عن مصعب بن ثابت ، عن إسماعيل بن محمد ، عن عامر بن سعد ، عن سعد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة ، السلام عليكم[2] ، وقد وهم فيه الدراودري ، وإنما الحديث لمصعب بن ثابت ، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه ويساره ، حتى يرى بياض خديه من هنا وهنا . هكذا رواه ابن المبارك ، وغيره ، عن مصعب بن ثابت بإسناده .

قلت : صدق ابن عبد البر ، فقد روى ابن ماجة في سننه قال[3] : حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا بشر بن السري ، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره .

وروى ابن خزيمة في صحيحه قال[4] : أنبأنا أبو طاهر أنبأنا أبو بكر أنبأنا عتبة بن عبد الله أنبأنا عبد الله بن مبارك أنبأنا مصعب بن ثابت ، عن إسماعيل بن محمد ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده .

ثانياً : تعقبه على سفيان بن عيينة (ت 198 هـ) :

قال ابن عبد البر[5] : قال ابن سنجر[6] : " حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا وهب ، قال: حدثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، قال : شهدت عمي ابن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأكفأ على يديه من التور[7] ، فغسل يديه ثلاثاً ، ثم أدخل يده في التور ، فتمضمض واستنثر من ثلاث غرفات ، ثم أدخل فغسل وجهه ثلاث مرات ، ثم أدخل يده فغسل يديه مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه ، فأقبل بهما وأدبر ، بدءاً بمقدم رأسه ، ثم ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ، ثم غسل رجليه "[8] .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (11 / 207) .

[2] - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار – كتاب الصلاة – باب السلام في الصلاة كيف هو . من حديث ربيع الجيزي وروح بن الفرج قالا حدثنا أحمد بن أبي بكر الزهري قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي (فذكره).

[3] - أخرجه ابن ماجة – كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها – باب التسليم .

[4] - مصعب بن ثابت بن عبد الله لين الحديث ، أنظر ابن حجر – التقريب (1 / 533) . والحديث أخرجه ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق – صحيح ابن خزيمة – تحقيق محمد مصطفى الأعظمي – المكتب الإسلامي – بيروت – 1390هـ . كتاب الصلاة – باب التسليم من الصلاة عند انقضائها . و الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بإسناده – كتاب المساجد و مواضع الصلاة – باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها .

[5] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 115) .

[6] - هو محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني الحافظ ، نزيل المغرب (ت 258 هـ) . انظر الذهبي - طبقات الحفاظ (1 / 258) .

[7] - إناء معروف تذكره العرب تشرب فيه . انظر ابن منظور – لسان العرب (4 / 96) .

[8] - أخرجه البخاري – كتاب الوضوء – باب غسل الرجلين إلى الكعبين . عن موسى بن إسماعيل . من حديث عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى (فذكر نحوه) .

قال ابن عبد البر[1] **:** " ورواه ابن عيينة عن عمرو بن يحيى فأخطأ فيه ، حيث إنه ذكر فيه مسح الرأس مرتين ، ولم يذكر فيه أحد مرتين غير ابن عيينة ، وأظنه – والله أعلم – تأول الحديث : قوله : فمسح بيديه ، فأقبل بهما وأدبر " .

قلت : رواية ابن عيينة عن عمرو بن يحيى أخرجها النسائي في سننه[2] قال : أخبرنا محمد بن منصور ، قال حدثنا سفيان ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد الذي أري النداء، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه مرتين ، وغسل رجليه مرتين ، ومسح برأسه مرتين .

قلت : أخرج البخاري في صحيحه[3] ما يؤكد أنه صلى الله عليه وسلم مسح رأسه مرة واحدة حيث قال : حدثنا موسى ، قال : حدثنا وهيب ، عن عمرو ، عن أبيه ، شهدت عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ، فدعا بتور من ماء ، فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ، فأكفأ على يده من التور ، فغسل يديه ثلاثاً ، ثم أدخل يده في التور ، فمضمض واستنشق واستنثر ثلاث غرفات ، ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين ، ثم أدخل يده فمسح رأسه ، فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين .

ثالثاً : تعقباته على الإمام أبي الحسن علي بن المديني (ت 234 هـ) :

قال ابن عبد البر[4] **:** " و ذكر عبد الرزاق[5] ، عن معمر والثوري ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، وذكره الثوري أيضا عن عاصم ، عن زِرُّ بن حُبَيْش ، عن علي ، قال : (العزائم أربع : آلم تنزيل ، وحم السجدة ، والنجم ، واقرأ باسم ربك) ، وهذا الحديث رواه شعبة[6]، عن عاصم ، قال : سمعت زر بن حبيش قال : قال عبد الله بن مسعود : (عزائم السجود أربع ، الم تنزيل السجدة ، وحم السجدة ، والنجم ، واقرأ باسم ربك) . وهذا عندي خطأ وغلط من شعبة في هذا الحديث والله أعلم ، وكان علي بن المدني يقول : هذا جاء من عاصم " .

قال ابن عبد البر : " الدليل على أن ذلك جاء من شعبة ، أن يعقوب بن شيبة روى ، عن أبي بكر بن أبي الأسود قال : حدثنا سعيد بن عامر قال : (سمعت شعبة مرة يحدث عن عاصم ، عن زر ، عن علي في عزائم السجود ، ومرة عن عبد الله) ، فهذا يدل على أن الثوري حفظه عن عاصم وضبطه ، وشعبة أدركه فيه الوهم ، والله أعلم " .

قلت : لقد أحسن ابن عبد البر وأجاد ، فهذه ملاحظة دقيقة تدل على جلالة قدره وعلو كعبه في هذا المجال .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (20 / 115) .

[2] - أخرجه النسائي – كتاب الطهارة – باب عدد مسح الرأس . و قال الألباني : شاذ . وأخرجه ابن ماجة في سننه – كتاب الطهارة و سننها – باب ما جاء في مسح الرأس . من حديث أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيع عن سفيان (بنحوه) .

[3] - أخرجه البخاري – كتاب الوضوء – باب غسل الرجلين إلى الكعبين .

[4] - ابن عبد البر – التمهيد (19 / 126) .

[5] - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه – كتاب فضل القرآن – باب كم في القرآن من سجدة (3 / 336) حديث رقم (5863) . و الحاكم في مستدركه – كتاب التفسير – باب تفسير سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق (2 / 577) حديث رقم (3957) ، من حديث أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا هارون بن سليمان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عاصم عن زر (بنحوه) .

[6] - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى – باب سجدة النجم (2 / 315) حديث رقم (3532) من حديث عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأنا أبو منصور العباس بن الفضل النضروي حدثنا أحمد بن نجدة حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم أنبأنا شعبة عن عاصم (بنحوه) .

المبحث الرابع : تعقباته في علل الحديث :

أولاً : تعقبه على أبي داود (ت 275 هـ) :

قال ابن عبد البر[1] **:** أخبرنا عبد الـلـه بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن بكر ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا عبيـد الـلـه بن عمرو بن ميسرة ومحمد بن عبيد المعني ، قالا : حدثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يـسار ، عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج ، أن محيصة بن مسعود وعبد الـلـه بن سهل انطلقا قِبل خيبر ، فتفرقا في النخـل ، فقتل عبد الـلـه بن سهل ، فاتهموا اليهود ، فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل وأنبأ عميه حويصة ومحيـصة ، فـأتوا النبـي ، فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم ، فقال رسول الـلـه : ((الكبر الكبر)) قـال : ليبـدأ الأكـبر ، فتكلمـوا في أمـر صاحبهم ، فقال رسول الـلـه : ((يقسم منكم خمسون على رجل ، فيدفع برمته)) ، قالوا أمـر لم نـشهده ، كيـف نحلـف ، قال : ((فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم)) ، قالوا: يا رسول الـلـه ، قوم كفار ، قال : فوداه رسول الـلـه من قبله[2] .

قال ابن عبد البر : " قال أبو داود : ورواه ابن عيينة ، عن يحيى ، فبدأ بقوله تبرئكم يهود بخمسين يمينا تحلفـون ، ولم يذكر الاستحقاق[3] " .

قال ابن عبد البر : " هكذا قال أبو داود ، وليس عندنا حديث ابن عيينة كذلك ، وهو عندنا من رواية الحميدي ، وهو أثبت الناس في ابن عيينة على غير ما ذكره " .

قلت : أخرج الحميدي في مسنده قال[4] : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، قال : أخبرني بشير بن يسار ، أنه سمع سهل بن أبي حثمة يقول : وجد عبد الـلـه بن سهل قتيلاً في فقير[5] أو قليب[6] من فقر أو قلب خيبر ، فـأتى النبـي صـلى الـلـه عليه وسلم أخوه عبد الرحمن بن سهل ، وعماه حويصة ومحيصة ابنا مسعود ، فذهب عبد الـرحمن يـتكلم ، فقـال رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم : ((الكبر الكبر)) ، فتكلم محيصة ، فذكر مقتل عبد الـلـه بن سهل ، فقـال : يـا رسـول الـلـه ، إنا وجدنا عبد الـلـه بن سهل قتيلا ، وإن اليهود أهل كفر وغدر ، فهم الذين قتلوه ، فقال رسول الـلـه صـلى الـلـه عليه وسلم : ((فتحلفون خمسين يمينا ، وتستحقون صاحبكم ، أو دم صاحبكم)) ، فقالوا: يا رسول الـلـه ، كيـف نحلـف على ما لم نحضر ولم نشهد ؟ قال : ((فتبرئكم يهود بخمسين يميناً)) ، قالوا : كيف نقبل أيمان قـوم مـشركين ، قـال : فـوداه رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم من عنده .

---

[1] - ابن عبد البر – التمهيد (23 / 200) .

[2] - أخرجه البخاري – كتاب الأدب – باب إكرام الكبير و يبـدأ الأكـبر بـالكلام و الـسؤال ، مـن حـديث سـليمان بـن حـرب عـن حـماد بـن زيـد (بنحوه) .

[3] - هذا ما قاله أبو داود بعد روايته للحديث في سننه – كتاب الديات – باب القتل بالقـسامة . و زاد أبـو داود قـائلاً : (وهـذا وهـم مـن ابـن عيينة) .

[4] - أخرجه الحميدي في مسنده – أحاديث سهل بن أبي حثمة رضي الـلـه عنه – (1 / 196) ، حديث رقم (403)

[5] - الفَقِيرُ : المَكَانُ السَّهْلُ تُحْفَر فيه رَكايَا مُتَناسِقَةٌ ، وقِيلَ : الفَقِيرُ : فَمُ القَناةِ الَّتـي تَجْـرِي تحـتَ الأَرْضِ . انظـر الزبيـدي – تـاج العـروس (1 / 3354) .

[6] - القليب : البِئرُ العاديَّةُ القَديمة التي لا يُعْلَم لها ربٌّ ولا حافِرٌ . انظر الزبيدي – تاج العروس (1 / 74) .

قلت : والحديث رواه أيضاً الطبراني حيث قال[1] : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبدالرزاق ، قال : حدثنا سفيان ابن عيينة ، أخبرني يحيى بن سعيد ، أخبرني بشير بن يسار ، أنه سمع سهل بن أبي حثمة يقول : (فذكره بلفظه) .

ثانياً : تعقبه على أبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت 292 هـ) :

حديث مالك ، أنه بلغه عن عامر بن سعد بن أبي و قاص ، عن أبيه أنه قال : كان رجلان أخوان ، فهلك أحدهما قبل أن يهلك صاحبه بأربعين ليلة ، فذكرت فضيلة الأول عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ((ألم يكن الآخر مسلماً)) ، قالوا : بلى يا رسول الله ، وكان لا بأس به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((وما يدريكم ما بلغت به صلاته ، إنما مثل الصلاة كمثل نهر غمر عذب بباب أحدكم ، يقتحم فيه كل يوم خمس مرات ، فما ترون ذلك يبقى من درنه، فإنكم لا تدرون ما بلغت به صلاته))[2] .

قال ابن عبد البر[3] : " أما قصة الأخوين ، فليست تحفظ من حديث سعد بن أبي وقاص ، إلا في مرسل مالك هذا ، وقد أنكره أبو بكر البزار ، و قطع بأنه لا يوجد من حديث سعد البتة ، وما كان ينبغي له أن ينكره ، لأن مراسيل مالك أصولها صحاح كلها ، وجائز أن يروي ذلك الحديث سعد وغيره ، وقد رواه ابن وهب ، عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه، مثل حديث مالك سواء ، وأظن مالكاً أخذه من كتب بكير بن الأشج ، وأخبره به عنه مخرمة ابنه ، أو ابن وهب ، والله أعلم ، فإن هذا حديث انفرد به ابن وهب ، لم يروه أحد غيره فيما قال جماعة من العلماء بالحديث ، و زعم أبو بكر البزار أن حديث مالك هذا كله خطأ في قصة الأخوين، وقصة مثل الصلوات الخمس ، قال البزار[4] : ولم يرو أحد عن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: ((مثل الصلوات الخمس)) ، و لا أعلمه من حديث سعد ، والله أعلم" .

قال ابن عبد البر[5] : " قد رواه ابن وهب كما وصفنا عن مخرمة ، عن أبيه ، حدثناه عبدالرحمن بن مروان ، حدثنا الحسن بن علي بن داود ، حدثنا عباس بن محمد ، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، قال : سمعت سعداً وأناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : كان رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أخوان ، وكان أحدهما أفضل من الآخر ، فتوفي الذي هو أفضلهما ، ثم عمر الآخر بعده أربعين ليلة ثم توفي ، فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضيلة الأول على الآخر ، فقال : ((أو لم يكن يصلي)) ، فقالوا : بلى ، وكان لا بأس به يا رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((

---

[1] - أخرجهه الطبراني في المعجم الكبير – باب السين (سهيل بن أبي حثمة) – (6 / 99) حديث رقم (5625).
[2] - أخرجه مالك في الموطأ – جامع الصلاة (1 / 174) حديث رقم (420) .
[3] - ابن عبد البر – التمهيد (24 / 220) .
[4] - البزار – مسند البزار (5 / 121) .
[5] - ابن عبد البر – التمهيد (24 / 221) .

ما يدريكم ما بلغت به صلاته)) ، ثم قال عند ذلك : ((إنما الصلاة كمثل نهر غمر عذب بباب رجل يقتحم فيه كل يوم خمس مرات ، فماذا ترون ذلك يبقى من درنه ، إنكم لا تدرون ما بلغت به صلاته)) " .

قلت : أصاب ابن عبد البر ، فهذا الحديث صحيح من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، لم يروه أحد غيره ، وقد أخرجه أحمد في مسنده[1] ، قال : حدثنا هارون بن معروف ، حدثنا عبد الله بن وهب ، حدثني مخرمة ، عن أبيه ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، قال : سمعت سعداً و ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : (فذكر نحوه) .

ثالثاً : تعقبه على عبد الله بن علي بن الجارود (ت 307 هـ) :

قال ابن عبد البر[2] : " قال صلى الله عليه وسلم : ((الدين النصيحة ، الدين النصيحة ، الدين النصيحة ثلاثاً)) ، قيل : لمن يا رسول الله ؟ ، قال : ((لله عز وجل ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم))[3] . وهذا حديث رواه مالك ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . كذلك رواه كل من رواه عن مالك . وزعم ابن الجارود وغيره ، أن مالكا وهم في إسناده ، لأن سفيان بن عيينة رواه عن سهيل بن أبي صالح ، عن عطاء ابن يزيد ، عن تميم الداري . حدثنا عبد الوارث بن سفيان ، قال : حدثنا قاسم بن أصبغ ، قال : حدثنا محمد بن وضاح ، قال : حدثنا حامد بن يحيى ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا سهيل بن أبي صالح ، قال : أخبرني عطاء بن يزيد الليثي ، صديقا كان لأبي من أهل الشام ، أنه سمع تميم الداري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة)) ، قالوا لمن يا رسول الله ، قال : ((لله ، ولكتابه ، ولنبيه ، ولأئمة المسلمين وعامتهم))[4] ، قال سفيان : وكان عمرو بن دينار حدثناه أولاً ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، فلقيت سهيلاً فسألته ليحدثنيه عن أبيه ، فأكون أنا وغيري فيه سواء ، فقال سهيل : أنا سمعته من الذي سمعه منه ، أي أخبرنيه عطاء بن يزيد الليثي ، صديقا كان لأبي من أهل الشام " .

قال ابن عبد البر : " وكذلك رواه سفيان الثوري ، وحماد بن سلمة ، والضحاك بن عثمان ، وغيرهم ، عن سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن تميم الداري . والحديث عندي صحيح من الوجهين ، لأن محمد بن عجلان قد رواه عن القعقاع بن حكيم ، وزيد بن أسلم ، وعبيد الله بن مقسم، كلهم عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . رواه الليث ، عن محمد بن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، والقعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . ورواه سليمان بن بلال ، عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع وعبيد الله بن مقسم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، وهذا كله يعضد رواية مالك ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . والله أعلم".

---

[1] - أخرجه أحمد في مسنده (1 / 177) حديث رقم (1234) . قال شعيب الأرنؤوط : إسناده قوي على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير مخرمة بن بكير فمن رجال مسلم .

[2] - ابن عبد البر – التمهيد (21 / 284) .

[3] - أخرجه مسلم من حديث تميم الداري – كتاب الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة . من حديث محمد بن عباد المكي حدثنا سفيان عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري (بنحوه) .

[4] - أخرجه مسلم بهذا الإسناد – كتاب الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة .

قلت : أخطأ ابن الجارود في توهيم مالك ، فقد تابع مالكاً على روايته هـذه عـدد مـن الـرواة أذكـر مـن روايـاتهم مـا أخرجه النسائي قال[1] : أخبرنا الربيع بن سليمان ، قال : حدثنا شعيب بن الليث، قال : حدثنا الليث ، عـن بـن عجـلان ، عـن زيد بن أسلم ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن رسول الـلـه صـلى الـلـه عليـه وسـلم قـال : (وذكر الحديث) .

قلت : وأخطأ ابن عبد البر في قوله (والحديث صحيح عندي من الـوجهين) ، فالحـديث يـدور عـلى تمـيم الـداري ولا يصح عن أحد غيره . قال البخاري[2] بعد أن أشار إلى أسانيد هذا الحديث : "فمدار هذا الحديث كلـه عـلى تمـيم ، ولم يـصح عن أحد غير تميم " .

و قال العيني[3] بعد أن ذكر الحديث من طريق ابن عيينة عن سهيل عن عطاء بن يزيـد عـن تمـيم الـداري : " حـديث النصيحة روي عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، وهو وهم من سهيل، أو ممن روى عنه " .

---

[1] - أخرجه النسائي – كتاب البيعة – باب النصيحة للإمام .

[2] - البخاري ، محمد بن إسماعيل – التاريخ الصغير (2 / 36) – تحقيق محمود إبراهيم زايد – مكتبة دار التراث – القاهرة – ط1 – 1397 هـ .

[3] - العيني – عمدة القاري (1 / 321) .

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أفضل مبعوث للعالمين ، محمد بن عبد اللـه عليـه أفـضل الـصلاة وأتـم التسليم ، ثم أما بعد ؛ فقد تم بحمد اللـه وفضله إنهاء هذا البحث ، وفيما يلي أهم نتائجه :

1- للتعقبات أهمية كبيرة ، فهي تبين المنهج العلمي الـذي كـان علـماء المـسلمين يتبعونـه في الوصـول إلى الأحكـام الصحيحة ، وكذلك تبين المستوى العلمي الذي كان يتميز به كل عالم.

2- في دراسة التعقبات فتح لباب الحوار العلمي ، و ذلك بـالنظر في أقـوال العلـماء و أدلـتهم وعرضـها عـلى ميـزان النقد العلمي للوصول إلى الحقيقة في كثير من المسائل التي اختلف فيها العلماء .

3- امتاز علماء المسلمين بروح الموضوعية ، والإنصاف ، وذم التعصب في تنـاول المـسائل العلميـة في بحـثهم ، فكـان الحق هدفهم ورضا اللـه غايتهم .

4- تميز ابن عبد البر رحمه اللـه بعقلية ناقدة ، فقد أكثر من تعقباته على من سبقه من العلـماء ، مـما يـدل عـلى سعة علمه وعلو كعبه في هذا المجال .

5- بلغ عدد تعقبات ابن عبد البر على العلماء في كتابه التمهيد (في علوم الحديث) حوالي (58) تعقباً ، كان منهـا (25) في علم الرجـال ، و (4) في مـسائل الاتـصال ، و (2) في مبحـث الرفـع والوقـف ، و (1) في الزيـادة في السند ، و (1) في ناسخ الحديث ومنسوخه ، و (8) في فقه الحديث ، و (1) في غريب الحـديث ، و (2) في الزيادة في المتن ، و (6) في المتابعـات و الـشواهد ، و (2) في التـصحيف ، و (3) في الـشذوذ ، و (3) في علـل الحديث .

6- أصاب ابن عبد البر في ثمانية وأربعين تعقباً ، وتعقبته بنظري القاصر في عشرة ، وهذا يدل على مكانته العلميـة ، ودقة نظره ، رحمه اللـه .

7- تنوعت تعقبات ابن عبد البر على العلماء ، فشملت مباحث من علوم الحديث كعلـم الرجـال وناسـخ الحـديث ومنسوخه وفقه الحديث وغيرها ، كما أن تعقباتـه تناولـت العديـد مـن كبـار علـماء هـذا الفـن كالإمـام مالـك والذهلي وابن معين وغيرهم .

والحمد لله رب العالمين

فهرس الأحاديث الشريفة

الحديث	راوي الحديث
أُتي النبي عليه السلام بقدح فشرب منه	سهل بن سعد
احلق هذا الشعر وصم ثلاثة أيام	كعب بن عجرة
إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة فلتقرصه	أسماء بنت أبي بكر
إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة	أبو هريرة
إذا زنت الأمة فاجلدوها	أبو هريرة
إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ	بسرة بنت صفوان
أرأيت إن وجدتُ مع امرأتي رجلاً	أبو هريرة
اعتكف الرسول عليه السلام العشر الأوسط من رمضان	أبو سعيد الخدري
أقروا الطير على مكناتها	أم كرز الكعبية
أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الـلـه	أبو هريرة
ألا تبايعون رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم	عوف بن مالك
إلا ما كان رقماً في ثوب	أبوطلحة الأنصاري
أن رجلاً لاعن امرأته في زمن الرسول عليه السلام	عبد الـلـه بن عمر
أن الرسول عليه السلام أُتي بلبن قد شيب بماء	أنس بن مالك
أن الرسول عليه السلام أرخص لرعاء الإبل في البيتوتة	عاصم بن عدي
أن الرسول عليه السلام أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ	عبد الـلـه بن عباس
أن الرسول عليه السلام ذهب لحاجته في غزوة خيبر	المغيرةبن شعبة
أن الرسول عليه السلام فرض زكات الفطر صاعاً من تمر	عبدالـلـه بن عمر
أن الرسول عليه السلام قدم الجعرانة معتمراً	محرش الكعبي
أن الرسول عليه السلام كان يسلم عن يمينه ويساره	سعد بن أبي وقاص
إنك جئتني و في يدك جمرة من نار	أبوسعيد الخدري
إن فضل الماشي خلفها (الجنازة) على الذي يمشي أمامها	علي بن أبي طالب
إن من البيان لسحراً	عبدالـلـه بن عمر
إني أُريت هذه الليلة في رمضان	أنس بن مالك
أوحى الـلـه إلى نبيه أن قل لفلان الزاهد	عبدالـلـه بن مسعود
أيما بيِّعين تبايعا فالقول قول البائع	عبدالـلـه بن مسعود
أين تحب أن أصلي	محمود بن الربيع
توضأوا مما مست النار	جابر

توضأوا مما مست النار	زيد بن ثابت
توضأوا مما مست النار	عائشة
دخلت أنا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا بإناء من لبن	عبد الـلـه بن عباس
الدين النصيحة	أبو هريرة
الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم	عمر بن الخطاب
الذهب بالذهب لا فضل بينهما	عبد الـلـه بن عمر
رأى النبي عليه السلام رجلاً يصلي بعد الصبح ركعتين	قيس بن عمرو
الراكب شيطان والراكبان شيطانان	عبد الـلـه بن عمرو
رأيت رسول الـلـه صلى الـلـه عليه ويلم توضأ	عبد الـلـه بن زيد
سافرنا مع النبي في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر	أنس بن مالك
عزائم السجود أربع	علي بن أبي طالب
غزونا مع الرسول لست عشرة مضت من رمضان	أبو سعيد الخدري
فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم	رافع بن خديج
قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ	أم هانئ بنت عبدالمطلب
الكافر يأكل في سبعة أمعاء	جهجاه الغفاري
كان وسط رأس السائب أسود وبقية رأسه ولحيته أبيض	عطاء مولى السائب
كل مولود يولد على الفطرة	أبو هريرة
كلم الـلـه موسى يوم كلمه وعليه جبة صوف	عبد الـلـه بن مسعود
لا يقولن أحدكم خبثت نفسي	عائشة
لا ينظر الـلـه يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء	عبد الـلـه بن عمر
الـلـهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد	أبو سعيد الخدري
ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة	أبو سعيد الخدري
ما بال قوم بالغوا في القتل حتى قتلوا الولدان	الأسود بن سريع
ما في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن	أبي بن كعب
ما من رجل يقتطع حق امرئ مسلم	أبو أمامة الحارثي
مثل الصلاة كمثل نهر غمر عذب بباب أحدكم	سعد بن أبي وقاص
من حلف على يمين فاجرة	أبوأمامة الباهلي
من نذر أن يطيع الـلـه فليطعه	عائشة
النار جُبار	أبو هريرة
نسمة المؤمن طير يعلق في شجر الجنة	كعب بن مالك

نهى الرسول عليه السلام عن الشرب في آنية الذهب	عبد الـلـه بن عمر
نهى الرسول عليه السلام عن الملامسة و المنابذة	أبو سعيد الخدري
الواحد شيطان والاثنان شيطانان	أبو هريرة
الواحد شيطان والاثنان شيطانان	عبد الـلـه بن مسعود
الولد للفراش وللعاهر الحجر	عائشة
يجزئ عن الجماعة إذا مرت أن يسلم أحدهم	علي بن أبي طالب
يجزيك من ذلك الثلث	أبولبابة بن عبد المنذر
يسلم الراكب على الماشي	زيد بن أسلم
يسلم الراكب على الماشي	أبو هريرة
يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم	أبو هريرة

فهرس المصادر والمراجع

- ابن الأبار ، محمد بن عبد الـلـه (ت 659 هـ) . **التكملة لكتاب الصلة** ، ط1 ، (تحقيق عبد الـسلام الهـراس) ، دار الفكر ، بيروت ، 1995 م .

ـــــــ **الحلة السيراء** ، ط1 ، (تحقيق أنيس الطباع) ، دار النشر للجامعيين ، بيروت ، 1962 م .

- ابن الأثير ، المبارك بن محمد الجزري (ت 421 هـ) . **النهاية في غريب الحديث والأثر** ، 5 مجلـدات ، (تحقيـق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناجي) ، المكتبة العلمية ، بيروت، 1979 م

- أحمد بن حنبل (ت 241 هـ) . **مسند الإمام أحمد** ، ط1 ، 6 مجلدات ، (رقَّم أحاديثه محمد عبد الـسلام عبـد الشافي) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1993 م .

ـــــــ **العلل ومعرفة الرجال** ، ط1 ، 3 مجلدات ، (تحقيق وصي الـلـه بن محمد عباس) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، 1988 م .

- أحمد شلبي ، (1960 م) . **تاريخ التربية الإسلامية** ، مكتبة الإنجلو المصرية .

- أحمد فكري ، (1970م) . **قرطبة في العصر الإسلامي تاريخ وحضارة** ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية .

- البابانى ، إسماعيل بن محمد . **هداية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين** ، دار الفكر – القاهرة – 1982م.

- البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ) . **التاريخ الصغير** ، ط1 ، مجلدان ، (تحقيق محمود إبراهيم زايـد) ، مكتبة دار التراث ، القاهرة ، 1397 هـ .

ـــــــ **التاريخ الكبير** ، 8 مجلدات ، (تحقيق السيد هاشم الندوي) ، دار الفكر . ـــــــ **الجـامع المـسند الـصحيح المختصر من أمور رسول الـلـه صلى الـلـه عليه وسلم وسننه وأيامه** ، ط2 ، دار السلام ، الرياض ، 1999 م .

- ابن بسام ، علي بن بسام الشنتريني (ت 403 هـ) . **الذخيرة في محاسن أهل الجزيـرة** ، (تحقيـق إحـسان عبـد القدوس) ، دار الثقافة ، بيروت ، 1979 م .

- ابن بشكوال ، خلف بن عبد الملك (ت 578) . **الصلة في تاريخ أئمة الأنـدلس وعلمائهـم ومحـدثيهم وفقهـائهم وأدبائهم** ، ط2 ، (عني بنشره عزت العطار الحسيني) ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 1994 م .

- البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي (ت 458 هـ) . **السنن الكبرى** ، 10 مجلدات ، (تحقيق محمـد عبـد القـادر عطا) ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، 1994 م .

- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة (ت 296 هـ) . **الجامع المختصر من السنن عن رسـول الـلـه صـلى الـلـه عله وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل** ، ط1 ، (بإشراف ومراجعة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ) ، دار السلام ، الرياض ، 1999 م .

- ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم (ت 748 هـ) . **درء تعارض العقل والنقـل** ، 10 مجلـدات ، (تحقيـق محمـد رشاد سالم) ، دار الكنوز الأدبية ، الرياض ، 1391 هـ .

- ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597 هـ) . **الضعفاء و المتروكين** ، ط1 ، مجلدان ، (تحقيق عبد الله القاضي) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1406 هـ .
- حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله . **كشف الظنون** ، مجلدان ، دار الكتب العلمية ، بيروت، 1992م .
- ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ت 327 هـ) . **الجرح والتعديل** ، ط1، 9 مجلدات ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 1952 م .

ـــــــ **المراسيل** ، ط1 ، (تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1397 هـ .

- ابن حبان ، محمد بن حبان البستي (ت 354 هـ) . **الثقات** ، ط1 ، 9 مجلدات ، (تحقيق السيد شرف الدين أحمد) ، 1975 م .

ـــــــ **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** ، ط2 ، 18 مجلد ، (تحقيق شعيب الأرنؤوط) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1993 م .

ـــــــ **مشاهير علماء الأمصار** ، (تحقيق المستشرق فلايشهمر) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1959 م .

- ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني (ت 852 هـ) . **الإصابة في تمييز الصحابة** ، ط1، 8 مجلدات ، (تحقيق علي محمد البجاوي) ، دار الجيل ، بيروت ، 1412 هـ .

ـــــــ **تقريب التهذيب** ، ط1 ، (بعناية عادل مرشد) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، 1999 م .

ـــــــ **تهذيب التهذيب** ، ط1 ، 14 مجلد ، دار الفكر ، بيروت ، 1984 م .

ـــــــ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، 15 مجلد ، (حقق أصولها وأجازها عبد العزيز بن باز) ، دار الفكر ، بيروت ، 1996 م .

ـــــــ **لسان الميزان** ، ط3 ، 7 مجلدات ، (تحقيق دائرة المعارف النظامية - الهند) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، 1986 م .

- ابن حزم ، علي بن أحمد (ت 456 هـ) . **الإحكام في إصول الأحكام** ، ط1 ، 8 مجلدات، دار الحديث ، القاهرة ، 1404 هـ .

ـــــــ **جمهرة أنساب العرب** ، (تحقيق إحسان عباس) ، دار المعارف ، القاهرة، 1962 م .

- الحميدي ، محمد بن فتوح بن عبد الله (ت 488) . **جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس**، (تحقيق محمد بن تاويت الطنجي) ، مكتبة نشر الثقافة الإسلامية ، القاهرة .

ـــــــ **مسند الحميدي** ، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- ابن خاقان ، الفتح بن محمد بن عبد الله (ت 528 هـ) . **مطمح الأنفس ومسرح التأنس في ملح أهل الأندلس** ، (تحقيق محمد علي الشوابكة) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1983 م .
- ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق (ت 311 هـ) . **صحيح ابن خزيمة** ، 4 مجلدات ، (تحقيق محمد مصطفى الأعظمي) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، 1390هـ .

- ابن خلدون ، عبد الرحمن بـن محمـد (ت 808 هـ) . **تـاريخ ابـن خلـدون** ، ط2 ، 7 مجلـدات ، دار الكتـاب اللبناني ، بيروت ، 1957 م .
- ابن خلكان ، أحمد بن محمد بن خلكان (ت 681هـ) . **وفيات الأعيان وأنباء أبنـاء الزمـان** ، (تحقيـق إحـسان عباس) ، دار صادر ، بيروت ، 1972 م .
- ابن خير ، محمد بن خير الإشبيلي (ت 575) . **فهرست ما رواه عن شيوخه** ، (تحقيـق إبـراهيم الابيـاري) ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، 1989 م .
- خليفة بن خياط . **الطبقات** ، ط2 ، (تحقيق أكرم ضياء العمري) ، دار طيبة ، الرياض ، 1982 م .
- الخليلي ، الخليل بن عبد الـلـه بن أحمد (ت 446 هـ) . **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، ط1 ، 3 مجلدات ، (تحقيق محمد سعيد عمر إدريس) ، مكتبة الرشد ، الرياض ، 1409هـ .
- الدارقطني ، علي بن عمر (ت 385 هـ) . **سنن الدارقطني** ، 4 مجلدات ، (تحقيق عبد الـلـه هاشم يماني المـدني) ، دار المعرفة ، بيروت ، 1966 م.
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت 275 هـ) . **سنن أبي داود** ، ط1 ، (بـإشراف ومراجعـة صـالح بـن عبد العزيز آل الشيخ) ، دار السلام ، الرياض ، 1999 م .
- الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748 هـ) . **تاريخ الإسلام وطبقات المشاهير والأعلام** ، (تحقيق حسام الدين القدسي) ، مطبعة القدس ، القاهرة ، 1979 م .

ـــــــ **تذكرة الحفاظ** ، ط3 ، 4 مجلدات ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدر أباد الدكن ، 1955 م .

ـــــــ **سير أعلام النبلاء** ، ط9 ، (تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1413هـ .

- الرازي ، محمد بن أبي بكر (ت 660 هـ) . **مختار الصحاح** ، دار القلم ، بيروت .
- الزبيدي ، محمد مرتضى (ت 1205 هـ) . **تاج العروس من جواهر القـاموس** – (تحقيـق حمـد جـاسر) ، وزارة الإرشاد والانباء ، الكويت ، 1987 م .
- الزيلعي ،عبد الـلـه بن يوسف (ت 762 هـ) . **نصب الراية لأحاديث الهداية (مع الكتاب حاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي)** ، 4 مجلدات ، (تحقيق محمد يوسف البنوري)، دار الحديث ، مصر ، 1357 هـ .
- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع (ت 230 هـ) . **الطبقات الكبرى** ، 8 مجلدات ، دار صادر ، بـيروت ، 1957 م .
- ابن سعيد الأندلسي ، علي بن موسى (ت 685 هـ) . **المغرب في حلي المغرب** ، ط3 ، (تحقيـق شـوقي ضـيف) ، دار المعارف ، القاهرة ، 1978 م .
- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911 هـ) . **تاريخ الخلفاء** ، ط1 ، (تحقيـق محمـد محـي الـدين عبـد الحميد) ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1952م .

ـــــــ **تنوير الحوالك شرح موطأ مالك** ، مجلدان ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، 1969 م .

ـــــــ **طبقات الحفاظ** ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1403هـ.

- ابن شاهين ، عمر بن أحمد (ت 365 هـ) . **تاريخ أسماء الثقات** ، ط1 ، (تحقيق صبحي السامرائي) ، الدار السلفية ، الكويت ، 1984 م .
- الشهرستاني ، محمد بن عبد الكريم (ت 548 هـ) . **الملل والنحل** ، مجلدان ، (تحقيق محمد سيد كيلاني) ، دار المعرفة ، بيروت ، 1404 هـ .
- الضبي ، أحمد بن يحيى بن أحمد (ت 599) . **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس** ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، 1967 م
- الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت 360 هـ) . **المعجم الأوسط** ، 10 مجلدات ، (تحقيق طارق عوض الله) ، دار الحرمين ، القاهرة ، 1415 هـ .

ـــــــ **المعجم الكبير** ، ط2 ، 20 مجلد ، (تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي) ، مكتبة العلوم و الحكم ، الموصل 1404 هـ .

- الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة (ت 321 هـ) . **شرح معاني الآثار** ، ط1 ، 4 مجلدات ، (تحقيق محمد زهري النجار) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1399 هـ .
- ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله بن محمد (ت 463 هـ) . **الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار** ، ط1 ، 8 مجلدات ، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي) ، دار الوعي ، القاهرة ، 1993 م.

ـــــــ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** ، ط1 ، (تحقيق علي محمد البجاوي) ، دار الجيل ، بيروت ، 1412 هـ .

ـــــــ **جامع بيان العلم وفضله** ، ط1 ، (وقف على تصحيحه وتقييد حواشيه للمرة الأولى إدارة الطباعة المنيرية دار الكتب العلمية) ، بيروت ، 1975 م .

ـــــــ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** ، 22 مجلد ، (تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري) ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب ، 1387 هـ .

ـــــــ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد** ، ط2 ، 8 مجلدات ، (تحقيق أسامة إبراهيم) ، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، 2001 م .

ـــــــ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، ط1 ، 9 مجلدات ، (تحقيق عبد الرزاق المهدي) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 2000 م .

ـــــــ **القصد و الأمم في التعريف بأصول أنساب العرب والعجم** ، (تحقيق محمد زينهم عزب) ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 1998 م .

- أبو عبيد ، القاسم بن سلام (ت 224 هـ) :

ـــــــ **غريب الحديث** ، ط1 ، 4 مجلدات ، (تحقيق محمد عبد المعيد خان) ، دار الكتب العربية ، بيروت ، 1396 هـ .

- العجلي ، أحمد بن عبد الله بن صالح (ت 261 هـ) :

ـــــــ **معرفة الثقات** ، ط1 ، (تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي) ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، 1985 م .

- ابن عدي ، عبد الـلـه بن عدي بن عبد الـلـه الجرجاني (ت 365 هـ) :

– الكامل في ضعفاء الرجال – تحقيق يحيى مختار غزاوي – دار الفكر – بيروت – 1409 هـ ، 1988 م .

- ابن عساكر ، علي بن الحسن بن هبة الـلـه (ت 620 هـ) :

ـــــــ **تاريخ مدينة دمشق و ذكر فضلها وتسمية من حلها من الأوائل أو اجتاز بنواحيها مـن وارديهـا وأهلهـا** ، 70 مجلد ، (تحقيق علي شيري) ، دار الفكر ، بيروت .

- العقيلي ، محمد بن عمر بن موسى (ت 322 هـ) . **الضعفاء الكبير** ، ط1 ، 4 مجلـدات، (تحقيـق عبـد المعطـي أمين القلعجي) ، دار المكتبة العلمية ، بيروت ، 1984 م .

- علي حسين عبد القادر . (1980 م) ، **فقه المـضاربة في التطبيـق العمـلي والتجديـد الاقتـصادي (ومعـه كتـاب القراض لابن عبدالبر)** ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة .

- ابن عماد الحنبلي ، عبد الحي بـن أحمـد (ت 1089 هــ) . **شـذرات الـذهب في أخبـار مـن ذهـب** ، ط2 ، دار المسيرة ، بيروت ، 1983 م .

- العيني ، بدر الدين بن محمد (ت 855 هـ) . **عمـدة القـاري شرح صـحيح البخـاري** ، 25 مجلـد ، دار الفكـر ، بيروت ، 1987 م .

- ابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395 هـ) . **معجم مقاييس اللغة** ، ط1 ، (تحقيق عبد السلام هـارون) ، دار الجيل ، بيروت ، 1991 م .

- أبو الفدا ، إسماعيل بن علي بن محمود (ت 732 هـ) . **المختصر في أخبـار البـشر** ، ط1 ، دار البحـار ، بـيروت ، 1960 م .

- ابن فرحون ، إبراهيم بن علي بن محمد (ت 799 هـ) . **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب** ، ط1 ، (تحقيق محمد الأحمدي) ، دار التراث ، بيروت ، 1970 م

- ابن الفرضي ، عبد الـلـه بن محمد (ت 403 هـ) . **تاريخ علماء الأنـدلس** ، ط2 ، (تحقيـق إبـراهيم الأبيـاري) ، دار الكتب المصرية ، 1989م .

- فؤاد سزكين ، (1977 م) . **تاريخ التراث العربي** ، ط1 ، (ترجمة محمود فهمـي حجـازي) ، القـاهرة) ، الهيئـة المصرية العامة للكتاب .

- القاضي عياض ، عياض بن موسى (ت544) . **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك** ، ط1 ، تحقيق أحمد بكير ، دار الحياة ، بيروت ، 1967 م .

- القدسي ، حسام الدين . **تجريد التمهيد لما في المطأ من المعاني والأسـانيد** ، ط1 ، دار الكتـب العلميـة ، بـيروت ، 1980 م .

- كارل بروكلمان ، (1983 م) . **تاريخ الأدب العربي** ، ط5 ، (ترجمة عبد الحليم النجار)، دار المعارف ، القاهرة .

- الكتاني ، محمد بن جعفر . **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة** ، ط4 ، (تحقيق محمد المنتصر محمد الزمزمي) ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، 1986 م .
- ابن كثير ، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء (ت 774 هـ) . **البداية والنهاية** ، 14 مجلد ، مكتبة المعارف ، بيروت .
- لسان الدين بن الخطيب ، محمد بن عبد الله . **كتاب تاريخ إسبانية الإسلامية أو كتاب أعمال الموقعين في من بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام** ، ط1 ، (تحقيق بروفنسال) ، دار المكشوف ، بيروت ، 1956 م .
- ليث سعود جاسم ، (1986 م) . **ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ** ، ط1 ، دار الوفاء ، المنصورة .
- ابن ماجة – محمد بن يزيد القزويني (ت 275 هـ) . **سنن ابن ماجة** ، ط1 ، (بإشراف ومراجعة صالح عبد العزيز آل الشيخ) ، دار السلام ، الرياض ، 1999 م .
- مالك بن أنس الأصبحي (ت 179 هـ) . **الموطأ برواية أبي مصعب الزهري** ، ط3 ، مجلدان ، (تحقيق بشار عواد معروف ومحمود محمد خليل) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1998 م .

ـــــــ **الموطأ برواية يحيى الليثي** ، مجلدان ، (تحقيق محم فؤاد عبد الباقي) ، دار إحياء التراث العربي ، مصر .

- المزي ، يوسف بن الزكي عبد الرحمن (ت 742 هـ) . **تهذيب الكمال** ، ط1 ، 35 مجلد، (تحقيق بشار عواد معروف) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1980 م .
- مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261 هـ) . **صحيح مسلم** ، 5 مجلدات ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ابن معين ، يحيى بن معين (ت 233 هـ) . **تاريخ ابن معين برواية عثمان الدارمي** ، ط1 ، (تحقيق أحمد محمد نور سيف) ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، 1400 هـ .
- المقري - أحمد بن محمد . **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب** ، ط1 ، 7 مجلدات ، (تحقيق إحسان عباس) ، دار صادر ، بيروت ، 1968 م .
- منصور سلمان نصار ، (2005 م) . **تعقبات ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه تهذيب التهذيب** – رسالة ماجستير / غير منشوره ، الجامعة الأردنية ، عمان ، الأردن .
- ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت 711 هـ) . **لسان العرب** ، ط1 ، 15 مجلد ، دار صادر ، بيروت .
- النسائي ، أحمد بن شعيب بن سنان (ت 303 هـ) . **سنن النسائي الصغرى** ، ط1، (بإشراف ومراجعة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ) ، دار السلام ، الرياض ، 1999 م .

ـــــــ **السنن الكبرى** ، ط1 ، 6 مجلدات ، (تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن) ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1991 م .

- أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت 430 هـ) . **حلية الأولياء و طبقات الأصفياء**، ط4 ، 10 مجلدات ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1405 هـ .

- النووي ، يحيى بن شرف (ت 676 هـ) . **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجـاج** ، ط 6 ، 9 مجلـدات ، (حقـق أصوله وخرج أحاديثه خليل مأمون شيحا) ، دار المعرفة ، بيروت ، 1999م.
- أبو يعلى الموصلي ، أحمد بن علي بن المثنى (ت 307 هـ) . **مسند أبي يعلى** ، ط1 ، 13 مجلد ، (تحقيق حسين سليم أسد) ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، 1984 م .

IBN ABD ALBAR CRITIQUE TOWARDS SCHOLARS IN HIS BOOK AL-TAMHEED

By

Mutasem R. Al-Awaysheh

Supervisor

Dr. Yasir Al-Shmali Prof

Abstract

In this study , the researcher discussed Ibn Abd Albar Critique Towards Scholars in his Book Al-Tamheed . The research paper includes collecting related topics , analyzing and criticising them . It consists of an introduction and three chapters .

The introduction contains a brief summary of Ibn Abd Albar's life and also a brief study of his book " Al-Tamheed " . Besides it includes the definition of critique and it's importance .

In the first chapter , the researcher discussed Ibn Abd Albar's critique towards scholars in the various fields of Hadeeth . science in connection .

In the second chapter , the researcher talked a bout Ibn Abd Albar's critique towards the maten (speech body) as his critique towards the hadeeth science in it's all branches .

The third chapter , the researcher talked about Ibn Abd Albar's critique towards the scholars in the common to pies between the body of the Hadeeth and it's narrators with some examples .

In the conclusion , the researcher mentioned the most important results of the research .